کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی

جمهوری اسلامی ایران

شماره ثبت کتاب

۲۰۷۷۴۴

کتاب شرح حکمة العین کابتی

مؤلف محمد بن مبارکشاه بخاری

مترجم

شمارهٔ قفسه ۱۶۵۷۹

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی

جمهوری اسلامی ایران

کتاب شرح حکمة العین کابی

مؤلف محمد بن مبارکشاه بخاری

مترجم

شمارهٔ قفسه ۱۶۵۷۹

شماره ثبت کتاب

۲۰۷۷۴۴

۱۶۵۷۹
۴۰۷۷۴۴

١٦٥٧٩
٢٠٧٧٤٤

الشيخ في المهية الحقيقية وما ذكر تق اي الحيوان الابيض اعتبارا
فلا يرد عليه وبقاء الجسم النباتي بعد زوال القوى عنه مح اذ القوى
النباتيه اذا زالت عن الجسم النباتي فقد انعدم ذلك الجسم الشخص الذي
هو معلول تلك القوى وحدث شخص آخر فلا يكون الجسم النباتي الذي
هو معلول تلك القوى النباتيه باقيا بعينه بل الباقي هو الجسم لا الجسم
النباتي وفي حواشي القطبية فيه نظر لان المراد بالباقي ما يصدق عليه
انه نام لا انه نام في الحال وانما صدق على الانسان في سن الكهولة
والشيخوخة انه نام ويمكن ان يمنع كونه في هذا السن غير نام ولهذا
نبت جلد عند الاندمال وكذا الاظفار ما دام حيا وليس كذلك النامي
بعد زوال القوى عنه وهو يدل على ان النسخة التي وقفنا اليه برد
الله مضجعه كان فيها بدل للجسم النباتي في قوله وبقاء الجسم النباتي
الجسم النامي وكذا قوله الجسم النباتي في قوله فصل للجسم النباتي بالنوع
اذ قال يريد به النوع كالشجر لا الجنس كالجسم النامي وقوله الجسم
في قوله مع ان الجسم سمي بالجسم النامي اذ قال يريد به الجسم النامي
الذي هو الجنس وهذه النسخة اقرب واولى اذ الفصل لا يكون فصلا
للجنس بل للنوع المركب منهما فلا يصح قوله والقوى النباتيه فصل للجسم
النباتي على ان يكون الجسم النباتي جنسا الا ان في نظره نظر لانه كما يصدق

حاصل الشان المقدمة الموضحة لبيان نفاذ الجسم
النباتي الذي هو الجنس مع زوال القوى النباتيه عنه
هذا الجسم النباتي ما هو تام الماهية ولا شك ان
القوى النوعية مقومة
لهم النامي
الاقلام
من ك

عصمه الله وقفنا اليه المقدمة
الموضحة بناء على ان معنى الجنس في
كان ان كان معنى المفصول في
فيكون باقية ابعضه كالجنس
سيق قدس سره

عليه انه تام بالاطلاق لعدم القوي عنه يصدق عليه ايضا ذلك
القوى اى فضله بالاطلاق فاذن لافرق بينهما في الصدق في الجملة
وايضا منع كون الانسان في سن الكهولة والشيخوخة غير تام ليس
على ما ينبغي واما الانبات جلد عند الانذمال وانبات اظفر ما
دام حيا فلا يدل على انه تام في هذين السنين لان القوام هو الزيادة
في الاقطار الثلثة على النسبة الطبيعية لا الزيادة كيفما كانت و
المشتركان في بعض الذاتيات اذا اختلفا في اللوازم دل ذلك
على المركب حقيقيا كان او اعتباريا وذلك لان اللازم لابد من علة
مستندا اليها وهي لا يجوز ان يكون الذات المشترك لامتناع
استناد اللازم الخاص الى الامر المشترك والا اشتركا فيه لامتناع
تخلف المعلول عن العلة مع وجوب ان يكون كل منهما مركبا من مشترك
ومختص ليكون اللازم المختص بكل واحد مستندا الى ذلك الذاتي
المختص او الى المجموع المغاير للمجموع فان قلت لم لا يجوز ان يكون مستندا
الى مختص لا يكون ذاتيا قلت ذلك المختص لا يجوز ان يكون مستندا الى
مشترك فيكون مستندا الى مختص فيتسلسل او ينتهي الى مختص ذاتي
والاول باطل فتعين الثاني والمراد بالاستناد الى ذاتي مختص اعم
من ان يكون بتوسط او بلا توسط وفيه نظر وفي الحواشي الغطية

في عبارة نظرا لانها صريحة في التركيب فالصواب والمشتركان فيما
ليس بغير اقول يمكن ان يقيد عنه بالاشتراك في بعض الذاتيات
غير صريح في التركيب من الاشتراك والمختص والمراد ذلك لا مطلق التركيب
الذي هو صريح فيه واما اشتراك المختلفان في اللوب والاختلاف
المشتركان فيها اي في اللوب فلا يوجبان التركيب لهما اما الاول فلان
كل بسيطين مختلفين بالمهية مشتركان في سلب ما عدا ما عنهما مع ان
شيأ منهما ليس بمركب واما الثاني فلما ذكر البسيط كما لم ناطق مثلا المركب
الذي احد اجزائه هو كالانسان في المثال فطبيعته لاشتراكها في جنسه
الفصل يصدق الناطق على كل واحد من الانسان والناطق واختلافه
اياه اي واختلافا البسيط المركب في بعض اللوب كفى عدم دخوله
في الجنس في حقيقته كدخوله في حقيقة المركب مع انه لا تركيب فيه اى
في ذلك البسط ولا يجوز ان يكون المتعين عدميا اذ العدم لا هوية
له في الاعيان وكل ما كان لا هوية له في الاعيان لا يتعين به غيره فلا
يتعين اى بالتعين غيره فلا يكون بقيناهف ولانه جزء من المعين الموجود
فيكون موجودا لان الجزء الموجود موجود وفيهما نظر اما الاول
فلانا لا نم ان كل ما لا هوية له في الاعيان لا يتعين به غيره وانما يكون كذلك
ان لو لم يكن التعين عدميا فقد عين التراع واولا المسيل ولاشتمال

هذا الاستدلال على ما مشى على كونه ترتيبيا كان مصادره على الخط
على ما قال فلا نزاع مصادره على المطلوب وفي الحواشي القطبية بناء
على ان المعدوم والامتناع له في الاعيان لفظان مترادفان وفيه نظر
اقول اذا اللازم على تقدير ترادفهما استعمال القياس على صغرى غير
مصنفة المصادرة وهو خطأ آخر مما ذكرناه في بيان المصادرة و
اما الثاني فلانه جزء من المعين ان اريد بالمعين معروض المعنى المنتزع
وان اريد به المركب منهما فلانه اي ان المركب منهما او ان جزءه لاختلاف
اللفظ كل منهما موجود اما على الاول فلان المركب من العارض والمعروض
بعينية اعتبارية لا حقيقية واما على الثاني فلان جزء الماهية الامتناعية
قد يكون عدميا كما في الجاهل والاعمى وهو اي التعين ان كان بالهيئة
او بالفاعل وفي بعض النسخ او بالقابل فقط وهو اولى لاشعاره
بكون الفاعل كافيا في تعين تلك الهيئة كما في تعين كل واحد من
المعقول الثاني او مقابل الحصر نوعه في شخص اخر نوعها في الشخص
اما على الاول فقط لانه حيث وجدت الهيئة وجد ذلك المعين
فلا يكون للهيئة شخصان متعددان واما على الثاني فكذلك لانه
حتى وجد وجد ذلك المعين وفي الحواشي القطبية هذا انما يتم لو
اذا كان الفاعل غير متعدد اقول وهذا يدل على انه ما كانت لفظية فقط

فقط مرجوده في نسخة صاحبها والعامل الثالث فكذلك لا اعتماد عليه فان
وجدت وجد ذلك المعين وان كان بقوابل مختلفة او استعدادات
مختلفة يعرض ويقابل واحد كان لها معان مختلفة اما الاول
فلتعدد التعينات بتعدد القوابل كما في المواليد الثلثة واما الثاني
فلتعدد ها بتعدد الاستعدادات المختلفة المعارضة لمادة واحدة
كما في العناصر وما قيل من ان الحصر في هذه الاقسام ممنوع
لجواز ان يكون المتعين بالمرجح الذي حصل لما عرض له ذلك
المتعين في ابتداء التكون او باستعداد تبع ذلك المرجح او
بالعلة الصورية للهيئة او تأخرها عن المادة لا يقتضي ان لا يكون
علة لتشخص الهيئة المركبة منهما كما مر ولان نعسان النفوس
الانسانية المتحد بالنوع في حال العلاقة وبعدها خارج عن
مبداء الحصر اذ قالوا امتيازها وتشخصها في حال العلاقة
بهيئته تعرض لها من قبل البدن لا بنفس البدن وقواه
اذ البدن بباين لذات النفس وكذا قواه فلا يجوز ان يكونا
متغيرين لان تميز الشيء عن غيره انما يكون بما له من ذاته
لا بالجوهر المباين واما امتيازها وتشخصها بعد المفارقة
فبأحوال وصفات ملكية وافعال وانفعالات اذ ادراكية

الى غير ذلك غير وارد على الصاذ ليس مراده ههنا ان يبين ان التشخص
ان كان بالهيته او بالفاعل او بعامل واحد لا يكون له استعدادات
مختلفة وأجب الانحصار في شخص واحد وان كان بقوابل متعددة
او بعامل واحد له استعدادات مختلفة فلا فالامر كما قال بل ان
الطبيعة ان كانت محتاجة لذاتها الى المحل كان تحققها ووجودها
في المحل ابدا والا لكانت عنه لذاتها والمعرى عن السى لذاته لا يعرض
له الحاجة بعارض فلم يكن وجودها في محل اصلا واذا كان
كذلك لا يجوز ان يكون بعض افراد الطبيعة الواحدة حالا
في محل وبعضها قائما بلا محل فلا يكون المتعين الذي هو طبيعة
واحدة عند هم نفس مهية الواجب وزايدا على الامور المذكورة
على ما ذهبوا اليه والا كان قائما بلا محل في الواجب وقائما بمحل
في الممكن هذا تقدير الكلام في هذا المقام واعلم ذلك وفيه
نظر لانه لا يلزم من عدم احتياجها الى المحل لذاتها واستغناءها
عنه لذاتها بالجواز ان لا يكون شيء منهما لذاتها بل يكون كل واحد
منهما لامر خارجي والقابل ان يقول كل مفهوم فهو بالنظر الى نفسه
اما ان يكون بحيث يجوز ان يوجد بدون هذا او لا فان جاز وهو
غني عنه لذاته والا فيحتاج لذاته بل الجواب بعد تسليم كون التعين

طبيعة واحدة ليس معروضا على ما تحته بالاشتراك ان يقال لا نسلم
ان طبيعة التعين عند قيام بعض افرادها محل يعرض لها الحاجة
اليه بل اما تعرض الحاجة لذلك الفرد عليها من افرادها او الطبيعة
من حيث هي عسى عنه لكون الاشتمال ذلك الفرد عليها لزمته
الطبيعة وذلك لانا في كونها من حيث هي هي عسى عنه
لا نقال لو كان التعين ثبوتيا لكان له مهية كلية مقولة على
اشخاص التعينات بل النوع على افراده فيحتاج كل شخص من
اشخاص التعين في امتيازه عن شخص اخر منه الى تعين اخر
لان الاشتراك اذا كان في المهية كان الامتياز بالتعين ولم
نسلم لان الكلام في مبدء كما الكلام في ذلك وفيه نظر لجواز ان
يكون صدقه عليها بالاشتراك اللفظي لانا نقول لو سلم ذلك فالملازم احتياج كل واحد من اشخاص التعينات الى تعين
به عن اخواته وهو لجواز ان يكون عدميا لجواز ان يكون تعين
التعين ثبوتيا ولكان انضمامه الى المهية موقوفا على امتيازها
من غيرها بتعين اخر والا لم يكن اختصاصه بالمهية بها اولى
من اختصاصه بغيرها فيلزم ان يكون سعة قبل نفسها وانه محال
لا نقال الاصل استحالة تعين المهية سعين سابق قبل تعينها

تعين لاحق لانا نقول الكلام في ذلك المعين كالكلام في هذا
التعين لان انضمامه الى المهية سوقف على امتيازها عن
غيرها بمعين اخر فيلزم اللبس وكان نفس الشخص الذي له ما
يشاركه في نوعه ان كان بالمهية او بالفاعل وهو خلاف المفروض
اي غير المتعدد لتحصر نوعها في الشخص لما مر فلا كرامة ما يشاركه
في نوعه هف وانما قيد صاحب الحواشي الفاعل بجعل المتعدد
لعدم لزوم الانحصار على تقدير المتعدد واذا كان كذلك فلقائل
ان يقول لا يجوز ان يكون المتعين بالفواعل المتعددة وان
كان المقابل اي بمادته ولا شك انضا ان له تعينا ما ايضا محتاجا
الى علة لكونه ممكنا فتعين المقابل ان كان بمقابل اخر لزم اللبس
لاحتمال لانه لزوم اللبس لجواز ان يكون نفس فاعل العالم بالمهية
او بالفاعل لان المقابل ح ينحصر نوعه في شخصه فيلزم انحصار
نوع ثالث المهية ايضا في الشخص والقدر خلافه وان كان اي تعين
المقابل بالمقبول اي بذلك الشخص او بحصول المهية لانه مقبولها
لزم الدور وفي الحواشي المنظمة بناء على ان تعين المقابل
معه في الوجود او متقدم عليه وهو موهوم لكونه متاخرا عنه تاخر
المحل عن الحال واقول توجيه لزوم الدور على تقدير ان يكون

تعين

ما فرض متعين بمقابل وكل تعين

تعين المقابل معه في الوجود او متقدم عليه ان تعين اذا كان
تعين المقابل بتعين المهية كان تعين المهية متقدما على تعين
المقابل الذي هو امع المقابل في الوجود او متقدم عليه والمتقدم
على مامع الشيء متقدم على ذلك الشيء كذلك وكذلك المتقدم
على المتقدم فاذن يكون تعين المهية متقدما على المقابل الذي
هو متقدم على تعين المهية لان المقدر ان تعين مهية الشخص
بالمقابل ولا معنى للدور الا كون المتاخر متقدما على ما يتقدمه
لانا نقول اما الاول فلانم امتناع اللبس اللازم فانه من جاز
المعلول لاحتياج تعين المهية اليها احتياج الحال الى المحل احتياجا
تعين تعينها الى تعينها ولا برهان على امتناع واما الثاني فلانم
صدق الشرطية اي لانم ان التعين لو كان ثبوتا لكان افتقاره
الى الماهية موقوفا على امتيازها عن غيرها بتعين اخر لجواز
امتياز المهية عن غيرها بمعلم انه ليس كذلك لا بدله من دليل
ولا يخفى انه لو خص الكلام بتعين الشخص الذي له ما يشاركه
نوعه بان يقال اتصاف والتعين الى مهية يكون موقوفا
على امتيازها عن غيرها بتعين اخر لا يصلح ما ذكره للجواب و
اما الثالث فلانم الحصر لجواز ان تعين سبب الفاعل شرط المتعدد

يعرض للقابل وفي الحواشي القطبية وان تعين سبب المهية
بشرط استعداد يعرض لها بسبب حادث يقتضي ذلك ويكون
قبل كل حادث حادث لا الى نهاية والمسرعة لا يجتمع
اجزاء معاني الوجود غير متصل بل يوجد واقع سماه لكن لا نم
لزوم الدور على تقدير ان يكون تعينه بالقابل وتعين القابل
بالمقبول فانه يجوز ان يكون تعينه كل واحد من القابل والمقبول
علة التعين الاخر وفي الحواشي القطبية نعم بل يكون تعين
المهية معلول جزئه قابلها لكون تعين تعينها معلول ماهية
القابل ويكون تعين قابلها معلول مهية التعين واقول انما
انما يصح اذا كان تعين التعين نفسه واما اذا لم يكن تعينه
بل زائداً عليه فلا يلزم على ما لا يخفى وانما اورد صاحب الحواشي
هذا والذي ذكره قبل من ان تعين القابل معه في الوجود
او متقدم عليه لمحل المقبول وعلى بعض المعه ولا يضر فيه لجواز
جعله على الشخص على ما يقتضيه ظاهر كلام المعه وان كان محل المقبول
عليه بعد وبعد الكلي لا يوجب الشخصية اي لا يلزم ان يكون
الحاصل منهما شخصا معينا يمتنع الحمل على كثيرين وذلك لانه لو كان
مستلزما لصدق قولنا كلما بعد الكلي لكلي صار ذلك المجموع

شخصا مانعا فهمه من الشركة والتالي بطل تاما اذا قلنا انه
يدانه الانسان العالم المدوح وانه الذي يكلم كذا في يوم
كذا في وقت كذا فهي كل منهما شركة قال صاحب المطالع في
تتمة الكلام نظر فان كل كلي بعد الكلي اخر حصل له بعضه ما فقد
يجتمع كليات في شيء ما بحسب بعض حصولها في غيره كما تقدم نعم
المنطق من جواز ان تركب الى صه من امور عامة اجيب عنه
بانا ما ادعينا انه لا يحصل من انضمام الكلي الى كلي اخر وبعده
به الخرس اصلا حتى يرد علينا ما ذكر نموه بل ادعينا ان بعد الكلي
بالكلي لا يستلزم الجزئية استلزاما كليا فاستلزامه الجزئية في
بعض الصور لا بعضه تقضا على ما ادعيناه وبه يحاب ايضا
عما قيل لو لم يكن بعد الكلي بالكلي لا يستلزم الجزئية استلزاما
كليا فاما لا الشخصية يوجب ان لا يحصل الشخصية اصلا وذلك
لان الامر الذي ينضم اليه المهية حتى تتعين اما ان يكون له مهية
او لا يكون واياما كان استحال حصول الشخصي اما اذا كان
له مهية فلان تلك المهية من حيث هي هي كانت كلية وبعد الكلي
بالكلي لا يوجب الشخصية ح يجب ان لا ينضم تلك المهية
بسبب انضمام هذا المنضم اليه واذا لم ينضم لا يحصل الشخصية واما

شخصا

اذ لم يكن له هوية فلا يمتنع انضمامه الى الهوية لان ما لا
له لا وجود له وما لا وجود له استحال انضمامه الى غيره
وح لا يحصل التشخص لامتناع حصول التشخص بدون المقوم التشخص
الى الهوية البحث الثالث في الوحدة والكثرة وهما غنيان
عن التعريف وزعم بعض الناس ان مفهوم الوجود
عن مفهوم الوحدة وسبب ظنهم ان لكل موجود هوية
مظنوا ان ملك الهوية هي وجوده وهي ايضا وحدته فابطله
المصنف بقوله الوحدة معايرة للوجود لانها لو كانت
نفس الوجود لكان كل موجود واحدا والتالي بطل لان
الكثير من حيث انه كثير موجود ولا شيء من الكثير من حيث
انه كثير موجود ولا شيء من الكثير من حيث انه كثير بواحد
وفيه نظر لانا لا نسلم ان الكثير من حيث انه كثير موجود ولان الكثير
من حيث انه كثير لا يكون الا كثرة الاجزاء فما كونه موجودا
الى غير ذلك من الصواب فيكون من حيثيات الاخر
لانا نمنع حيث انه كثير الاجزاء نعم لا نعني بقولنا الكثير من حيث
انه كثير موجود انه من حيثيته الوجود حتى يتوجه علينا المنع بل
يعنون ان الوجود يعرض الكثير من حيث هو كثير فنقول لكون

المفهوم من الوحدة عين المفهوم من الوجود لكان كل ما يعرض
له الموجود عرض له الواحدة والتالي بطل لان الكثير من حيث
انه كثير يعرض له الوجود ولا يعرض له الوحدة لانا لا نسلم ان كل موجود
لا يعرض له الكثير من حيث انه كثير فان الكثير الملحوظ لا بشرط شيء
كما يعرض له الوجود يعرض له الوحدة ايضا وبهذا يقال
عشرة واحدة ومائة واحدة الى غير ذلك وللمنع ايضا
اذ لو كان المفهوم من الوحدة عين المفهوم للتشخص والحيوان لدار
كل واحد منهما بنفسه وان الاخص واللازم بطل لان البسيط اذا اجتمع
حتى لعدم زالت وحدته وما زالت صورته والا لكان
التعريف اعدام اللحم بالكلية وهو بط بالضرورة وفيه نظر
وتقريره على ما ذكره المدقق شارح الملخص ان يقال لانم ان
الهوية عند التعريف فانه اذا حصل زالت ملك الهوية الفائتة
كانت من حيث هي هي وحديث هو سان احرمان لعموم
تعال الجسم جسميته بعد التعريف لانه هي هويته المعينة والفرق
بينهما فاطن اي الوحدة وحدوته والا لكانت عبارة عن
سلب الكثرة لانها لو كانت عدمية لكانت عبارة عن سلب
شيء لانه المراد بالعدمي وح لا يجوز ان يكون عبارة عنا

المفهوم

سلب غير الكثرة والازم من وجود ذلك الغير نفي الوحدة
ولا غير يلزم من وجود نفي الوحدة فالكثرة ان كانت
عدمية كان الوحدة وجودية لكونهما عدم العدم وعدم العدم
وجود والمقدم رخلافه وفيه نظر لان عدم العدم ليس وجودا
بل يستلزمه ويجوز ان يكون العدم مستلزما للوجودي كما يقال
للعلم والبصر للانهما عليهما بالالزام ويمكن ان
يقال بذا الابصر بالانا نعلم بالضرورة ان اللازم من عدم
الكثرة الوحدة لاغير نا فلو كان عدم العدم مستلزما
للوجود كانت الوحدة وجودية وان كانت وجودية
لزم تقومها بالامور العدمية وهي الوحدات فردة تقوم
الكثرة بالوحدات وزايدة على المهية والا لكانت اما نفسها
وداخلة فيها وعما باطلان لما مر في الوجود ولا باس بذكره
فنقول الوحدة ليست نفس المهية ولا داخلة فيها والا لكانت
يعقل كل مهية بوجه من تعقل الوحدة اذ مستلزما لتعقلها
والتالي بط لانا قد نعقل المهية مع الشك في وحدتها
وفيه من الانظار ما مر سيما في الوجود فلا تطول الكتاب
بايرادها ولان الوحدة تقابل الكثرة والسواد لا تقابلها

فلم يكن الوحدة نفس السواد والالم يكن كذلك فالوحدة
زايدة على السواد وفيه نظر لانه لا يلزم من عدم كون الوحدة
نفس السواد ان يكون زايدا عليه لجواز ان يكون داخلة
فيه فلابد للتعرض لذلك ايضا حتى يلزم المرام وفي الحواشي
القطبية وفيه نظر لجواز صدق الكثرة والسواد على شي واحد
مع كون الوحدة جزء السواد لكن بشرط لا يكون محمولا عليه
انما اذا كان محمولا يمتنع الصدق اصول وادالتوهم فيه انه
اذا كان السواد والكثرة صادقين على شي واحد مع كون
الوحدة جزء السواد يصدق ان الوحدة تقابل الكثرة و
السواد ولا يقابلها لصدقه على ما صدقت عليها مع عدم كون
الوحدة زايدة على السواد لكونها جزءه وانما الشرط
ان لا يكون من الاجزاء لانها لو كانت من الاجزاء المحمولة
لامتنع صدق الكثرة والسواد على شي واحد والا يلزم
صدق الكثرة والوحدة على شي واحد لكون الصادق على
الصادق على الشي صادقا على ذلك الشي وح لا يصدق
الوحدة يقابل الكثرة لان اللازم وهو صدق الوحدة
والكثرة على شي واحد يحتمل لجواز ان يصدق على شي واحد

فضلا هو المحتمل لان ايا

لكن من حيث وجوده اما اذا كان محمولا فيمتنع
الصدق هذا ما وصل اليه ذهني في توجيه هذا الكلام فيها
ايضه لو كانت وحده السواد مثلا نفسه او جزءه لكان كل ما
قابل الوحدة قابل السواد وبالعكس لكون السواد والوحدة
واحدا حاح لكنه ليس كذلك لان الواحد يقابله الكسر دون
السواد والبياض يقابل السواد دون الواحد اقول
من الظاهر ان الشرطية غير واجبة الصدق على تقدير ان
يكون الوحدة داخلة في السواد لان المقابل للكل لا يجب
ان يكون مقابلا لجزئه لا يقال ليست الوحدة وجودية
ولو سلم فليست زائدة ما الاولى فلانها لو كانت وجودية
لكانت لها وحدة لان كل ما يوجد اذا اعتبرت ذاته من
حيث هي مع قطع النظر عن غيره كان واحدا الا محالة فتكون
له وحدة في الحواشي التجريدية اذ كل موجود له هوية وخصوصية
هي وحدته وفي الحواشي التجريدية اذ كل موجود له هوية
وخصوصية هي وحدته وفيه نظر لان المعتبر كون الوحدة
مغايرة للهوية والتشخص لوحدتها لكونها وجودية وحدة
اخرى ولزم التسلسل وفي الحواشي التجريدية فيه نظر لجواز ان

لا يكون

لا يكون وحدة الوحدة زائدة عليها وايضه فيها في توجيه
هذا ان سيد لال لو كانت سوسنة زائدة على ما عرضت
له معه على ما تحتها من الوحدات بالتواطؤ لكانت
تلك الوحدات مشتركة في كونها وحدة ومغايرة في
خصوصية كل واحدة منها التي هي هويتها المعتبرة وخصوصية
كل واحدة منها زائدة على ماهيتها النوعية التي هي الوحدة
فيلزم ان يكون للوحدة وحدة اخرى وفيه النظر المذكور
انفا واخرى وهو مع كونها معه على ما تحتها بالتواطؤ لجواز
ان يكون بالاشتراك واما الكل فلقوله ولانها لو كانت
زائدة اي على تقدير كونها وجودية فوحدة اما ماهية المركب
ان قامت بكل جزء منها لزم قيامها بالمحال الكثير وان قامت
بكل جزء منها اي من الماهية الماركبة شيء منها اي من الوحدة
لزم انقسامها وان قامت بجزء واحد كانت صفة المهية قائمة
بغير ما ضرورة مغايرة الجزء الكل وكل واحد من الامور
الثلثة محال وفي الحواشي التجريدية امتناع نظر لان امكان
المهية قايم بكونها اقول وفيه نظر لانه ان اراد بالامكان
الامكان الخاص فلانم انه قايم بجزئه بانه فائته امر عقلي يوجد

للهوية في التعقل بالقياس الى الخارج وان اراد به الاستعداد
الذي يحصل عند حصول الشرائط وارتفاع الموانع فلانم
انه صفة للهوية بل هو امر حال في المادة به تستعد المادة
للصورة المناسبة اياه لانا نقول اما الاول فامتناع التسلسل
لازم ثم لكونه من جانب المعلول واما الثاني فلانم الضرر لجواز
قيامها بالهوية من حيث هي هي مع قطع النظر عن اجزائها
ثم قلتم لا يجوز ذلك لانه لا دليل وفي اي الوحدة
عرض والا لكانت جوهرا لامتناع ممكن الوجود فيما ليس
والا لامتنع قيامها بالعرض لامتناع قيام الجوهر بالعرض
والملازم باطل وهو ظاهر اذ العرض كالجوهر قد يكون
واحدا وقد يكون كثيرا وفي الحواشي التعطيفية لان الوحدة
حاصلة في العرض لان وحدة الجوهر مساوية لوحدة العرض
في مفهوم كونها وحدة لان اطلاق الوحدة على ما لهما مطلقا
طوعا والا لوجب ان لا يتصور كاني مفهوم الانقسام فان لا
يعني بالوحدة شيئا غير كونه بحال لا ينقسم يعني انا نقول يتصور
الواحد اي الجواهر والعرض وهو ظاهر وقد مر ذلك افتركا
ولا يعارض ذلك بانها ليست عرضا والا لامتنع قيامها بالجوهر

لانا

لانا نمنع امتناع قيام العرض بالجوهر ضرورة ان العرض موجود
في الجوهر وقد قيل ان نمنع ان تقول الوحدة على ما لهما من الوحدة
بالتواطؤ ولم لا يجوز ان يكون بالاشتراك اللفظي وذكر وجه
بيان ذلك لا يجدي نفعا لما مر في مباحث الوجود والكثرة ان كان
له وحدة من وجه فهو كثرة غير جهة وحدته لاستحالة كون الشيء الواحد
كثيرا واحدا من جهة واحدة فجهة الوحدة اما متفقة اي لتلك
الكثرة بمعنى ان تلك الامور المتكثرة اشتركت في مفهوم اوجب
ذلك المفهوم الحكم عليها بالاتحاد من جهة اشتراكها في مفهوم
ذلك المفهوم او غايرته اي لتلك الكثرة بمعنى ان يكون تلك
الامور المتعددة المتكثرة اشتركت في عارض اوجب ذلك
العارض الحكم عليها بالاتحاد من جهة اشتراكها فيه او لا عارضة
ولا متفقة وهذا يوجد في بعض النسخ وجوده اصوب فان
كان متفقة فان كانت متفقة في جواب ما هو فهو الواحد
بالجنس ان كان على ممتنعات الحقيقة كالانسان والفرس فيقال
الانسان هو الفرس اي متحدان في الجنس وبالنوع ان كان
على متفقاتها كافراد الانسان فيقال زيد الفرد من الانسان
هو الفرد الاخر منه اي متحدان في النوع وان كانت متفقة

في جواب اي شئ فهو الواحد بالفصل كما نراه الان في انيته
فانها اشتركت في انانيته وهي معروضة لها ومقولة في جواب
اي شئ هو فيقال عند ذلك في الفرد من الانسان هو الفرد
الاخر منه متحدان في العقل واما الحصار المعدوم بعينه ليس بمعروض
في الثالث نعرف في علم المنطق وان كانت عارضة فهو الواحد
بالموضوع ان كان هناك محمولات لها موضوع واحد فانها
اشتركت في ان كل واحد منها محمول على ذلك الموضوع
وبهذا الاعتبار خارج عن حقيقتها عارض ايا ما كالكاتب والضاحك
فان جهة الوحدة وهي كون كل منهما محمولا على الانسان عارضة
لهما خارجة عن حقيقتها فيقال الكاتب هو الضاحك اي متحدان
في الموضوع او بالمحمول ان كانت هناك موضوعات لها محمول
واحد فانها اشتركت في ان كل واحد منها موضوع لذلك
المحمول وبهذا الاعتبار خارج عن حقيقتها عارض ايا ما كالـ
لعطن والثلج فانه جهة الوحدة وهي كون كل منهما موضوعا
للابيض عارض لهما خارج عن حقيقتها فيقال الثلج هو العطن
اي انهما متحدان في المحمول وان لم يكن متقومة ولا عارضة
فهو كما يقال نسبة النفس الى البدن هي نسبة الملك الى المدينة

فان

فان جهة الاتحاد هي التدبير ليست متقومة ولا عارضة للطبيعتين
المذكورتين للتين حكم عليهما بالاتحاد بل عارضة للنفس الملك
وهما ليستا محكوما عليهما بالاتحاد وبهذا كله اذا كان الواحد مقولا
على كثيرين بالعدد فاذا لم يكن كذلك على ما قال واما الواحد
بالتشخص وهو ما لا يكون مقولا على كثيرين فان لم يكن قابلا
للقسمة وليس له مفهوم وراء ي كون اليته بحيث لا يقسم وفي بعض النسخ
الى امور يدركه في تمام ذاته فهو الوحدة اي المتصفة وان
كان له مفهوم وراء ذلك فهو النقطة اي كهذا الخط ان كان
له وضع اي قبول الاشارة الحسية والا اي وان لم يكن له وضع
فهو المفارق كالعقل والنفس وفي الحواشي القطبية في ان
للنقطة فهوما وراء ي ذلك دون الوحدة نظر لانه كما
يصح النقطة شئ لاجزء له يصح الوحدة بانها يقال لكل شئ انه
واحد فهما سواء في ان لكل منهما مفهوما وراء كونه بحيث
لا ينقسم فالصواب ان يقال لانه كما يصح النقطة طرف الخط
او غير ذلك مما يصدق عليها يصح الوحدة ما بها يقال لكل
شئ انه واحد ليكون للوحدة مفهوم اخر وراء كون الشئ
بحيث لا ينقسم كما كان للنقطة او يقال لانه كما يصح للنقطة

ذو وضع لاجزء له يصح الوحدة ما بها الخ فان قولنا شيء
ذو وضع لاجزء له مفهوم مغاير لكون الشيء بحيث لا ينقسم
ضرورة مغايرة مفهوم الشيء المفهوم جزئيه ولعل لفظ ذو وضع
سقطت من القلم فان قيل بناء انما يه دان لو كان قولنا
ما بها يقال لكل شيء وانه واحد مفهوم ما للوحدة فربما ممنوع
اذ لا مفهوم لها الا كون الشيء بحيث لا ينقسم وما ذكرتم وانه
من لوازمها ولوازم الاشياء غير مفهوم ما تها قلنا ان اردتم
بمفهوم الشيء ما يحصل منه في الذهن عند تصوره اعم من ان
يكون عنه او عارضا ص او عارضة مما ذكرنا ليفه من مفهومات
الوحدة اذ قد يفهم منها ذلك ايضا ولذلك عرفت به ايضا وان
اردتم به حيثية الشيء فلا مفهوم للفظ الا كون الشيء بحيث لا
ينقسم اذ لا يكون للشيء اكثر من حيثية فلا يصح قولكم للسقط مفهوم
آخر دراء كون الشيء بحيث لا ينقسم فان قيل حاصل ما ذكره
ان الواحد ان لم يكن قابلا للقسمة فان كان ما هيته مجرد
كون الشيء بحيث لا ينقسم فهو الواحدة وان لم يكن ما هيته
مجرد ذلك بل هو مع شيء آخر فهو النقطة ان كان له وضع
والا يلزم من ذلك ان يكون للسقط اكثر من حيثية بل ان

لا يكون ما هيتها مجرد كون الشيء بحيث لا ينقسم بل ذا مع كونه
ذا وضع والامر كذلك قلنا سلمناه انه لا يلزم منه ذلك الا اذا
لا نم ان الوحدة ما هيتها مجرد كون الشيء بحيث لا ينقسم بل ذا
مع كونه غير ذي وضع وان قوله القسمة فان كانت اجزاؤه
متشابهة اي متساوية للكل في الاسم والحد فهو الواحد بالاتصال
هكذا قيل وفيه نظر لان الفلك واحد بالاتصال مع
ان اجزاءه ليست متشابهة بهذا المعنى والصواب لها طبيعة واحدة
سواء كان قبوله القسمة لذاته كالمقدار او لغيره كالجسم البسيط
فان قبوله بواسطة المقدار وآلاي وان لم يتشابه اجزاؤه
فهو الواحد الاجتماع وكل منهما اي من الواحد بالاتصال
والواحد بالاجتماع وفي الحواشي التبطية اي من الاجزاء
المتشابهة والمختلفة وهو غير صحيح لان المنقسم الى الواحد بالتمام
ومقابله ماله الاجزاء المتشابهة او المماثلة اي الواحد بالاتصال
والاجتماع لا الاجزاء وانفهما ولعل لفظة ماله او ما فيه اسقطت
عن قلم الناسخ سهوا ان حصل له جمع ما يكن فهو الواحد بالتمام
وهو اما وضعي من المواضعة كالدرهم الواحد فانهم واضعوا
على كون مقدار معين وربما وان كان متكثرا بالعدد فان

كالمعاجين والاجسام المركبة
من العناصر سيد قدس سره

تتصال

قيل انه من اقسام الواحد بالشخص فكيف يمكن الانقسام والعدد
فيه بالفعل قلنا الواحد بالشخص هو ذلك المقدار الممتنع من
القسمة مثلا الانسان الفرد فقط وليس شيء من ذلك المقدار تعدد
بالفعل او ضاعي كالبيت الواحد وطبي كالانسان الواحد
وان لم يحصل له جميع ما يمكن فهو الكثير اي المقابل للواحد بهذا المعنى
ان علم ان الواحد بالاتصال كما يقال على المعنى المذكور كذلك
تعالى بالاشتراك اللفظي على كل مقدارين ملتقيين عند حد
كخطين الى ادنى وكذلك يقال على كل مقدارين يتلازم طرفاهما
تلازما توجب حركة احدهما حركة الاخر كالملصقين بالطبع كما لبعض
الاجزاء بالنسبة الى بعض او بالعلاقة وذلك يشبه الوحدة
الاجماعية قال الامام ان الواحد مقول على ما لا يمكن
الحق المتداول بين معاينة على ما سلف ثم قال هو احد الالفاظ
الدالة على انه ليس منقسما بالقوة وانت تعلم ان المتداول لا يصلح
بين معاينة انما يكون دليل على انفراد ما قبل بالشكك ان
لو كان الواحد مقولا على ما تحته بالاشتراك المعنوي وذلك
غير معنى والاثنان لا يحدان من غير استحالة وتركيب لانهما
بعد الاتحاد ان بقيا موجودين فهما اثنان لا شيء واحد وان
لم يبقيا فاما ان ينعدم كل واحد منهما او ينعدم احدهما دون

الاخر

الاخر فان كان الاول لم يكن ذلك اتحادا بل اعداما لهما
وايجادا لاثر ثابت مغاير لهما ضرورة ان المعدوم لا يتحد بالمعدوم
وان كان الثاني لم يكن ذلك اتحادا بل اعدام لاحدهما واتحاد
للآخر ضرورة ان المعدوم لا يحد بالموجود واليه اشار بقوله وان
عدما واحدهما فلا اتحاد لان المعدوم لا يحد بالمعدوم ولا بالموجود
وفي الحواشي التفتازانية وفيه نظر لان ان اردت انهما موجودان
بعد الاتحاد ويتقاء كل واحد منهما مع الوحدة العارضة لهما فهما التم
الكاتولية بعدم كل منهما واحدهما قلنا الانم لا نجوز ان يكونا
صدقا هكذا التم بزوال الوحدة من كل واحد منهما وبقاء هويته كل منهما
لابد له من دليل والاتيان بهذا لا يجوز لان بزوال الوحدة يستلزم
زوال الهوية لان ذلك يستلزم ان اراد به بقاء كل واحد منهما
بهويته وتشخصه وان زالت وحدته العارضة بعد العدم الاول
فقوله فهما اثنان لا شيء واحد قلنا نعم ذلك بسبب الهوية لا بسبب
الوحدة وهل المراد بالاتحاد الا شيء الا زوال وحدة كل منهما
مع بقاء هويتهما وعروض وحدة واحدة لهما وان اراد به
امرا ثالثا فلا بد من افادة تصوره او لا ثم التصديق به وفيه
نظر لان بقاء هوية كل منهما وعروض وحدة واحدة قيام عرض

واحد محلص وهو ضروری الاستحالة واما ان اعدادًا
ای نیة الوجود فظاهر لاتحاج الی دلیل وهو محل نظر فیثبات ما لیست
ماهیتها ای المعدودات نفس کونها اعدادًا بل کونها اعدادًا
امر زاید علیها لانها ای لان ماهیات الاعداد ای المعدودات
قد یکون جمادًا ونباتًا او غیرهما کونها اعدادًا ثابت فی
جمیع هذه الاحوال فکونها اعدادًا زاید علیها لان الثابت فی
جمیع الاحوال لیس هو کونه عددًا زاید علی ما لیس بثابت فی جمیع
الاحوال وهو کونه نباتًا وحیوانًا وجمادًا ولیس العدد عبارة
عن عدم الوحدة لئلا یکون من الوحدات التی هی امور وجودیة
ومجموع الامور الوجودیة لا یکون امرا عدمیا وفی الحواشی
العطمیة ای لیس اعتبار کون الشیء عددا امرا عدمیًا والا لکان
عبارة عن عدم ای شیء کان والا لارتفع محل ای شیء کان
ولو کان کذلک لم یکن الشیء من الموجودات هذا الاعتبار
وذلک تسلیم ان لا یکون العدد موجودا وانه مما بالضرورة
فیتعین ان یکون عبارة عما ذکرنا واذا کان کذلک کان
کون الشیء واحدا امرا وجودیا لکن کون الشیء عددا امرا مرکب
من کونه واحدا امرا وکثیرة فیلزم ان یکون المرکب من مجموع

الوجودیة امرًا عدمیا وهو محال وبعبر عن هذا الاعتبار بالعدد وعن
کون الشیء واحدًا بالوحدة والمراد وکذا ما ولان الوحدة عرض العدد
متقوم بها وفی الحواشی الجلیلیة ای اعتبار کون الشیء عددًا متقوم
بها ضرورة تقوم هذا الاعتبار کون الشیء واحدا المتقوم بالوحدة
فیکون عرضا لان المتقوم بالعرض اولی ان یکون عرضا واذا
کان مرتبة ادنی کان امرا وجودیا لکونه موجودًا فی موضوع واذا
فیه نظر لان الموجود الملحوظ فی تعریف العرض لیس هو الوجود
بالفعل کما فی تعریف الجوهر بل معناه اذا وجد کان فی
موضوع وهو اعم من ان یکون موجودا او غیر موجود والتی
انه اشارة الی بیان ان العدد عرض لا الی ان العدد امر
وجودی الا انه قدم الدلیل علی الدعوی وتابعه صاحب
الحواشی العددی فی الموضعین بالاعتبار المذکور حتی یجب ان
یکون متقوما بالوحدة واما لو کان امرًا بالمعنی الذی عرفت لها انها اعداد فکان تعالی ان تمنع تقومه بالوحدة ان للوحدة
عارضة لکل واحدة من تلک الماهیات علی ما عرفت ولکل
مرتبة من مراتب العدد ای لکل عدد من الاعداد اعتبار
عام ای بالنسبة الی کل مرتبة من مراتب العدد هو کونه کثیرة

اذ لا شك انه يعم كل مرتبة من مراتبه وخاص وهو خصوصة تلك
الكثرة وهي صورتها النوعية اي التي حازتها بها ما هو لا صلا
اي لاختلاف الاعداد بعد اشتراكها في الكثرة بالخواص اللازمة
كالصم والمطلقة الموجة لاختلافها بالفصول مبادي الفصول
الصورة النوعية كما ان مبادي الاجناس المواد والعدد
الاصم ما لا يوجد له كسر من الكسور التسعة التي من النصف الى العشر
مثل احد عشر وثلثة عشر فالعدد المنطق ما يقابله واتفاقا
ان اختلافها بالخواص اللازمة موجب لاختلاف بالفصول
لانه لابد من علة تستند اليها تلك اللوازم الى حقه وهي الجوز
ان يكون الاعتبار العام ضرورة استحالة لزوم الامور
المتقابلة لواحد متى ولما مر من ان الاختلاف في اللوازم
يوجب الاختلاف في المزومات فيجب استنادها الى الفصول
اما بغير وسط او بتوسط الف ازم خاصة منتهية اليه الاستناد
الى الفصول لامتناع استناد اللوازم بعضها الى بعض لا الى
نهاية لكون تسلسل من جانب المبداء وهو مستحيل فيكون
الاعتبار العام ذا يتالها وهو عدم بل هو عرض لها وامتياز كل
مرتبة عن مرتبة بنفسها وذاتها واستناد اللوازم الى حقه

الى وذاتها المختلفة وقد اوما نا الى ذلك مجاما وهام كل
كل نوع من العدد بالوحدات التي فيه اي بالوحدات التي
جلبتها ذلك العدد ويكون كل واحد من الوحدات جزء من
ماهية فاذا اردنا تعريفه نقول انه عدد مجتمع من اجتماع واحد واحد
اليه ان يستغرق تلك الاحاد كلها لا الاعداد التي فيه وهذا معنى
قول المعلم الاول ارسطو لا تحسبن ان الستة اربعة واثنان
بل الستة ست وحدات فان العشرة ليست مقومة بالخمسة
اذ ليس تقومها بهما اولى من تقومها بالثلثة والسبعة بالاربعة
والستة او بالثمانية والاثنين فيلزم من القول بتقومها بواحد
واحد منها الترجيح بلا مرجح في الحواشي العطية فلزم ان
يكون للشيء امور كل واحد منها كاف في تقومه ولكن
استحالة تقوم مثل هذه الامور لشيء واحد نظرا لاستحالة
بعض هذه الامور على البعض الاخر اقول قوله فيلزم جواب
عما لو قيل سلمنا ان تقومها بالخمسة ليس اولى من تقومها
بالبواقي لكن لم لا يجوز ان يكون تقومها مانعا لجمع ولا يمانع
الطرد اذ لا نعني اذا كان للشيء امور كل واحد منها تام
ماهيته وهو ضروري الاستحالة سواء كان بعض تلك الامور

بسم الله الرحمن الرحيم

مشتملة على البعض او لم يكن فانه لا يصح ان يقال كل واحد
من الحيوان الناطق والجسم الناطق تمام ماهية الانسان
مع ان الحيوان الناطق والجسم الناطق مشتمل على الجسم لانا
نقول لانسلم دائما يكون مستقلا لو يكن الحاصل من كل منهما
تلك الماهية بعينها واما اذا كان فلا واما ما ذكرتم
من النقض فانما سهض لو كان البعض من كل من المثالين
مشتملا على البعض الاخر على السبيل الكلي وليس كذلك يكون
الناطق مشتركا بينهما والاثنان عدد لانا نعني بالعدد ما
يقبل القسمة لذاته ولا يكون بين قسمه حد مشترك هو نهاية
احد القسمين وبداية الاخر وما زاد على الواحد كذلك
فيكون الاثنان وما تاليه بالغا ما بلغ عددا وقيل ليس بعدد
لانه الزوج الاول فلا يكون عددا كالفرد الاول وهو ليس
بشيء لانه على تقدير كون الواحد فردا او هو مع عمل وهو
غير مفيد للمعنى وان العدد كثرة مؤلفة من الوحدات
اقل الجمع ثلثة وهو مع اثنان ولانه لو كان عددا كان
اول او مركبا لانحصار العدد فيهما وليس شيء منهما اما الاول
فلانه لو كان لما كان له النصف واما الثاني فلانه لو كان مركبا

لوجب

لوجب ان يعده غير الواحد وقد بان الاول شرطه ان لا
يكون له نصف هو عدد لان لا يكون له نصف والمراد الا
دل ما لا يعده غير الواحد وما لا يعده غير الواحد جاز ان
يكون له نصف هو واحد وان لم يجز ان يكون له نصف
والمراد ان الاول ما لا يعده غير الواحد وما لا يعده هو
واحد وان لم يجز ان يكون له نصف هو عدد وقال بعض الناظرين
في هذا الكتاب والحق ان النزاع لفظي لانهم ان عنوا بالعدد
ما زاد على الواحد فلا شك في كون الاثنين عددا كما قاله
الخصم وان عنوا به ما يكون فيه عدد فلا شك انه ليس من
الاعداد اذ ليست فيه عدد واقول القول بان العدد
ما فيه عدد لوجب ان لا يكون الثلثة ايضا عددا اذ ليس
كذلك اذ لو كان عددا كان فيه عدد وليس اذ الواحد
ليس بعدد وكذا الاربعة وما تليها فادى القول بذلك الى
ان لا يكون شيء من الاعداد الغير المتناهية عددا فساده
ظاهر وهما اي الاثنان المثلان ان اشتركا في النوع
والا فهما المتخالفان وايضا الاثنان هما المتجانسان اشتركا
في الجنس والمتشابهان ان اشتركا في الكيف والمتساويان

ان اشتركا في الكم والمناسبان ان اشتركا في الاضافة و
المتشاركان ان اشتركا في الخاصة والمتطابقان ان اتحدا
في الاطراف والمتوازيان ان اتحدا في وضع الاجزاء
واما المشتركات في سائر الذاتيات والعوارض فتسمى لاقتا
اسماء خاصة واما الاخر فهو اسم خاص للمغايرة بالشخص وهذه
امور لفظية يجب ان يكون معانيها ملحوظة بكذا ذكره الشيخ
والامام ومن تابعهما وبعض الناظرين توهم المتخالفين الى
هذه الاقسام ولا يخفى انها غير مختصة بالمتخالفين بل المتماثلان
ايضا قد يكونان متشابهين ومتساويين وغيرهما ويعمهما المغايرة
فالمغايران اما المتماثلان واما المتخالفان فيكون كل واحد منهما
مستلزما للغيرية من غير عكس والمتقابلان هما اللذان لا يجتمعان
في ذات واحدة من جهة واحدة في زمان واحد فقولنا
قولنا من جهة واحدة بل من جهتين فيه نظر الان هذا القيل
انما يحتاج اليه لو كانت الابوة والبنوة للمتقابلين من جهتين
جهة متماثلتين وليس اذ ليس كذلك فيقاس التضايف وقولنا
في زمان واحد احترازا عن خروج السواد والبياض المجتمعين
في ذات واحدة من جهة واحدة ولكن في زمانين وقيد

نظر لان هذا القيد انما تحتاج اليه لو صدق على الضدين انهما يجتمعان
في ذات واحدة ولكن في زمانين وهو ممنوع الا ان يكون المراد
من قوله لا يجتمعان لا يحصلان فيقيم وليس قول في هذا الحد اختلال
فان السلب ولا يجاب لا يمتنع ان يوجد معانيه الموضوع وان
امتنع ان يخلا عليه اذ الحركة واللاحركة موجودتان في الجسم
المتحرك الاسود واما الحركة واللاحركة موجودتان في
فان السواد موجود فيه واللاحركة محمول عليه بالمواطاة وقد يمنع
المحمول بالمواطاة على الموجود في الموضوع موجود في ذلك
الموضوع فنقول بعد تسليم تلك المقدمة والمصوما قال حتى اللدان
لا يوجد ان معانيه ذات واحدة كما قال البعض ليتوجه عليه ذلك
بل قال لا يجتمعان وعدم الاجتماع اعم من ان يكون بسبب الوجود
وبسبب العدم ثم المتعاقبان اما ان يكونا من وجودين او
يكون احدهما وجودا والاخر عدميا ضرورة انه لا تحال من
العدمات كما سيجيء فان كان وجودين فان كان يقتضي كل منهما
بالقياس الى الاخر فهما المتصايفان كالابوة والبنوة والاخوة
والاخوة فان كل واحدة من الابوة والبنوة وجوديه ونقول كل
منهما بالقياس الى صاحبها وكذلك الاخوة والاخوة والا اي وان لم

يمكن حصل كل منهما بالقياس الى الآخر فالتضاد ويشترط ان
يكون بينهما غاية الخلاف كالسواد والبياض وفيه اشعار
بيطل انحصار التقابل في الاربعة لوجود قسم آخر وهو ان
لا يكون بينهما غاية كالحمرة والصفرة والمويل العلامة اثير الدين
الابهري رحمه الله سمى بذا بالمعاندين وهو غير مفرد لان الحكم ادعو
انحصار التقابل في الاربعة اذ ليس لهم دليل يفي ذلك بل اصطلحوا
على انها اربعة لاجتماعهم اليها في العلوم وان كان احدهما وجوديا
فقط فان اعتبر التقابل بينهما بالنسبة الى موضوع قابل الامر
الوجودي اما يكب بحصه سواء كان في ذلك الوقت او قبله
او بعده كالبصر للاعمى اذ الاعمى قابل للبصر يكب الشخص في ذلك الوقت
او قبله او بعده كالبصر للاعمى وكذا زيد انسان غير الصباح
فان وقت حصوله ان كان للجنس او نوعا او الجزئيات لم يخل بعد او كب
نوعه كالبصر للاكمه فان الاكمه قابل للبصر لا يكب الشخص بل يكب
النوع او يكب جنسه القريب كالبصر للعقرب فان العقرب
قابل للبصر لا يكب شخصه ولا يكب نوعه بل يكب جنسه القريب وهو الحيوان
او يكب جنسه القريب البعيد كالبصر للجدار فان الجدار
قابل للبصر لا يكب شخصه ولا يكب نوعه بل يكب جنسه القريب بل يكب جنسه

البعيد

البعيد وهو الجسم فيما العدم والملكة المجتمعان فالعدم المطلق
هو عدم كل شيء وقوي يكون ممكنا للشيء يكب الامور الثابتة
او بالنسبة الى موضوع قابل للامر الوجودي يكب الذي
يمكن حصول ذلك الامر الوجودي له فيه اي في ذلك الوقت
كالبصر للحيوان والحس فيما العدم والملكة المشهوران فالعدم
المشهوري هو ارتفاع المفهوم الوجودي كالقدرة على الابصار
من شأنه عن المادة الممكنة لقبوله في الوقت الذي من شأنها
ذلك وان لم يعتبر فيها ذلك اي خود الموضوع والسلب
والايجاب كقولنا انسان واللانسان وزيد كاتب وزيد
ليس بكاتب وقد تقال ان تقابل وجود الملزوم وعدم اللازم
خارج عنهما اما عن العدم والملكة فلعدم اشتراط وجود
موضوع كما ذكروه فيه واما عن السلب والايجاب على ما قاله
وكون احدهما كافيا فقط لاستحالة اجتماعهما على الصدق
والكذب مفاهيمية وهو غير مفرد لما عرفت وامثال هذه
الامور داخلة تحت التضاد يكب الشهوة اذ المشهورات
الضدين امران ينيان اليموضوع ولا يمكن ان يوجد معا
في موضوع واحد سواء كانا وجوديين او احدهما فقط وجوديا

فان فقد عدا اللازم وجود الملزوم كعمى الحيوان

وعدم الحيوان ليس بمفرد

ان كان بينهما غاية التخالف اولم يكن وسايرالمقابلات يجوزان
يكذبا وفي الحواشي الخطيجي المنشي زاعم الى معنى كون كل قسم
من المتقابلين اشيين اما المتضادان والعدم والملكة فمحل المحل
عنهما اما في المتضادين فكقولك زيد بن عمرو ابوه ان لم يكن
واصلا منهما واما في العدم والملكة المشهورين فكقولك بصير اعمى
للحس اما في المتضايفين فكقولك للهواء الحار ميسر ومطلق وكقولك
لعدم المعدوم هو بصير اعادما الصلان فعند عدم المحل كقولك لعدم
المعدوم هو ابيض واسود اذ الموجبة يكذب عند عدم الموضوع
وعند وجوده ايضا لاتصافه بالوسط كالفاتر فانه ليس بحار
ولا بارد وخلوه عنه عن الوسط ايضا كالشفاف فانه خال
من السواد والبياض اللذين هما ضدان وعن كل ما يتوسطهما
من الالوان واعلم ان الحكم بكون احد المتقابلين بالايجاب
والسلب صادقا والاخر كاذبا مخصوص بالسلب والايجاب
المركبين اذ السلب والايجاب البسيطان لاصدق في شئ منهما
ولا كذب بل المغايرة بين سايرالمتقابلات ان الضدين
والمتضايفين وجودان يخلفهما والامر العدمي في العدم الملكة
يحتاج الى وجود يخالفهما والامر الوجودي يخالف العدمي
موضوعا قابلا للامر الوجودي

قوله

لا تعال الايجاب والسلب المفردان ايضا يعتبران الصدق
والكذب عند نسبتهما الى موضوع واحد فالفرق عام لانا نقول
عند انتسابهما الى موضوع واحد فالفرق عام لانا نقول
يحصل موجبتان احديهما محصلة والاخرى معدولة وهما جازان
يكذبا عند عدم الموضوع فان الاقتسام لا يكون الا في السلب
والايجاب المركبين الا ان اعتبار الصدق والكذب والاقتسام
في المكون من نفس السلب والايجاب اللذين هما المتقابلان
بعينهما وفي سايرالمتقابلين يكون في نسبتهما الى موضوع ما
يكون النسبة خارجة عن نفس المتقابلين فيكون اعتبار الصدق
والكذب والاقتسام في السلب والايجاب بنفس الاجزاء
الداخلة في المتقابلين وفي غيرهما في العوارض الخارجة فانه
قد يكون احد الضدين يعني العدمي لازما للموضوع كالبياض
للثلج والسواد للغراب وقد لا يكون وح وما ان تمتنع خلو المحل
عنهما كالبعجة والمرض فان بدن الحي لا يخلو عنهما وكذلك عند
من لا يقول بالحالة الثالثة او يمكن اي خلو المحل عنهما وح وما ان
لا يحصل هناك وسط كقولنا للملك لا ثقيل ولا خفيف او ليس
للهواء منه ان هناك حالة متوسطة بين الثقل والخفة او يحصل

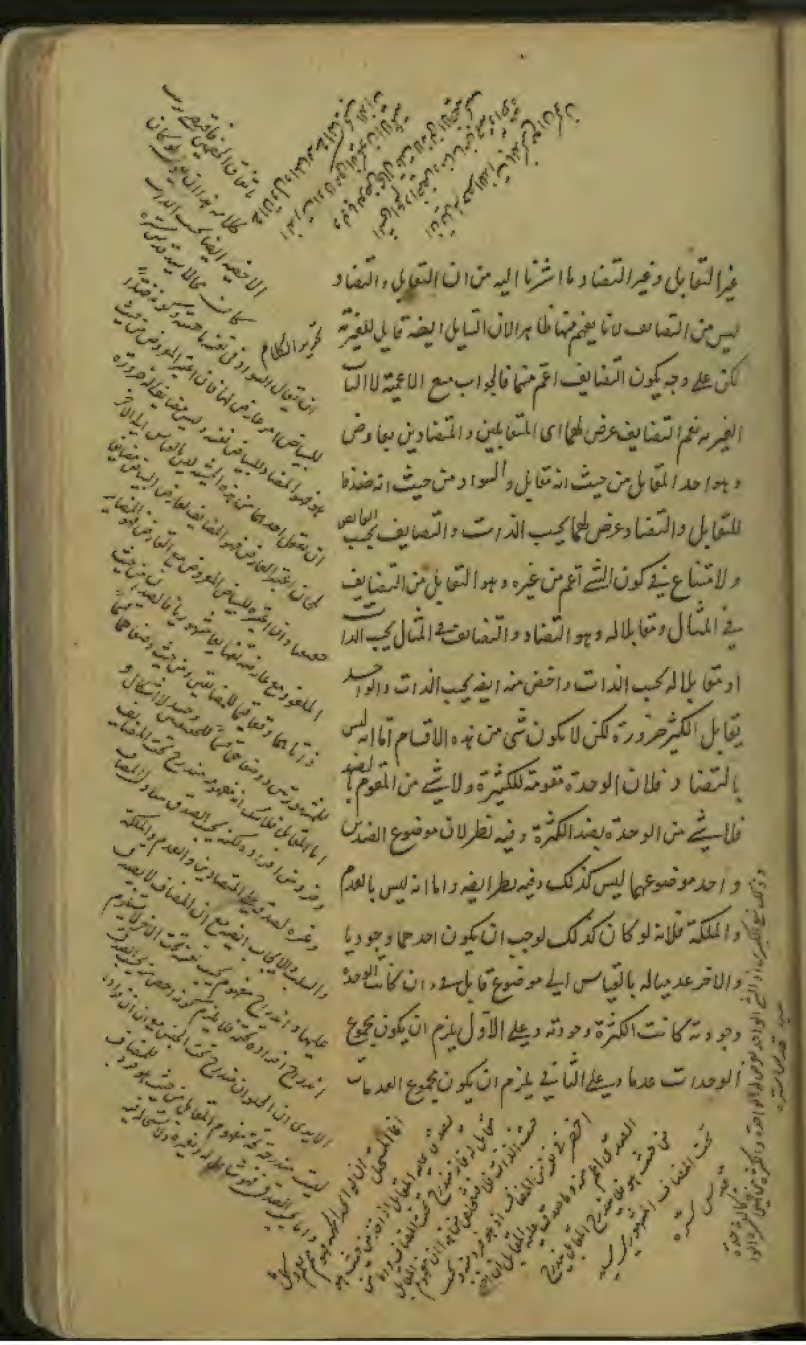

وجود او اما انه ليس بالسلب والايجاب فلهذا بعينه واما انه ليس بالتضايف فلان الوحدة لكونها مقومة مقدمة والمنها فان معا ولانه لو كان كذلك لامتنع انفكاك كل واحد منهما عن الآخر في الخارج والذهن الوجود بخلافه وكذلك القول في الواحد بالتماس اليه الكثير فاذن ليس بين ماهيتي الواحد والكثير تقابل اصلا بل التقابل انما عرض لهما من جهة عارض عرض لهما وهو عروض المكيالية للواحد والمكيلية للكثير اذ مفهوم كون الشيء واحدا او كثيرا ليس مفهوم كونه مكيالا او مكيلا الا لزم من تعقل احدهما تعقل الآخر وليس كذلك ولا شك في ان الشيء من حيث مكيال تقابل الشيء من حيث انه مكيال فالواحد من حيث انه مكيال تقابل الكثير من حيث انه مكيل والمكيالية والمكيلية من باب المتضايف لاستحالة احدهما بدون الآخر فاذن التقابل بينهما تقابل التضايف لكن لا بحسب ماهيتهما بل بحسب عارض لهما وهو المكيالية والمكيلية واليه اشار بقوله بل لان الواحد من حيث انه مكيال تقابل الكثير من حيث انه مكيل فالتضايف عرض لهما لاضافة عرضت لماهيتهما وهو المكيالية والمكيلية ولا تقابل بين الاعدام وبه ينظر انحصار التقابل في الاقسام الاربعة المذكورة على ما قيل لا شيء

كون العدم المطلق مقابلا للعدم المطلق لامتناع كون الشيء مقابلا لنفسه وفي الحواشي الشريفية نعم اعتبرنا مفهوم العدم المطلق من حيث هو او ان اعتبرنا بحسب الافراد وقصدنا على كل موجود تغاير العدمين المضافين لوجود المطلقين في المضافين لوجود المطلقين في المضافين اقول فيه نظر لان العدم المطلق عند الاضافة لا يبقى عدما مطلقا فلم يكن العدم المطلق في المضاف تماما لكن العدم من المطلقين المدلول عدم زيد وعدم عمرو لا يصدقان على شيء فان العدم المطلق كيف يصدق على الموجود والمضاف اي ولامتناع كون العدم المطلق مقابلا للعدم المضاف لكونه اي لكون العدم المطلق جزءا منه اي من المضاف نظر لانا لا نعلم انه جزء ما عرفت غير مرة سلمنا ذلك لكن لا يلزم من كونه جزء له كونه محمولا عليه ليلزم اجتماعهما في المصدق على شيء واحد وكون المضاف اي ولامتناع كون المضاف مقابلا للمضاف لصدقهما على كل ما هو مغاير لهما اي على كل موجود مغاير للموجودين اللذين هما عدماهما وفي الحواشي الشريفية هذا انما يتم اذا كان المراد من عدم زيد هو اللا زيد ليتم الدليل وفيه نظر والاضداد منها ما يصح عليها التعاقب كالسواد

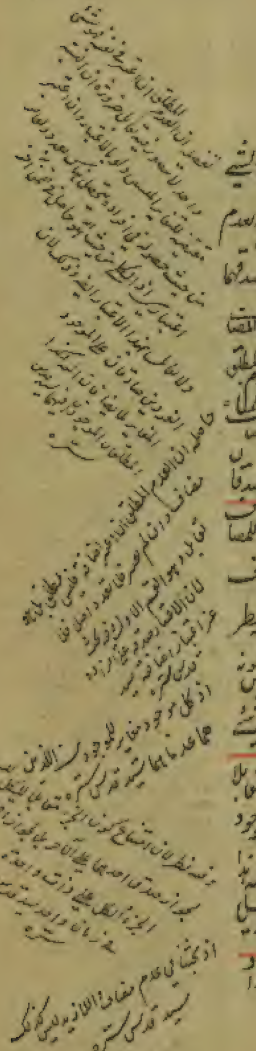

والبياض دونها مالا يصح عليها التعاقب كالحركة من الوسط
واليه فانه لا يصح عليهما التعاقب كالحركة من اذ لابد ان يتوسطها
سكون فان المعلم الاول وسطوه جب الى انه لا مدفع كل حركة
مسبوقة بحركة فتلتقي الجملة من سكون يتخللها او قابله الشيخ وذهب
افلاطون الى انه غير واجب البحث الرابع في الوجوب والامكان
والامتناع كل مفهوم ان امتنع عدمه لذاته فهو الواجب لذاته
وان امتنع وجوده لذاته فهو الممتنع لذاته وان يمتنع عدمه
ولا وجوده لذاته بل امكن كل منهما لذاته فهو الممكن لذاته
والكل واحد من الاول والثالث اي للواجب لذاته والممكن
لذاته وجود في الخارج اما الثالث فلان من الموجودات
ما هو مركب وكل مركب موجود وممكن لذاته لافتقاره في
وجوده الى اجزائه التي هي غيره وكون كل مفتقر في وجوده
الى غيره ممكنا لذاته وانما خصصنا المركب بما في الحواشي
العطية من ان قوله وكل مركب ممكن لذاته مستدرك لامكان
المركب الممتنع كالمركب من الضدين مثلا ويمكن ان يمنع
افتقار المركب الممتنع الى اجزائه بمنع التقدير بجواز استلزم
المح للمحال وانما خصصنا الافتقار بالوجود لان الافتقار

مطلقا

مطلقا لاستلزم الامكان بل في الوجود فان الواجب لذاته
مفتقر في الاضافات الاضافية الى غيره وفاقا وانما قدم بيان
وجود الثالث على الاول لاستنابه عليه على ما قال وامالاول
فلان مجموع الممكنات الموجودة موجود ممكن اما انه موجود فلا
امتناع ان يكون مجموع الامور الموجودة معدوما واما الثاني
فلافتقاره الى كل واحد منها فله علة تامة وفي الحواشي العطية
لكونه موجودا وغير واجب لافتقاره بانتفاء جزء ما للاضعار
عامة اي من ان الاضعار الى الاجزاء لا يستلزم الامكان كالمركب
الممتنع وقد عرفت ان المصحح بالوجود ليقيط بان موجوده وفي
الحواشي العطية في اطلاق الموجودات على العلة التامة نظر
لان احد اجزائه عدم المانع وهو لا يكون جزء من الموجود
فالاولى ان يقال فله علة فاعلية مستجمعة الشرائط ومن الشرائط
ان يكون المانع مرتفعا لان يكون عدم المانع موجودا وانما
اوثرنا بالبعد اطلاق هذه الفاظ على الامور العدمية ولم نكن
عدما صرفا فانا نقول هذا انما يتم اذا كان المانع امرا وجوديا
وهو ممنوع لاحتمال ان يكون عدميا فيكون عدمه وجوديا اذ لا عبرة
بالملفوظ بل بالمعنى وفيه لا يجوز ان يكون نفسه اي نفس المجموع وهو ظاهر

لظهور امتناع تقدم الشئ على نفسه ولا دخلة بينه اى فى الجميع لتوافقه
اى لتوافق المجموع على كل واحد من اجزائه فلا يكون شئ
منها علة تامة لها اى علة فاعلة مستجمعة للشرائط لان المراد
من الاستغناء ان يصير الفاعل بها فاعلا بالفعل على ما فى الحواشى
العطسية فهو موجود خارج عنها اى عن الممكنات الموجودة والموجود
الخارج عن جميع الممكنات الموجودة واجب لذاته واذا ثبت
ذلك فاعلم ان الوجوب هو استحقاق الشئ الوجود لذاته اى من
ذاته على ما فى الحواشى التجريدية والواجب لذاته لهذه الصفة فلا
تحتاج فى وجوده الى غيره ضرورة وبهذه الصفة فلا تحتاج هذه
وجوده الى غيره ضرورة وبهذه الصفة اى عدم الاحتياج فى الوجود
الى الغير معلولة للاولى اى للصفة الاولى وهى استحقاقية
الوجود من ذاته لانه كلما ثبت استحقاقه وجود الشئ لذاته ثبت
عدم احتياجه فى وجوده الى الغير بخلاف العكس لثبوت الاعم
فى الجميع بخلاف الاولى والامتناع هو استحقاقه عدم الشئ
لذاته والجميع لهذه الصفة فلا تحتاج فى عدمه الى غيره بالاعتبار
الذى معلول للاعتبار الاول كما عرفت من ان الواجب والممكن
هو استحقاقه الشئ لذاته لا استحقاقه الوجود والعدم من ذاته

والممكن

والممكن لذاته لهذه الصفة محتاج فى وجوده وعدمه الى غيره
بالضرورة فيكون الصفة الثانية معلولة للصفة الاولى على ما قيل
ما مر وفيه نظر لان الاستلزام هنا معاكس فى الحواشى البطيئة
قيل هذه الصفة معلولة للاولى بناء على ان الاولى هى صفة الى
ما اعتبار حاله ذاته والعامة ما اعتبار غيره ويمكن ان يقال
ان الاولى معلولة للثانية بناء على انها عدمية والثانية وجودية
اقول على القولين نظرا الى الاول فلانه لا يصلح للتعليل لجواز
ارتفاع ما بالعرض مع تحقق ما باعتبار ذاته وحاله دائما
فى الكل فلا نم ان الاستحالة عدمية ان اراد بالعدمى ما فى
نفس مفهومه وجعله نفى شئ فان النفى داخل فى مفهوم المنتسب
الذى هو اللاستحالة لانه مفهوم النسبة التى هى الاستحقاقية
وان اراد بالعدمى المعدوم فكما ان الاستحالة من الاعتبارات
العقلية للموجودات الخارجية فكذا الاحتياج واعلم ان العلماء
اختلفوا فى ان الوجوب هل هو امر ثبوتى ام لا والمصنف
اختار انه ثبوتى واستدل عليه بقوله والوجوب مقتض لثبات
الوجود وكل ما كان كذلك كان وجوديا فيكون اى الوجوب
وجوديا وجوديا اما الصغرى فلانه اذا لم يكن وجوده الى

ولم لوجد فيلزم ان يكون الوجوب سببا للوجود واذا كان
كذلك وجب ان يكون الشيء موجودا ما دام واجبا فيكون
الوجوب سببا لثبات الوجود وفيه نظر لان تقدم الوجوب
على الوجود اتما يصح في الممكن دون الواجب وفي الحواشي
العطيه من ان غاية ان الثبات لا سلك عنه اما ان يكون
معناه ظاهرا كما ذكري فلان الامر العدمي لا يكون سببا
وهذا اتما يتم لو بين ان ثبات الوجود امر وجودي
يعني انا نقول الوجوب نسبته الوجود الى الماهية لانه استحقاقه
الماهية لانه استحقاقه الماهية الوجود من ذاته كما ذكرناه انما
يكون اعتبارا عقليا وهو نفس ماهية واجب الوجود والا
لكان داخلا فيها او خارجا عنها والاول يعني التركيب
والثاني يقدم الصفة الوجودية للماهية وهي الوجوب
على وجود الماهية لتقدم الوجوب على الوجود لان ما لا
ستحق اللوجود لا يحصل له الوجود وفيه نظر لان الوجوب
لا يخلو اما ان يكون متقدما على الوجود دائما فان كان
الاول يلزم ان يكون متقدما على الماهية لكون الوجود عين
الماهية والمتقدم على الشيء لا يكون نفسه وان كان الثاني سقط الاستدلال

بسم الله الرحمن الرحيم

نعني انا نقول قوله الوجوب نفس ماهيته واجب الوجود لان
اذا كان متقضا لثبات الوجود كان غير الوجود لان المقتضي
الوجود غير المقتضى وهو ثبات الوجود وثبات الوجود غير الوجود
فيكون الوجوب غير الوجود واذا كان غير الوجود كان غير الماهية
لاستحالة المغاير للشيء لا يجب ان يكون مغايرا له فان الالف مغاير
للباء والباء مغاير للالف مع ان الالف لا تغاير نفسه لانا نقول
من الرأس الوجوب المقتضي لثبات الوجود ان كان غير الوجود
كان غير الماهية وان كان عين الوجود كان مناقضا لقوله الوجوب
متقدم على الوجود وما في الحواشي العطيه من ان تقدم الصفة
الموجودة على وجود الماهية انما يلزم ان لو كان الوجود
غير الماهية حتى يكون استحقاقها للوجود متقدما عليه واما اذا
كان عينها فلا ان قرر الدليل هكذا الوجوب اذا الوجود
نفس ماهية الواجب اذ لو زاد عليها يلزم الخ سقط هذا النظر واقول
لكن يبقى آخر لجواز ان يكون بصدق ذلك بان يكون الوجود
نفسها والوجوب زايدا وهو في صدد بيان الوجوب نفس
لا يقال لو كان الوجوب شيئا كان زايدا على الذات
فيكون نسبته بينهما وبين الوجود بناء وجوب تأخر النسبة عن كل

واحد من الملتين فيساوي سايرالموجودات في الوجود
بناءً على اشتراك الوجود معنى وخالفها بالماهية وما به الاشتراك
مغاير لما به الاختلاف ضرورة فوجوده غير ممتنعة فحاصله ان
لم يستحق ذلك الوجود لما يحكم كانت ممكنة العدم فالواجب
ايضا كذلك لو حن اما اذ لا فلان الواجب لذاته انما صار
واجبا لذاته بالوجوب فاذا كان سبب ضرورته واجبا لذاته
ممكنا لذاته كان هو اذ يلي بان يكون ممكنا لذاته لكن الواجب لذاته
استحال ان يكون ممكنا لذاته فالوجوب استحال ان يكون
ممكنا لذاته واما ثانيا فلان الوجوب لو كان ممكنا لذاته لكان قابلا
للعدم فيلزم ان يكون الواجب لذاته كذلك لكون الوجوب
ح ومعلولا لاستحالة احتياج الواجب في وجوب وجوده
الى غيره وامكان عدم المعلول لوجب امكان عدم العلة
وان استحقت اي ماهية الوجود فاستحقاقها له ان كان لازما لهم
الله او امكان الواجب لانا نقل الكلام الى استحقاق ماهية
وجوب الوجوب لوجوده فنقول لو كان امرا ثبوتيا يلزم
عليها لما ذكر سايرالموجودات في الوجود وخالفها بالماهية
الخ وان لم يكن زايدا لم يكن الوجوب ثبوتيا زايدا واذا انتفى

الجزء

ليزم استلزام انتفاء الكل والمقدر خلافه اذ المقدر انه ثبوتي
زايد اما ان المقدر انه ثبوتي فقط واما ان المقدر انه زايد
فلان كونه ثبوتيا يستلزم كونه زايدا الماقرر في الحواشي
العطمه بانه اذ لا يلزم من عدم كونه زايدا ان لا يكون ثبوتيا
اجيب عنه بعد ما تبان اللزوم ماسه لانه عكس نقيض قولنا لو
كان ثبوتيا لكان زايدا ولان استحقاق الوجود سابق عليه لان الى
ما لم يستحق الوجود لا يحصل له الوجود وفيه ما فيه لو كان اي
استحقاق الوجود الذي هو الوجوب ثبوتيا يلزم ثبوت
الصفة وهي الاستحقاق للموصوف وهو الماهية قبل ثبوته وهو منتفي
لان ثبوت الصفة للموصوف فرع على ثبوت الموصوف في نفسه
وفي الحواشي التوطية ان اراد بالعلة العلة مطلقا فالملازمة مسلمة
ولكن استحالة التالي وان اراد بها غيرها فالملازمة ممنوعة
يعني ان اراد بها قيام الصفة الوجودية بالمعدوم فلزومه
ممنوع لان الماهية من حيث هي هي ذلك غير ممنوع واقول الاولى
ان يقال لان ذلك انما يلزم لو كان تقدم الوجوب على الوجود
تقدما بالزمان وليس كذلك لان الوجود لا يتخلف عن الوجوب
وذلك لان الماهية من حيث هي وان لم تكن موجودة ولا معدومة

لكن لا نحاد عن صفة الوجود والعدم وعند تلونا عن صفة الوجود
تصدق عليها انها معدومة وعند العكس بالعكس وهو واضح وذلك
لو كان ثبوتا لكان خارجا عن الذات لتكونه سببها وعن
الوجود ووجوب مغايرة البتة للمتباينين فيكون ممكنا لاحتياجه
الى الذات ليقوم بها فلا يجب لا لوجوب علة لكن علة
هي الماهية فظاهر وجوب قبل ذا الوجوب فيلزم ان يكون
للماهية وجوبات بغير نهاية واستحالة ظاهرة لا نا نجيب عن الاول
بان الوجوب نفس الماهية ونوجهه ان يقال لانا نم انه لو كان
ثبوتا لكان زايدا فلا نسلم انه نفس الماهية طلبنا
انتفائه نظرا لان الوجوب على ما ذكرت من التقرير هو استحقاق
الماهية الوجود من ذاته بسبب بين الماهية والوجود فكيف يكون
نفسها واما الذي استدل به على انه نفس الماهية فقد مر ضعفه وسنبه
الخواجه القطبيه ما بين ان وجود الوجوب هو عين ماهية
الوجوب بل بين ان الوجوب نفس ماهية الواجب ووجود الواجب
عين ماهيته فيلزم منه ان يكون الوجود الوجوب عين ماهيته
اقول ملوح من هذا الكلام ان نحو الى وقوف عليه طاب ثراه
كان فيها بكذا بان وجود الوجوب نفس ماهيته على ما نظر بالنا

فان

فان قيل لو كان الوجوب نفس ماهية تعالى لكان وجوده
زايدا على ماهيته لان الوجوب الذي هو نفس ماهيته يساوي
ساير الموجودات في الوجود وخالفها بالماهية فوجوده
غير ماهيته وهو خلاف مذهبكم قلنا لانم بل مخالفته لساير الموجودات
بامر عدمي وهو عدم عروض الوجود له بالماهية فلا يلزم ما ذكرتم
واليه اشار بقوله فيكون مخالفة اي مخالفة الوجوب الموجودات
عدمي وهو عدم العروض سلمناه اي سلمنا ان الوجوب لو كان
ثبوتا لكان زايدا لكن لانسلم ان ماهية الوجوب لو كانت
ممكنة لكان الواجب ممكنا لان الواجب انما صار واجبا لذاته
بالوجوب قلنا لانم بل الواجب لذاته انما صار واجبا لذاته لان
ماهيته كافية في حصول ماله من الوجود وكون ماهيته بهذه
الحالة استلزم الوجوب الذي هو استحقاق الوجود من
ذاته واذا كان كذلك كان الوجوب صفة للواجب فلا
يلزم من امكانه امكانه فان امكان الصفة لا يوجب امكان
الموصوف وبنى الخواشي التبليغية بنا وعلى انها معلولة لذات
الواجب وامكان المعلول لا يوجب امكان العلة وفيه نظر لان
الا وجوب اذا كان نفس ماهية الواجب فانه مكان يوجب امكان

الواجب بالضرورة واقول النظر غير وارد لان بذا منع لبديهي
وتسليم كونه زايدا وقوله ثانيا لو كان ممكنا لذاته لكان قابلا
للعدم يلزم ان يكون الواجب ايضا كذلك قلنا لانم ذلك سندي
لان امكان عدم المعلول يوجب امكان عدم العلة قلنا لانم وانما
يلزم ذلك لو كان ارتفاع المعلول موجب الارتفاع العلة وليس
كذلك لان المعلول اذا ارتفع كانت العلة مرتفعة قبله كما سبق واذا
كان كذلك فلا يكون عدم المعلول موجبا لعدم العلة بل موجبا
له ولقايل ان يقول سلمنا ان عدم المعلول لا يوجب عدم العلة
لكن يستلزمه وبذا القدر يكفينا بل الجواب ان عدم المعلول
لا يستلزم عدم ذات العلة الموجدة اياه فان ذلك قد يكون
لانتفاء الشرط مع كون ذات العلة الموجودة اياه وان ذلك
قد يكون لانتفاء الشرط مع كون ذات العلة الموجدة كما لا يخفى
يلزم من امكان عدم الوجوب امكان عدم ذات الواجب
سلمناه اي سلمناه ان جميع الوجود لو كانت ممكنة لكان الواجب
ممكنا ولكن لانم ان السبب اللازمة شيئ حقه ان استحق تلك للوجود
يكون زايدا عليه لانه من جانب المعلول والبرهان انما قام على
انتهاء الممكنات اليه علة اولى الى المعلول الاخير وعن الكل

الشرطية المذكورة واي لانم ان الوجوب لو كان ثبوتيا يلزم
ثبوت الصفة للموصوف قبل ثبوته فان الملازمة ممنوعة اي سلمنا
تعذر ان تكون استحقاق الوجود واجبا عليه يكون ثبوت الصفة
قبل ثبوت الموصوف ان لا ثبوتها للموصوف قبل ثبوته لا يقال
ثبوت الصفة قبل ثبوت الموصوف ان كان بذاتها لم تكن الصفة
صفة وان كان بغير الموصوف لم يكن صفة لانا لانم ذلك فانه
يجوز ان تقوم صفة الشيء بغيره قبل زمان وجوده ماتى زمان
وجوده فلا كما سنذكره فيه وفيه نظر وفي الحواشي العطية ضعيف
لانه اذا تسلم ثبوت الصفة قبل ثبوت الموصوف ولا شيء قبل
ذات الموصوف حتى تثبت له الصفة فتعين ثبوته كما زعم السايل فان
الجواب الحق ما اشرنا اليه وعن الثالث مع الشرطية ايضا اي
لانم انه لو كان ثبوتيا لكان خارجيا وما ذكر بيانها وهو ان
الوجوب نسبة فهو ان الوجوب عندنا نفس حيثية واجب
الوجود لما بيناه وسلمنا اي وسلمنا تسليم كون الوجوب
نسبة فلا نم استلزام وجوب غاية النسبة الى كل واحد من
تلك النسبة غاية لكل واحد منها داخلة مع مجموع النسب والا
لم يكن المجموع هو ما لا يقال نحن نقول وجوب تاخر النسبة عن كل

واحد من المنتسبين يدل قوله ورجوبه بغاية ركاكة فتدبر

ما ذكرتم لان المتاخر عن التي يكون حادثا عنه بالضرورة

لا المغايرة فظن لانا لانم وجوب تاخر النسبة عن كل واحد من المنتسبين

بان المجموع النسب نسبة الى كل واحد من النسب وتلك النسبة

ليست متاخرة عن كل واحد منهما ضرورة كونها داخلة في مجموع النسب

بل الطريق في دفعه ان يقال الوجوب نسبة والنسبة مغايرة

للمنتسبين ضرورة فالوجوب مغاير لماهية فهو اما داخل فيها او خارج

عنها والاول الوجوب التركيبي هيهات والثاني كونه واجبا قبل

انه الوجوب كما مرت وفي الحواشي العطية يمكن ان يقال

سلمناه ولكن ما قلتم بانه يلزم ان يكون للماهية وجوبات بغير

نهاية بل يلزم ان يكون للماهية وجوبا آخر بالنسبة الى وجود الوجوب

فجاز ان يكون ذلك الوجوب نفس وجود الوجوب او نفس ماهية

الوجوب لا يلزم التسلسل وموضع بحث ونظر فليتامل فيه واما الامكان

اي الخاص فناتج الامام عليه السلام لكونه عدميا بانه لو كان ثبوتيا

لساوى غيره في الثبوت بناء على كونه عدميا بانه لو كان

ان الثبوت اعني الوجود مشترك معنوي وهايته بالماهية فوجوده

غير ماهيته فالتصاف فيها اي فاتصاف ممكنية الامكان بالوجود

ان كان واجبا لذاتها كان اي الامكان واجبا لذاته ويلزم منه

كون الممكن كذلك اي واجبا لذاته لاشتراط وجود الامكان

لوجوده اي لوجود الممكن اي وجود الممكن شرطا الوجود الامكان

لانه صفته ووجود الصفة مشروطة بوجود الموصوف ويكون الممكن

ح شرطا فيها هو واجب لذاته وما كان شرطا للشيء الواجب لذاته

كان اوليا بان يكون واجبا لذاته وذلك صح وان كان ممكنا

كان لها امكان اخر وفي الحواشي العطية نعم لجواز ان لا يكون امكان

الامكان زايدا عليه وفيه نظر ولزم التسلسل ولانتهاء اليه امكان

واجب لذاته لانا سعل الكلام اليه انصاف ماهيته بالوجود

ونقول اما ان يكون واجبا او ممكنا وكل واحد من اللازمين صح

اما القسم فظ واما كون الامكان واجبا فلما تسلزمه كون الممكن

واجبا لما مر ولان الامكان لو كان ثبوتيا وهو متقدم على وجود

الممكن لان صحة وجود الشيء سابقة على وجوده والامكان قبل وجوده

اما واجبا او ممتنعا وهما محالان لزم تقدم الصفة على موصوف

اي قيام الصفة الثبوتية بالموصوف قبل ثبوته ان يثبت له وقيامها

بغير ان سب بغيره وهما محالان اما الاول فلان ثبوت الصفة

للموصوف فرع على ثبوته ينفعه وامّا الثاني فلان ضربة الشيء

انما يكون قابلا به لا بغيره والا لم يكن متعلقة متأخرة عن الوجود لتأخر
النسبة من المتعلقة والوجود فلو كان ثبوتيا لزم تأخره عن الوجود
لتأخر النسبة عن المتعلق وإذا كان متأخرا عنه امتنع ان يكون
متعلقا عليه ضرورة والملازم بطل تلامتر افعا وتقابل ان تقول اللام
وهو تقدم الوجود عليه الامكان لا يلزم فرض الامكان ثبوتيا
فان ذلك لازم سواء كان وجوديا او عدميا ويمكن ان يعارض
ذلك وتعالى الامكان نسبة فلو كان عدميا لزم تأخره عن الوجود
ويمكن ان يجاب عنه بانا لا نم انه لو كان عدميا لزم تأخره
عن الوجود لان ما لا هوية له في الاعيان لا تأخر عن ما له هوية
لان معنى تأخره عن الوجود دوامه بالمهية بعد اتصافها بالوجود
وما لا هوية له في الاعيان لا يتقدم بالمهية حتى يكون ذلك بعد
اتصافها بالوجود او قبله فان قيل حاصل ما ذكرتم ان النسبة لا
ان تأخره عن المنتسبين على تقدر كونها عدميه وبحث ان ما
عنهما على تقدر كونها وجودية وليس كذلك لان النسبة متأخرة
مطلقا معقول انها متأخرة عليه تقدر كونها عدميه لكن في العقل
لا في الخارج فان قيل الامكان على تقدير العدمية لما لم يكن
متأخرا في الخارج صح من ان يكون متعلقا به او لم يكن كذلك

الاول

الاول يلزم تقدم النسبة على المنتسبين في الخارج وهو باطل بالقرائن
وعلى الثاني يلزم الانقلاب فيقول لا نم انه يلزم الانقلاب وانما يلزم
لو كان ح متصفا في الخارج بالوجوب والامتناع وليس كذلك فانا
اليفه من الاعتبارات العقلية ولا يتصف بهما موصوفهما تعالى في العقل
والشيء المفروض لا امكان في العقل يتصف به قبل الدخول في الوجود
وبعده فان قيل انكم ذكرتم اولا انه متأخر في العقل فكيف يكون
متعلقا به قيل جاز ان يكون ذلك بسبب اعتبارين والحق
ان المتأخر وهو الامكان بمعنى كيفية نسبة الوجود الى المهية في الحكم
العقلي والمتقدم هو بمعنى كون المهية بحالة لا يتحقق الوجود والعدم
من ذاتها فان ماهية الممكن قبل الدخول في الوجود بهذه الحالة
وقد اوما انا الى ذلك قيل وهو ضعيف لانا مع امتناع النسبة
المذكور لانه منتزع بجانب المعلول لا العلة وامتناع اي نمع امتناع
النسبة قيام ما هو الفقة للشيء تقرره في زمان هو قبل زمان وجود
ذلك الموصوف لم قلتم انه ممتنع لا بد لنا من دليل واجيب عنه بان
هذا متهافت غير ممكن لانه لو كان الامكان قائما بالممكن لزم امكان
الواجب او الممتنع لان غير الممكن مخصص بهما لا محالة لم يجز ان يقوم
امكان كل فرد من افراد الممكن بغير ذلك الفرد عند عدمه وبه

عند وجوده لان ذلك احتمال الامكان من المحال ليلي محال وهو
ضروري البطلان وامتناع اي وضع امتناع تقدم ما عرض
له الانتساب وجود الامكان اليه عزه وهو الوجود ويجب الذات
عليه اي علي ذلك الغير لجواز ان يكون متقدما الذات وتقدم
اعتبار عروض الانتساب ووجهه ان تعال ان اردتم امتناع
تقدمه علي الوجوب امتناع تقدم عليه كيب الذات فهو ممنوع
بكون كذلك ان لو كان متاخرا عنه كيب الذات وليس كذلك
كون متاخرا عنه باعتبار عروض الانتساب ويجوز ان يجب ان يكون
متقدما كيب الذات ومتاخرا بحسب المتقدم علي الشي يجب الذات
متاخرا عنه باعتبار عروض عارض لم يلتم لا يكون ذلك لابد له
من دليل وان اردتم بامتناع تقدمه عليه ح امتناع تقدمه
عليه ليس يجب الذات وبنيه نظر لانه قد لا يمكن تقدم الامكان
لا بعروض ما مع يمكن ان يتصور فيه ان يكون متقدما كيب الذات
وبتاخر كيب العارض راجح الشي علي كونه ثبوتيا بانه لو لم يكن
ثبوتا لم يكن الشي ونفيه ممكنا اي لم يمكن الذي فرضناه ممكنا
لانه لا فرق بين قولنا لامكان له اي ليس الشي امكان ونين قولنا
امكانه لا اي امكانه عدمي لعدم وقوع التمايز بين العدمات

واذا كان كذلك يصدق علي الشي الممكن ني نفسه لامكان له اي
ليس له امكان علي تقدير صدق امكانه لا عليه واذا صدق عليه
ولكن لم يكن ممكنا لان ما ليس له الامكان لا يكون ممكنا ضرورة
وبهذا بيان الملازمة وهي المكالا يحاج الى دليل ونغيره اي وحيح
عراالسيد علي كون الامكان ثبوتا مانه مساو للامتناع العدمي فيكون
وجوديا لوجوب كون احد المتساويين وجوديا والجواب عما ذكره
السيد منع عدم الفرق بين القولين المذكورين بان الاول
نفي الامكان بالكلية وجوديا كان او عدميا والثاني اثبات
الصفة العدمية والفرق بين نفي الامكان بالكلية وبين اثبات
الامكان العدمي بين قوله بلي بينهما اي بين القولين منافاة ظاهرة
تحق المنافاة بين نفي الامكان وثبوته باكيد للعرف واشارة
الي ان وجود الفرق بين القولين وان لم يستلزم امتناع صدقهما
علي شي واحد لكن المنافاة بينهما يستلزم وانها معتبرة حينئذ فيمنع
صدق قولنا لامكان له عليه علي تقدير صدق امكانه لا عليه
ح لانه يصدق علي تقدير صدق عليه ولا يخفي ان هذا انما يتوجه
لو فسر اللعدمي فلا اذ لا شك انه لو كان معدوما لم يتوقف بين قولنا
ليس امكان وبين قولنا الامكان معدوم وعما ذكره غيره اي

والجواب عما ذكره غير الشيخ ان يقال بل هو لكونه منافيا للوجوب
الوجودي يكون عدميا هكذا ذكره الامام وهو معارضه لاحق
واعلم ان الكلام الامام انما يصلح للمعارضة لو كان كلام الغير مبنيا على
ان احد المتناقضين يجب ان يكون وجوديا اذ يصح ان يقال نه منافي
اي نقيض للوجوب الوجودي فيكون عدميا لوجوب كون احد
المتناقضين عدميا اما اذا كان مناطه عدم التقابل من العدميات
فلا اذ لا يصح ان يقال انه منافي للوجوب الوجودي فيكون
عدميا لعدم التقابل بين الوجود ومان لجواز تحقق المنافاة بين
الوجودات وفاقا الا ان الحق على الاول بغاية الظهور
وهو ان يقال سلمنا ان احد النقيضين يجب ان يكون وجوديا
لكن لانم ان الامكان مناقض للامتناع اذ لو كان نقيضا له
لما جاز ارتفاعهما ضرورة والواجب لامتناع ارتفاع النقيضين يجب ان
والملازم باطل ضرورة وذكر المصنف ان وجوب كون احد النقيض
وجوديا نم لان الامتناع واللاامتناع متناقضان مع كونهما
عدميين وذلك يوجب عدم دخول المتناقضين تحت تقابل السلب
والايجاب لانه اعتبر صحة كون احدهما وجوديا وايضا لما كان
منشؤه ابتناء على المسلمة المذكورة يمكن دفعه بهذا ويجاب ايضا

الا

الامتناع لا يخلو اما ان يكون وجوديا او عدميا فان كان الاول
فظ وان كان الثاني فكذلك لان اللاامتناع ح يكون وجوديا لان
عدم العدم وجود فيلزم ما سلمتم قبل ذلك ولا يقال ما ذكره الامام العلامة
حل لكونه نقضا اجماليا وتوجيهه ان يقال لانم ان احد المتناقضين
يجب ان يكون وجوديا والآخر عدميا اذ لو وجب ذلك لكان
الامكان لكونه مناقضا للوجوب الوجودي عدميا والازم باطل
كم فالملزوم مثله لان الكلام المطلق منع على ان احد المتناقضين
كب ان يكون وجوديا عند كون الاخر عدميا لا على ان احد المتناقضين
يجب ان يكون وجوديا والاخر عدميا وكلام العلامة لا يصح ان يكون
حلا الا على الثاني دون الاول على ما لا يخفى وفي الحواشي العطارية ما لفظه
نعم ان يقال المقابل للامتناع عدم الامتناع وهو شامل لامرين
الوجوب والامكان والمقابل العدمي يجوز ان يكون منضما الى وجودي
وعدمي اقول توجيه ان يقال ان اردتم بالمناقض المقابل الذي
هو اعم من المناقض فلانم توجب كون احدهما وجوديا والاخر عدميا
نم وان اردتم به المناقض فلانم ان الامكان مناقض للامتناع
بل نقيضه اللاامتناع والنقيض العدمي يجوز ان يكون منضما الى وجودي
وعدمي لم قلتم لا يجوز ذلك لا به له من دليل وفيه نظر عرفته كيف

كان اى الامكان من كونه عدميا كما ذهب اليه الامام او وجودا
او وجوديا كما ذهب اليه الشيخ انما يعرض للممكن اذا اخذناه من
حيث هو هو مع قطع النظر عن وجوده وعن عدمه لانه ان
اخذناه مع الوجود كان واجبا لان حال كونه موجودا ايجاب
عدمه وفي الحواشي العطية لانه حينئذ يكون ماخوذا مع علة التامة
لوجوده والشيء مع علته التامة يكون ممتنع العدم فيكون واجبا
وان اخذناه مع العدم كان ممتنعا لان الشيء حال كونه معدوما
استحال وجوده فيمكن ان يقال ايضا لانه حينئذ يكون ماخوذا
مع عدم العلة التامة لوجوده والشيء مع عدم علة التامة
لوجوده يكون ممتنع الوجود فيكون معدوما ذا كان واجبا
او ممتنعا فمع عروض الامكان وتقابل ان تقول لانهم انا ان
اخذناه مع الوجود او مع العدم كان واجبا او ممتنعا ان اردتم
بهما الوجوب والامتناع بالغير الوجوب بالذات والامتناع
كذلك وان اردتم بهما الوجوب والامتناع بالغير فلانهم عدم
عروض الامكان له فان الوجوب والامتناع بالغير لا ينافي
الامكان الذاتي وهو اى الممكن قد يكون ممكن الوجود في
ذاته قد يكون ممكن الوجود بغيره اى ممكن الحصول بغيره وفي

الحواشي العطية هذا التقسيم نظر لانه كتقسيم الانسان الى الانسان
والى الانسان الكاتب وان قيد الانسان الاول بالامكان
فلا يكون الاول اعم من الكاتبي ساعة لكن المصنف حكم بان الاول
اعم فقال والاول اعم اى من الكاتبي مطلقا لان كل ما هو ممكن الوجود
لغيره فهو الممكن الوجود في ذاته وان لا كان واجب الوجود
لذاته او ممتنع الوجود ذاته لو كان كذلك استحال حصوله لغيره هذه
من غير عكس كلي لان المفارقات وهي الجواهر المجردة عن المادة
القابلة بالنهاية يمكن وجودها لذواتها وممتنع حصولها لغيرها لعدم
بعض ما هو ممكن الوجود في ذاته ممكن الحصول لما واجب الحصول
لغيره كالصور والاعراض والامكان اللازم للهيئة ان كان كافيا
في فيضان وجودها عن واجب الوجود لذاته كالامكان اللازم
لهيئة العقل الاول اعني اى عن الواجب وعن كل ما يمتنع انفكاك
عنه اى عن الواجب كالامكان اللازم لهيئة العقل الثاني مثلا واجب
اي تلك الهيئة بدوامه اى بدوام واجب الوجود وفي الحواشي
التبطية ولا محصل لوجوده كذلك ودون حين لانك ستعرف ان الممكنات
مستندة في وجودها كلها ودون حين لانك ستعرف ان الممكنات
الى واجب الوجود من جميع جهاته وكل ما كان كذلك استحال

ان تخصص بعض المستعدات بالفيض دون البعض بل يجب ان يكون
عام الفيض وان كان اختلاف الفيض عنه بسبب اختلاف القوابل
وقد فرضنا ان الامكان اللازم للهيولى كاف فى قبول الفيض فهو واجب
الوجود فوجب ان يكون موجودا دائما لامتناع تخلف المعلول
عن العلة التامة وان لم يكن كذلك فيلزم ان يكون ايجاد الفياض على
شرائط وجوده كانت او عدمه حتى يستعد الهيولى لقبول الوجود
عن واجب الوجود فتكون لدى المثل يذهب الممكن فذاته امكانان احدهما
الامكان اللازم للهيولى وهو كونه بحالة لا يلزم من فرض وجوده
ولا عدمه محال والآخر الاستعداد التام الذى يحصل للهيولى ايها الممكن
عند حصول الشرائط وارتفاع الموانع وهذه الشرائط يكون
لا محالة حادثة اذ لو كانت قديمة لزم من قدمها قدم الواجب
قدم الحادث وانه محال واذ كانت تلك الشرائط حادثة يكون
مسبوقة بحوادث اخرى لا الى نهاية ليكون كل سابق متقربا
للعلة الموجبة اى الفاعلية الى المعلول الذى هو اللاحق بعد تجدد
عن اذ لو لم يكن كذلك بل انتهت الى حادث لا يكون مسبوقا
بحادث آخر فلا يخلو من ان يكون العلة التامة لذلك الحادث
قديمة او محدثة وعلى الاول يلزم انقلاب الحادث قديما على
الثانى عن الوجود

كون اللامسبوق بالعدم حادثا بل ذلك كونه قبل كل حادث حادثا
لا الى اول انما يكون لحركة دائمة لا بداية ولا نهاية ليكون
تلك الحركة سببا لحصول تلك الاستعدادات المختلفة لا يحال فوقوف
كل حادث على حادث اخر لكان الحادث السابق جزء العلة
الاخص فيلزم وجوده عند وجوده فيلزم وجود حوادث لا الى
نهاية دفعة وهو محال لعدم التطبيق ح لان كل سابق بشرط
معد للاحق فلا يجب وجوده عند وجود اللاحق فان الحركة الى
الجزء الطبيعى شرط لحصول الجزء الطبيعى مع انها غير موجودة
عند حصول الجزء فهو دليل لتلك الحوادث من محل لتخصيص الاستعدادات
بوقت دون وقت وبحادث دون حادث وذلك يقف
تخصيص الاستعداد على الاستعداد المتوقف على المحل فذلك
المحل هو المادة وكل حادث فله مادة وحركة سابقتان عليه نظر
من هذا وجود مبدء قديم تفيض وجوده الحوادث عند حصول
الاستعداد وجود جسم قديم يحرك بالحركة المتصلة على الدوام
والممكن يجب وجوده عند وجود العلة التامة لوجوده وهى الواجب
المعطى من اطلاق الوجود على العلة التامة نظرا الى ما تقدم والا
لبقى ممكنا معريا فجوز وجوده فى وقت دون وقت اخر فاختص

وجوده باحد الوجهين ان كان لا لمرجح وقع الممكن لا لمرجح وان
كان لمرجح لم يكن العلة التامة علة تامة بل جزءا هذا خلف وفي
العطف قوله الا لينبغي تمكنا معهما ان اراد به انه تساوى نسبة الوجود
والعدم اليه معا فهو مم وان اراد به انه يجوز وجوده وعدمه معا
فهو مسلم ولكن لا نسلم لزوم الترجيح بلا مرجح لجواز اقتضاء العلة التامة
اولوية طرف الوجود وان لم يصل الى حد الوجوب للدليل المذكور
على ان الممكن لا يكون احد طرفيه اولى به لذاته فيما يظهر عند النظر
والقول وذلك لانه لا يلزم من توقف حصول اولوية طرف الوجود
على عدم السبب طرف العدم ان لا يكون العلة التامة كافية
في حصول اولوية طرف الوجود وانما يلزم ذلك لو لم يكن العلة التامة
كافية في حصول اولوية طرف الوجود والمعلول مشتمل على عدم سبب طرف
العدم وهو مم وعلة تامة اى من وجوب وجود المعلول عند وجود علته التامة
لوجوده انه اى ان الممكن ما لم يجب لم يوجد وذلك ان حال الممكن
مع حصول السبب التام لوجوده ما لم يمكن كما قبل حصوله لاستواء
ان يكون اى الممكن مع السبب التام كهو لا معه فعند حصول السبب
التام لوجوده لا بد ان يحصل لطرف الوجود اولوية على طرف العدم
وذلك الاولوية لا تنفك عن الوجوب وجود المعلول عند وجود

اقامة لوجوده ومحصله ان الممكن ما لم يصر وجوده اوليا لم يوجد واذا
كان كذلك فما لم يجب لم يوجد اما الاول فظاهر لامتناع وقوع الراجح
والمرجوح واما الثاني فلان تلك الاولوية منتهية الى حد الوجوب
لامتناع حصول تلك الاولوية من ذاته بل انما يكون حصوله من علته
وقد عرفت انه عند وجود الممكن عند وجود علته فان قيل يكفي في
تحقق الاولوية تحقق بعض ما يتوقف عليه وجوده وعند تحققه لا يجب وجوده
فيقول لا نعم وان سلم لكن لا يكفي ايضا في وجوده فعند تحقق الجميع ينتهي
تلك الاولوية الى حد الوجوب قال الامام في المباحث المشرقية
الممكن مع السبب اما ان يكون حاله كهو لا مع السبب او لا يكون كذلك
والاول باطل لانه لو كان كذلك لم يكن السبب سببا هذا ان كان
حاله مخالفة لتلك الحالة المفروضة وقد كان لا مع السبب على حد التساوي
فمع السبب خرج عن حد التساوي فصار احد الطرفين بالاولى يقول
الطرف المرجوح لعلة تمنع الوقوع لانه حين ما كان مساويا كان
ممتنع الحصول فحين ما صار موجوحا فلا امتناع وقوعه كان اولى وحينئذ
صار الطرف المرجوح ممتنع الحصول صار الطرف الراجح واجب الحصول
الاستحالة الخروج عن طرفي النقيض ولقائل ان يقول لو كان احد الطرفين
حين ما كان مساويا ممتنع الحصول كان الطرف الاخر واجب الحصول

عن اشتمال بنوه الكلمات وحال من ثبوت مثل بنوه النظر فاعرفه ولا

يجوز ان يكون احد طرفيه اى احد طرفى الممكن اعنى الوجود والعدم

اولى به لذاته دان لم يبلغ اى احد اليقين لاستحالة حصول الاول ولو

به اذا توقف على عدم سبب ذلك الطرف الى احد الوجوب خلافا

لجماعة من العلماء وذلك لان الطرف الراجح ان امتنع وقوعه كان

الاولى به منتهيا الى حد العدم اى الى حد الوجوب لامتناع خلو الممكن

عن طرفيه الممكن واذا كان كذلك بطل اقتضاء ذات الممكن اولويته

احد الطرفين لحدث لا ينتهى الى حد الوجوب وان امكن اى وقوع الطرف

الآخر لو توقف حصول تلك الاولوية على عدم سبب ذلك الطرف بناء

على ان رافع المانع معتبر فى كل علة تامة والا لامكن منع توقف حصولها

على عدم سبب ذلك الطرف لاقا وكرتم بل لانه لو كان سبب ذلك

الطرف كان هو واجب الوقوع فلا يكون الطرف الاولى

لانا لا نسلم ذلك فان اولوية احد الطرفين لذاته انما تنافى وجوب

وقوع الطرف الآخر بسبب خارجى واذا توقف حصول تلك الاولوية

على عدم سبب ذلك الطرف فلا يكون ذات الممكن كافية فى حصولها

اى فى حصول الاولوية لانه حينئذ يكون المقتضى للاولوية ذلك الطرف

ذات الممكن مع عدم السبب للطرف الآخر وقد فرض كذلك

فى ذلك العين لاستحالة الخروج عن طرفى النقيض وهو صحيح والصواب

ان علل ذلك بامكان وقوع طرف لما كان متوقفا على رجحانه وسيع

ان يكون الطرف المرجوح راجحا حال كونه مرجوحا بسبع وقوع الطرف

المرجوح حال كونه مرجوحا فيجب وقوع الراجح لما عرف فى الطبيعيات وجه

اخر لبعض العلماء الناظرين فى هذا الكتاب الوجوب مع العلة التامة

للوجود والعلة التامة للوجود متقدمة على الوجود دما مع المتقدم على الشئ

بالذات متقدم على ذلك الشئ بالذات فيكون الوجوب متقدما على الوجود

فاذن الممكن ما لم يجب لم يوجد وفيه نظر لان ما مع المتقدم على الممكن

بالذات دالعلة امتنع ان يكون مستندا عليه بالذات والعلة لامتناع

توارد علتين على معلول واحد نعم ذلك واجب التقديم الزمانى فاعلم

ذلك وفى الحواشى العطية ما بين انه كلما وجدت العلة التامة يجب وجوده

علم منه انه متى لم يجب وجوده لا يوجد علته التامة ومتى لم يوجد علته التامة

ومتى لم يوجد علة التامة لم لا امتنع ان يكون مع البيب كهو لا معه والا

لم يكن البيب سببا وفيه نظر الا نا لا نسلم لو وجد بدون البيب لكان

مع البيب كهو لا معه لان حالة مع البيب هو انه لا تخلف عنه ومع عدم البيب

هو انه يتخلف عنه ممكن ان يقال لو صح وجود الممكن لا عن سبب لانسد

باب اثبات الصانع وفساده ظاهر اما نية الحواشى وما ذكر متنفى

هف وفی الحواشی التبلیة ولعامل ان یقول ان کان النزاع فی
ان ذات الممکن وحدها من حیث اعتبار رفع الموانع لایجوز ان
یکون العلة التامة اولویة احد الطرفین کان النزاع فی الامر
الضروری ضرورة اعتبار رفع الموانع مع کل علة تامة وان کان
النزاع فی ان ذات الممکن مع رفع الموانع لایجوز ان یکون العلة
التامة للاولویة فدلیله لاعند ذلک واقول النزاع فی ان ذات
الممکن وحدها ای علة تامة مشتملة علی الشرایط وارتفاع الموانع للا و
لویة ام لا ودلیله بعدانها لیست کذلک وکل ممکن فهو محفوف بقدر
ین احدهما سابق علی وجوده وهو وجوب نصابه عن علته التامة
ای الذی یبن تعدمه علی وجوده لقوله وقد علم منه انه مالم یجب
لم یوجد والثانیة متاخرة عنه وهی وجوب وجوده مادام موجودا
وهی الضرورة المشروطة بشرط المحمول ای الذی هو الوجود فان کل
موجود واجب له وجوده مادام موجودا ولایخرج شیء من الموجودات
عن هذه الضرورة بخلاف الضرورة الازلیة ای ان کل ما یملی علی الشیء فهو ضروری
مادام محمولا علیه بهرک لامحة العلوم فهذه الضرورة بخلاف
الضرورة الازلیة ضرورة خلو الواجب عنها وکذلک الی
رحمان العدم اما الضرورة الازلیة فلان ما لم یجب عدمه لم یستقم
واما الثانیة فلان الممکن بشرط عدمه یستحیل الوجود علیه ولا یتخلف شیء
من المعد ومات عن حیز الضرورة لکنه فی جانب الوجود وماذن شیء
من الممکنات سواء کان موجودا او معدوما یتخلف عن هاتین الضرورتین
ولهذا حکم الملصف حکما کلیا بان کل ممکن فهو محفوف بضرورتین وان
کان بین ذلک شیء جانب الوجود ویمکن ان یقال مراده وکل ممکن
موجود ولهذا بین ذلک شیء جانب الوجود وهذا ان الوجوبان انما عرضا
للممکن لامن ذاته لان السابق انما عرض له بالنظر الیه علیه التامة
واللاحق بالنظر الی کونه موجودا فلا ینافیان یساویه الوجود
والعدم الی ذات الممکن وثبوت الامکان للممکن واجب
والی ای لولم وجوده واجبا بل ممکنا اذ لا امکان للامتناع بعد
ثبوته له لجاز والحال هذه نظرا الی ذاته فیجوز ان یغلب الممکن واجبا
او ممتنعا وهو محال واذا کان ثبوت الامکان للممکن واجبا یکون
الممکن فی وقت ممکنا فی کل وقت البث الی من الحدوث
والقدم تقدیرا دبالحوادث وجود الیتی بعدمه فی زمان یمضی
حتی یکون الی حادث هو الموجود الذی یکون عدمه سابقا علیه بالزمان
وبهذا التغیر لایکون الزمان حادثا لان حدوثه علی هذا التغیر لامتیه
الا ذا سبقه زمان قارة عدمه وذلک محال لما سبق من ان یکون وجود الشیء

فالعدم وقديما وبهذا المعنى بالحدوث احتياج الشئ فى وجوده الى غيره فى الجملة
دامت الحاجة اولم تدم حتى يكون الحادث هو الموجود الذى
يحتاج فى وجوده الى غيره فى الجملة وبهذا التفسير يكون الزمان حادثا
ويقال للحدوث بالمعنى الاول الحدوث الزمانى وبالمعنى الثانى
الحدوث الذاتى وقد تقال لفظ الحادث ويراد معنى آخر وهو الذى كان
ماضى من زمان وجوده اقل مما مضى من زمان وجود شئ آخر وهذا
انه بهذا المعنى امر اضافى يتعقل بالقياس الى غيره والقديم يقابل
مقابلا لمفهوم الحدوث الاول وجود الشئ على وجه لا يكون عدمه سابقا
عليه بالزمان حتى يكون القديم هو الذى لا اول لزمان وجوده
قال الامام والزمان بهذا المعنى ليس قديما لان الزمان ليس لزمان
وقال المصنف فى شرحه للملخص فيه نظر لان ما لا زمان له يصدق عليه انه
لا اول لزمان وجوده قال بعض المحدثين ويمكن ان يجاب عنه
بان يقال المراد ان قديم بهذا المعنى هو الذى ليس لزمان ولا يكون
لزمان وجوده اول فما فاته لا يرد عليه ما ذكره المصنف وليست
بشئ لان الكلام فى القديم الذى هو المقابل للحادث
بالمعنى الاول لا فى القديم على تفسيره والثانى عدم احتياج
الشئ فى وجوده الى غيره فى حال ما اصلا حتى يكون القديم ما لا

يحتاج فى وجوده فى وقت ما الى غيره وبهذا يستلزم الوجوب والقدم
بهذا المعنى الواجب ومن الظاهر ان الزمان ليس عدمه بهذا المعنى وقد تقال
لفظ العدم على معنى آخر مقابل للحادث بالمعنى الاضافى وهو الشئ الذى
يكون ما مضى من زمان وجوده اكثر مما مضى من زمان وجود شئ آخر وهذا
يستحق من ذاته لاستحقاقه الوجود والعدم لذاته ويستحق من غيره اما
احدهما وكون الممكن بحيث يستحق من ذاته لاستحقاقه الوجود
والعدم لذاته هو الحدوث الذى يكون الحدوث الذاتى باسا
للممكنات لانها تقال الحدوث الذاتى احتياج الشئ فى وجوده الى غيره
لاستحقاقه اللاستحقاقه ملزوم للاحتياج كما مر وثبوت الملزوم يستلزم
ملزوم لثبوت اللازم لذلك الشئ وهو اى الحدوث الذاتى معدوم على
استحقاقه احدهما من غيره اى كون الممكن بحيث يستحق من امر خارج
عن ذاته انه يستحق الوجود او العدم وفى الحواشى العطية الى الاصيل
ان له استحقاقين احدهما من ذاته والآخر من غيره فالاول هو
الذاتى وانما كان اقدم لان ما بالذات اقدم مما بالغير اى حالة التى
يكون الشئ بحيث ذاته مع قطع النظر عما عداه اقدم على حالة الشئ
يكون بحيث غيره لقدما بالذات لان ارتفاع حال الشئ بحيث
ذاته مستلزم لارتفاع ذاته وذلك يقتضى ارتفاع الحال التى يكون

للذات يجب العروا ما ارتفاع الحال التي يجب الغير لا تقتضي ارتفاع
الحال التي يجب الذات اذا عرفت هذا فاعلم ان بعض المتكلمين
ذهب الى ان الحدوث علة للحاجة اليه المؤثر وبعضهم الى
انه جزء العلة الحاجة اليه وبعضهم الى انه شرط علة للحاجة اليه
والحكماء ينكرون كل ذلك ويقولون علة الحاجة الامكان
واختار المصنف مذهب الحكماء على ما قال والحدوث الزماني
لا يكون علة الحاجة الى المؤثر ولا جزءها ولا شرطها لان
الحدوث متاخر عن وجود الشيء لكونه صفة لاحقة لوجود الشيء
ووجود الشيء الحادث متاخر عن تاثير المؤثر وتاثير المؤثر متاخر
عن احتياجه الى المؤثر لانه لو لا احتياجه لما وقع بالمؤثر عريضه
فاذن الحدوث متاخر عن الحاجة الى المؤثر بمراتب فلا يكون
علة لها لامتناع كون المتاخر عن الشيء علة ذلك الشيء واجزاء علتها
لامتناع كون المتاخر عن الشيء جزء لعلته او شرطا لها والامكان متقدما
ومتاخرا ممكن ويوضح ما اليه الاشارة بقوله لتاخره عن وجود الشيء
المتاخر عن تاثير المؤثر فيه لانه المتاخر عن حاجته اليه المتاخر
عن علتها فاذن الحدوث متاخر عن علة الحاجة الى المؤثر
بمراتب فلا يكون علة للحاجة اليه ولا جزءا ولا شرطا ولا حاجة

الى بيان تاخر الحاجة عن علتها لان البيان مما دونه كما عرفت لا يحتاج
لوضوح ما ذكرتم من الدليل لزم ان لا يكون الامكان ايضا علة للاحتياج
الى المؤثر لان الامكان صفة للممكن لا محالة به متاخره عن وجوده المتاخر
عن تاثير المؤثر فيه المتاخر عن علة الحاجة اليه فلو كان الامكان
علة للحاجة او جزء اهما او شرطا لها لزم تقوم الشيء على تقدم بمراتب
لانا نقول لا نسلم تاخر الامكان عن وجود الممكن وانما الامكان الممكن
قبل وجوده اما واجبا او ممتنعا وهما محالان فان قيل الامكان
صفة لوجود الممكن كالحدوث صفة لوجود الحادث فان لم يجب
تاخر كل صفة عن موصوفها لما يلزم من كون الحدوث صفة متاخرة
وان وجب ذلك سلمنا الدليل فيه الامكان احسب عنه بان الحدوث
لما كان عبارة عن كون وجود الشيء مسبوقا بالعدم لزم ايضا تاخره
عن وجود ذلك الشيء متاخر الصفة عن الموصوف بخلاف الامكان
فانه صفة للممكن فانه كون الماهية بحالة لا تستحق الوجود والعدم لذاتها
والممكن الموصوف بالامكان ليس متاخرا عن تاثير المؤثر بل انما
تاخر عنه وجوده المتاخر عن ذاته لما قيل من ان الحدوث مفهوم
مركب من الوجود والعدم السابق والجزء متقدم على الكل فالوجود
سابق على الحدوث فلو كان الحدوث علة للحاجة الى المؤثر اوجب
المحذور قسم اما وجوده او لا عن وجوده بالعدم والعدم بالوجود
لانا نقول لا نسلم تاخر وجوده ولا عن وجوده وانما يلزم ذلك
لو كان الحدوث جزء علة تامة وليس كذلك بل هو شرط علة تامة
وهو عدم المانع عن تاثير المؤثر في وجود الشيء

امتنا او شرطا لزم تقدم الشي على نفسه بمراتب وانه محال من
الس ان هذا لا يمشي في الامكان لان كون الحدوث مركبا من
الوجود والعدم مع غاية المباينة بالعدم وهو من لواحق الوجود
والدليل على ان الامكان علة للحاجة الى المؤثر هو انا قد بينا
ان الممكن لا يجوز ان يكون احد طرفيه اولى به لذاته وكل ما
كذلك كان وكل واحد الطرفين بالنسبة اليه على السواء فيستحيل
انه يرجح احدهما على الاخر الا بسبب وذلك بديهي ومن انكر ذلك
فقد كابر عقله والمصنف لما ذكر قبل ذلك ان الممكن لا يجوز ان يكون
احد طرفيه اولى به بل كل منهما بالنسبة اليه على السواء فيستحيل
العقل حاكما بان رجح احد المتساويين لا لمرجح بالغا فكانه بين
ان الامكان سبب للحاجة الى المؤثر فلذلك يتعوض له وجوده
الحدوث كقوله زايدة على وجود الممكن والامكان نفس الحادث
وكان الشيء حال بقايه حادثا كقولنا موجود اذا تعلق به لان الحادث
هو الموجود وزمان الحدوث في الحواشي العطية الملازمة ممنوعة
بناء على ان الحادث هو الموجود وزمان الحدوث وفيه نظر لان
الحدوث اذا كان نفس وجود الشيء لكان ذلك الشيء ما دام موجودا
حادثا ضرورة انه حال لقائم موجود فيكون فعل قائما حادثا ادام

حسين

ان

ان يمنع نفي الثاني ويقال بل الحادث هو الموجود الذي لزمان وجوده
اول وهذا المعنى يصدق عليه حال استمرار وجوده الهم الا ان المراد
بالخروج من العدم الى الوجود كما نقله قوم من المتكلمين فانه حينئذ
الشيء حال بقايه حادثا وعلى العدم السابق اي الحدوث كيفية زايدة
العدم السابق على وجود الحادث والامكان اي الحادث والمعدوم
على ما في الحواشي العطية تعلق حدوثه حادثا وهو ظاهر والى هذا البطلان
قوله وحدوثه اي حدوث الحادث نفسه ليلا يتسلسل جواب عن سؤال
مقدر وتقديره السؤال ان يقال الحدوث حادث لامتناع ان يكون
حدوث الحادث قديما والامكان الحادث لاتصافه بالصفة القديمة
قديما واذا كان كذلك كان حدوث الحدوث زايدا عليه لما ذكرتم
من انه كيفية زايدة على الحادث والكلام في حدوث حدوث الحدوث
كيفية زايدة على الحادث الحدوث واما اذا كان ظاهرا بل هو نفسه
وفيه نظر لان ما استدل به على ذلك فهو عام والاولى منع
امتناع العلة اللازم والحادث الزماني متقدم عليه المادة المقدرة
ما تقدم المادة فقد بينا اي في بيان كيفية قدمان الممكنات
عن علتها حيث قلنا ولا بد لتلك الحوادث من محل يخصص الاستناد
بوقت دون وقت وبحادث دون حادث واما تقدم المادة

فلما بيانا من وجوب تقدم الحركة عليه حيث قلنا في البحث المذكور
وذلك انما يكون لحركة دائمة المتقدمة لوجوب وجود الزمان
كما سيجيء من انه لابد لتلك الحركة من كمية ما من جهة التقدم والتاخر
اللذين للجسمان وهو الزمان يعني انا لقول لما كان الحادث
الزماني الموجود الذي يكون عدمه سابقا عليه بالزمان فلا
يكون سبق الزمان عليه مخرجا اليه دليل وقد اوضح الشيخ في الميط الى مس
من الاشارات على تقدم المادة عليه اي على المحدث الزماني
بان المحدث قبل حدوثه ممكن والامكان واجبا او ممتنعا وذلك
مع وجود الامكان ليس هو العايد اليه الذي يلزم مما ذكره له لان
بين العلة والمعلول في الجملة فاعل لجواز تعلقه بهذا الامكان كما يقال
العادم منه الحادث الممكن لانه صحيح الوجود في نفسه والعلة مفيد المعلول
وهو شيء في ملامرس انه لو لم يكن شيئا لم فرق بين هو
امكان له وبين قولنا امكانه لانا نعني الامكان امر ثبوتي عايد
اليه المقدور وليس بجوهر قايم بنفسه لانه امر اضافي فهو اذن عرض
يستدعي محلا وهو المادة ويكون اي ذلك المحل الذي هو المادة
قديما والا كان له محل اخر فيتسلسل او ينتهي الى مادة قديمة دفعا
بسط فيتبين الناقوله وقد عرفت ما فيه اشارة الى منع كون الا

ثبوتيا

فان ثبوتيا ما استدل الشيخ به عليه فقد مر ضعفه وفي الحواشي العطية وان
سلمنا ان الامكان امر ثبوتي لكن ولما قلتم انه يلزم من ذلك ان يكون
محله موجودا في الخارج وانما يلزم ذلك لو وصف المعدوم في الخارج
انما لو وصف بالامكان اذا حضر في الذهن ووجوده في الذهن كاف في
قيام الامكان ولا حاجة الى محل موجود في الخارج وفيه نظر فانه انما يصح
اذا لم يكن مراد الشيخ من كون الامكان ثبوتيا وكونه موجودا في الخارج
بل ما لا يكون نفي الشيء وخلافي مفهومه فانه يجوز ان يكون امرا عقليا
لا صحاب هذا اخر الامور العامة المقالة الثانية في العلل والمعلولات
وفيها مباحث الاول في اقسام ما تحتاج اليه الشيء الذي يحتاج
الشيء في وجوده اليه سمي علة واعلم ان الشيخ قسم العلل الى قسمين
احدهما على الهيئة التي هي المادة والصورة وثانيهما على لوجود
الشيء وهي الفاعل والغاية والموضوع فان الصواب تفسير العلة
بما يحتاج اليه الشيء من غير المعد بالوجود او الهيئة او ايهما التعميم في
تعريفها بان يقال هي ما تحتاج اليه الشيء ما في وجوده او هيئته لان التعميم
يقتضي ذلك لان التعريف غير جامع لخروج علل الهيئة على ما قاله
بعض لانا لو سلمنا خروجها لان المركب من المادة والصورة يتوقف
وجوده ايضا عليها وتوقف الهيئة عليها لا ينافي ذلك وهي اي العلة

اما تامة وهي جمع ما يتوقف عليه وجود الشيء ويدخل فيه الشرايط
والآلات والادوات وعدم الموانع ويسمى اشعارا بالتركيب وجود
غير لازم والا فان يتعال العلة التامة ما لا يتوقف المعلول
الا عليه وعلى اجزائه واما غير تامة وهي بعض ما يتوقف عليه وجوده
والانحصار فيها ظاهر وما يتوقف عليه الشيء اما ان لا يتوقف
نظر والصواب ان يقال ما يتوقف عليه الشيء اما ان لا يتوقف
ذلك الشيء على شيء خارج منه او يتوقف والاول هو العلة القاصرة
هي الفاعل وهي اي العلة الفاعل ان كانت داخلة في المعلول
فهي المادة والعلة المادية ان جزء الشيء اذا وجدت مع عدم ذلك الشيء
كانت بها وجود الشيء بالقوة كحصول الخشب بالنسبة الى السرير والا
فالصورة وهي اذا حصلت كان الشيء المعلول موجودا بالفعل
لا بها فقط بل بها وبغيرها كصورة السرير فانها اذا وجدت يلزم
ان يكون السرير موجودا بالفعل بمجرد وجود بها وبغيرها من الحاصل
والمادة دون الحواشي القبطية لا تعال لاعم انحصار جزء الماهية
في المادة والصورة فان الجنس والفصل كل منهما جزء الماهية
مع ان شيئا منهما ليس بصورة ولا مادة لانا نقول لا نسلم ذلك فان
الجنس اذا اخذ مجردا عن الفصل كان مادة العقل اذا اخذ مجردا

عن الجنس

عن الجنس كان صورة واذا اخذ لا بشرط شيء كان جنسا وفصلا
اقول فيه نظر لانا نقول الماهو لا بشرط شيء جزء للمركب مع انه
ليس بصورة ولا مادة بل الجواب انا لا نسلم ان الجنس والفصل
كل منهما جزء للماهية في الخارج بل ذلك انما هو بحسب التعقل المأ
بالدخول في قولنا ان كانت داخلة في المعلول الدخول
الخارجي وهو لازم من بعض وان كانت خارجة فهي العلة الفاعلة
ان كان منه وجود الشيء كالنجار بالنسبة الى السرير والغاية ان
كان احليلية الشيء كالجلوس على السرير بالنسبة اليه وهي اي العلة
الغائية علة العلية العلة الفاعلية اي انهما بعد ما عليه الفاعل اذ الجي ر
يتصور اولا الجلوس على السرير ثم ذلك التصور يكون علة لاقدامه
على ايجاد السرير فهي علة فاعلة بالنسبة اليه ذلك لوصف الفاعل
وعلة غائية بالنسبة الى المعلول ومتاخرة في الوجود وجود الشيء
المعلول في الخارج وهو ظاهر والجلوس على السرير انما يكون بعد
وجود السرير في الخارج لكن يتقدم عليه في العقل لما عرفت منك
وجود الغاية علة للشيء اذ العلة لا تكون كذلك ان تكون متاخرة
عن معلولها بل ما يتهما المقدمة عليه والشرط ان لم يكن كذلك
اي ان لم يكن منهما وجود الشيء ولا لاجلها وعدم المانع داخل

في الشرط لانه خارج عن التي وليس وجوده منه ولا اجل اليشي
وجزء من العلة التامة ضرورة وخول بينه الشرط التي يجيء من اجزاء
العلة التامة وعلة شك مشهور وهو عدم المانع قيد عدمي فلا يكون
جزء من العلة التامة والا لم يكن العلة التامة موجودة وقد يقال
ايضا القسمة من مشتملة على الموضوع الذي هو من العلل الناقصة وجوابه
ان العلل التامة لا يجب ان يكون وجودية يجمع اجزائها بل الواجب
وجود العلة الموجدة فيها لكونها مفيدة للوجود ولا امتناع في توقف
الايجاد على قيد عدمي فلا نقول لانم ان عدم المانع عدمي وانما يكون
كذلك ان لو كان المانع امرا وجوديا وهو ممنوع واما عدم اشتمال
القسمة على الموضوع فالامر ينبغي ايرادا على وجه يشتمل عليه كما سيجيء
لانا نقول ما يتوقف عليه الشيء اما ان يكون جزءا منه او لا والثاني
اما ان يكون متقارنا للمعلول وهو الموضوع او لا والثاني اما ان
يكون منه وجود الشيء او لا لجزء او لا لذاك اما الجنس والفصل
فهما ليسا من علل وجود النوع في الخارج لان كلا واحد منهما من
النوع متقوم عليه الباقي بانه هو والعلل والمعلولات لا يكون كذلك
بل هما من علل وجود النوع في العقل فان اردنا اشتمال القسمة عليها
ايضا قلنا ما يتوقف عليه الشيء ان كان داخليا فاما ان يكون

داخلا فيه في العقل وفي الخارج والاول هو الجنس والفصل والثاني هو
المادة والصورة وان كان خارجا فاما ان يكون اخص والثاني
يه بالنسبة الى المركب سمي عرضه وبالنسبة الى الصورة قابلية
التسمية بحاظ والمعلول اذا ارتفع ارتفعت العلة التامة اي او لا
ولهذا قال لانه اي لانه ارتفاع المعلول حتى يلزم ان يكون ارتفاع
المعلول متقدما بل لان المعلول لا يسبع الا وقد كانت العلة التامة
مرتفعة قبله ولذلك قيل عدم العلة علة العدم والا اي لو لم تكن
العلة التامة مرتفعة عند ارتفاع المعلول بل كان العلة التامة مع ارتفاع
معلولها تخلف المعلول عن العلة التامة لوجود العلة التامة بدون
المعلول ح وهو لوجوب وجود المعلول عند وجود العلة التامة وفي
الحواشي التجريدية ان المعلول لا يجوز ان يسبع قبل العلة حدثه
بالذات نظرا لقول لوجهه ان قال ان اردتم بامتناع تقدم ا
ارتفاع المعلول على ارتفاع العلة التامة امتناع التقدم الزماني التقدم
فهو مسلم لوجوب التلازم في الرفع بينهما من جهة الزمان وان
اردتم امتناع التقدم الذاتي فهو ممنوع لا يلزم التخلف من العدم
الذاتي والحق انا لو رفضنا الفساد ورجعنا اليه محمولنا وجدنا
ان العقل يحكم بان العلة ارتفعت فارتفع المعلول لان المعلول

ارتفع فارتفعت العلة ولا نفي بالمقدم الذاتي سوى هذا المعنى
البحث الثاني نقل ما قال الامام في اثبات واجب الوجود
لذاته لو كان في الوجود موجود لكان موجود واجب الوجود
لذاته المقدم حق اذ لا شك في وجود موجود فاتنا في علته والتالية
فلان ذلك الموجود او احد امن علل يجب ان يكون واجبا
لذاته بيان ما قال فهو اي ذلك الموجود ان كان واجبا لذاته فقد
حصل المرام وان كان ممكنا فلابد من علة فعلة ان كانت واجبة
لذاتها فقد حصل المطلوب ايضا وان كانت ممكنة التقرب الى
علة اخرى والكلام فيها كالكلام في هذا ويدور ان عاد ابتداء
الى شيء من معلولاتها بوسط او بغير وسط او تسلسل ان
لم يعد وينتهي الى الموجود واجب لذاته وكلاهما اي الدور
والتسلسل محالان فيتعين الثالث فهو المرام اما الدور فلانه لو
يتوقف وجود الشيء على ما توقف على وجوده لزم توقفه على نفسه
لان المتوقف على المتوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء وامر
على هذه المقدمة ما به لو كان الامر كذلك استحال وجود المعلول
عند وجود العلة البعيدة وعدم وجود العلة القريبة لتوقف على العلة
البعيدة ح ووجوب عدم الموقوف عند عدم الموقوف عليه واللازم

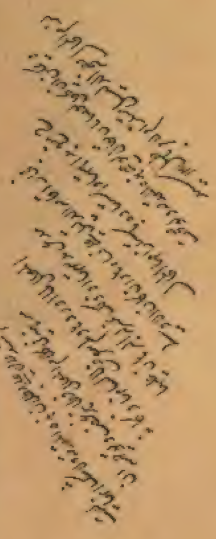

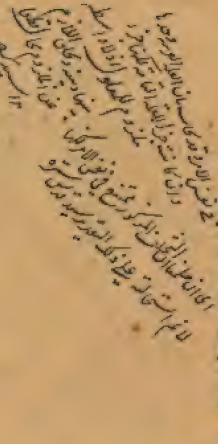

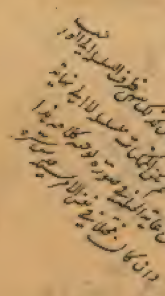

والا يلزم تخلف المعلول عن العلة التامة وانه محال واجيب بمنع الملازمة
لان العلة القريبة ليست علة تامة للمعلول بل جزء منها وان كان كذلك
فالتخلف انما يكون عن وجود جزء العلة التامة لا عنها وذلك
غير مسلم على انا نقول لانسلم ان التخلف محال على تقدير وجود العلة
القريبة وعدم العلة البعيدة انما يكون محالا ان لو لم يكن هذا التقدير
محالا او نقول اما ان يجب عدم الموقوف عليه او لا فان كان
الثاني فلانسلم الملازمة المذكورة وان كان الاول فاستحالة وجود
العلة القريبة مع عدم البعيدة واما القسم فلان الجملة المركبة من الاحاد
الغير المتناهية ممكنة لافتقارها الى اجزائها التي هي غير وكل
مفتقر الى غيره ممكن للانا نقول لانسلم ان الجملة المركبة من الاحاد والغير
المتناهية ممكنة قوله لافتقارها الى اجزائها وكل مفتقر الى غيره ممكن
قلنا لانسلم ذلك فان المركب من العدمين اذ العدمين مفتقر اجزاؤه
مع انه ممتنع لانا نقول تلك الجملة ان كانت موجودة فيدفع
النقض لانا نقول تلك الجملة موجودة وكل مركب موجود فهو ممكن
وان لم تكن موجودة يلزم المطلوب عليها عليه وهي استحالة ان يكون
نفسها لامتناع تقدم الشيء على نفسه ووجوب تقدم العلة على المعلول
والاجزاء منها لان المؤثر في الجملة مؤثر في كل واحد من اجزائها

فيلزم كونه موثرا في نفسه وموثرا فيها هو موثر فيه وكل واحد منهما محال امر خارجا عنهما والخارج عن جملة الموجود اما ممكن لذاته او لو كان ممكنا لذاته كان داخلا في الجملة لما خارجا هف لا يقال لا يصح اطلاق الجملة وما يرادفها كالمجموع والكل على الاحاد الغير المساهية وكيف بانهم قالوا في الفرق بين الكل والكلي ان اجزاء الكل لا بد ان يكون محصورة وحرمان الكلي قد يكون غير محصورة لان المراد من تلك الالفاظ هو تلك الاحاد لا شيء واحد منها خارجا عنها فالنزاع في جواز اطلاق تلك الالفاظ على ما لا يتناهي في جزاءه وعدم جوازه نقطع سريع صحيح المراد وفيه نظر لانا لا نم ان الموثر في الجملة موثر في كل جزء منها فانه يجوز ان يكون الجملة من حيث هي جملة منقرة الى الموثر ويكون بعض اجزائها غنيا عنه فان المركب من الواجب لذاته والموجودات الممكنة باثرها ممكن لذاته لافتقاره الى الجزء الذي هو غيره وعلة في واجب الوجود لذاته عليه لمنعه لا ستغنائه عن العلة اوحاصلا بموثر اخر وتقابل ان يقول لما كان كل واحد من الاجزاء داخلا في الجملة المعروضة ممكنا لذاته فلا يجوز ان يكون موثرا في الجزء والا لجاز ان يكون الجملة متقدمة مع كونها علة تامة وذلك اذا لم يكن ذلك الموثر متحققا عند تحقق تلك العلة التامة ويمكن ان يجاب عنه بانه يجوز ان يكون الموثر في ذلك البعض امرا متمنعا الوكاكة عن العلة التامة للجملة فعند تحققها يكون متحققا البتة ولا يلزم من ذلك كون اي الموثر في الجملة موثرا في كل جزء منها فالمعلول الذي تعدم بعض اجزائه على البعض بالزمان كالسرمد فان احد جزئيه وهو المادة متقدم على الجزء الاخر وهو الهيئة السرمدية بالزمان فعلته التامة ان كانت موجودة مع الجزء المتقدم كما لا اجتناب لزم تخلف المعلول عن علته السرمدية التامة وان كانت مع الجزء المتاخر لزم تقدم المعلول كما لا اجتناب على العلة التامة وكل واحد منهما محال لا يقال اللازم مما ذكرتم ان العلة التامة للجملة لا يجب ان يكون علة تامة لكل واحد من اجزائها لجواز ان لا يكون علة تامة لها ويكون موثرا فيها وامتناع التخلف انما هو عن العلة التامة لا عن العلة مطلقا لانا نقول من الراسي لو وجب ذلك للزم احد الامور المحلة وهو اما كون الشيء موثرا في نفسه او تقدم المعلول على العلة او تخلف المعلول عن العلة التامة وذلك لان المراد من الموثر فيما ذكرتم من الكلام اما ان يكون ما يتوقف عليه الشيء سواء كان سببا ما مالا او لم

دليل المعاند ان يكون ملك المقدمة حقه وهي ابطال السببية فيما حكم فيه ثم
في مكان ذلك واما انقطاع السلسلة بواجب الوجود فممنوع فانه انما يلزم
الانقطاع به ان لو كان هو طرف السلسلة لا يقال ملك العلة الخارجة
يجب ان يكون علة لبعض احاد ما ضرورة انها لو لم تكن علة لشيء
منها اصلا لامتنع ان يكون علة لملك السلسلة واذا كانت علة لبعضها
وجب ان يكون طرفا للسلسلة اذ لو كانت بعدا علة اخرى لكانت
ممكنة لذاتها داخلة فيها والمفروض خلافه لانا نقول ان اردتم بذلك
ان العلة الخارجة يجب ان تكون علة مستقلة لبعض احادها فهو ممنوع وان
اردتم ان العلة الخارجة يجب ان يكون لها تاثير ما في بعض احادها
فهو مسلم لكن لا نسلم انها ح يجب ان يكون طرفا للسلسلة وانما
يلزم ان لو كانت علة مستقلة لذلك البعض واما اذا كان لها تاثير
ما فليجوز ان يكون بعد ذلك البعض آخر هو علة له لكن لا على
الاستقلال بل يكون تاثيره فيه متوقفا على العلة الخارجة وبعد ذلك
الآخر آخر وهو علة له وعلم حرا فاعرف فانه دقيق والصواب
ان يقال بعد لزوم الدور الذي لا نسلم بطلانه ان الملازم ان كان
هو الدور فهو بط لما مر فيلزم انتفاء نقيض المطلوب وان كان هو
التسلسل فاما ان يكون باطلا ولم يكن واما كان يلزم المطلوب

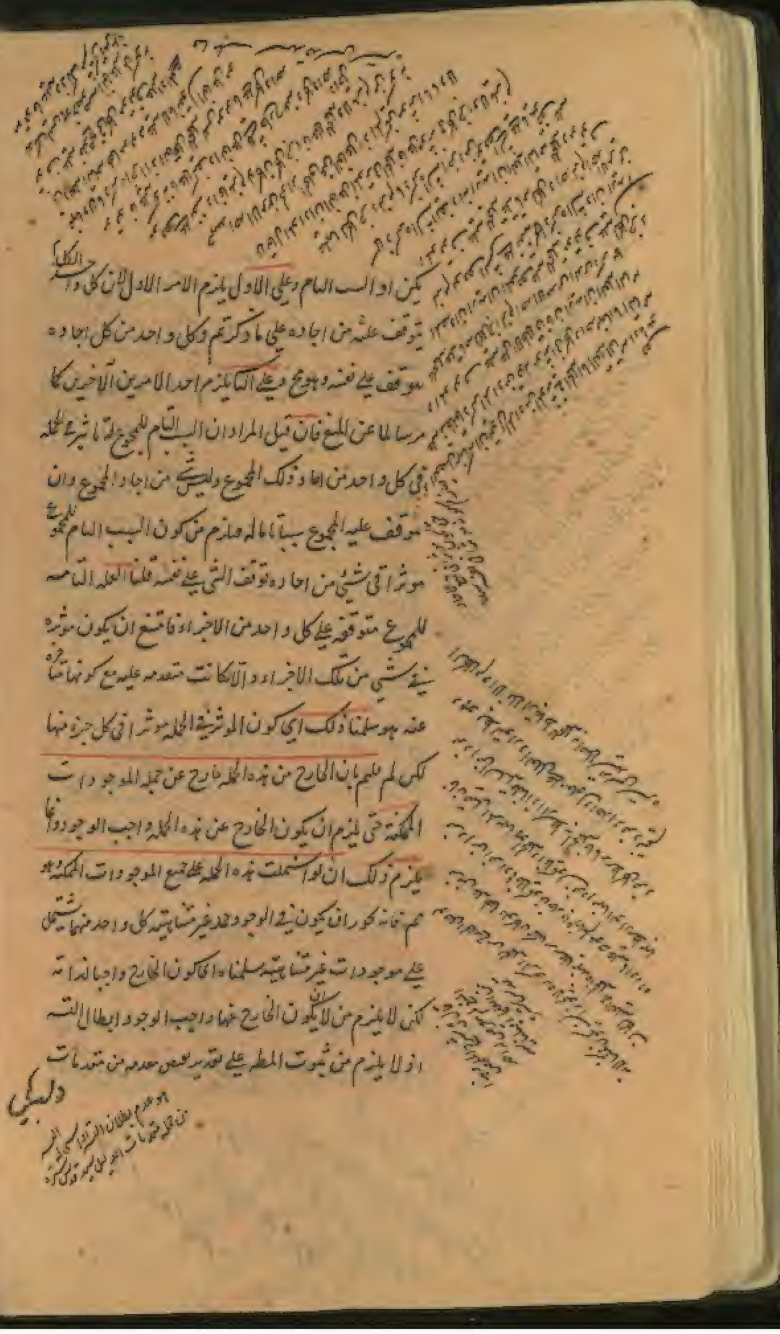

لان البته لازم لنقض الخط وملزوم الخط فان كان باطلا يلزم
الخط لانتفاء لازم نقيضه وان كان حقا فكذلك يلزم الخط لتحقق
ملزوم سوره وفي الحواشي القطبيه نظر لانه ان لم يكن باطلا
لا يلزم منه الخط لجاز وقوع ان هذا الصواب انما هو لدفع المنع
الاخير لان تم البرهان وذلك قال وعند ذلك الوجه ان الطريق
في اثبات هذا الخط ما ذكرناه قبل متى في صدر البحث الرابع
في الوجوب والامكان وفي الحواشي القطبيه لا يظهر من
ذلك ان لا يلزم من ابطال طريق انحصار الطريق فيما ذكره
لجواز ان يكون طريق غير ما ذكره لا يقال لانم سلامة ما ذكرتموه
اي حل عن المنع فانا لانم ان العلة التامة لشيء يستحيل ان يكون
نفسه لانا نقول العلم بهذه المقدمة ضروري فان العلة التامة
للشيء تحت قدرتها عليه بالوجود والشيء يستحيل ان يقدم على
نفسه بالوجود لا يقال المجموع المركب من الواجب لذاته ومحله
الموجودات الممكنة وعليه التامة نفسه اذ لا جايز ان يكون قابلا
فيه لما ثبت في الرابع ولا خارجة لعدم موجود خارج عن هذا المجموع
فيتعين ان يكون نفسه فانتقض ما ذكرتموه من المقدمة الضرورية
وفي الحواشي العطسه لجواز ان يكون داخلة في هذه الجملة بخلاف
المركب

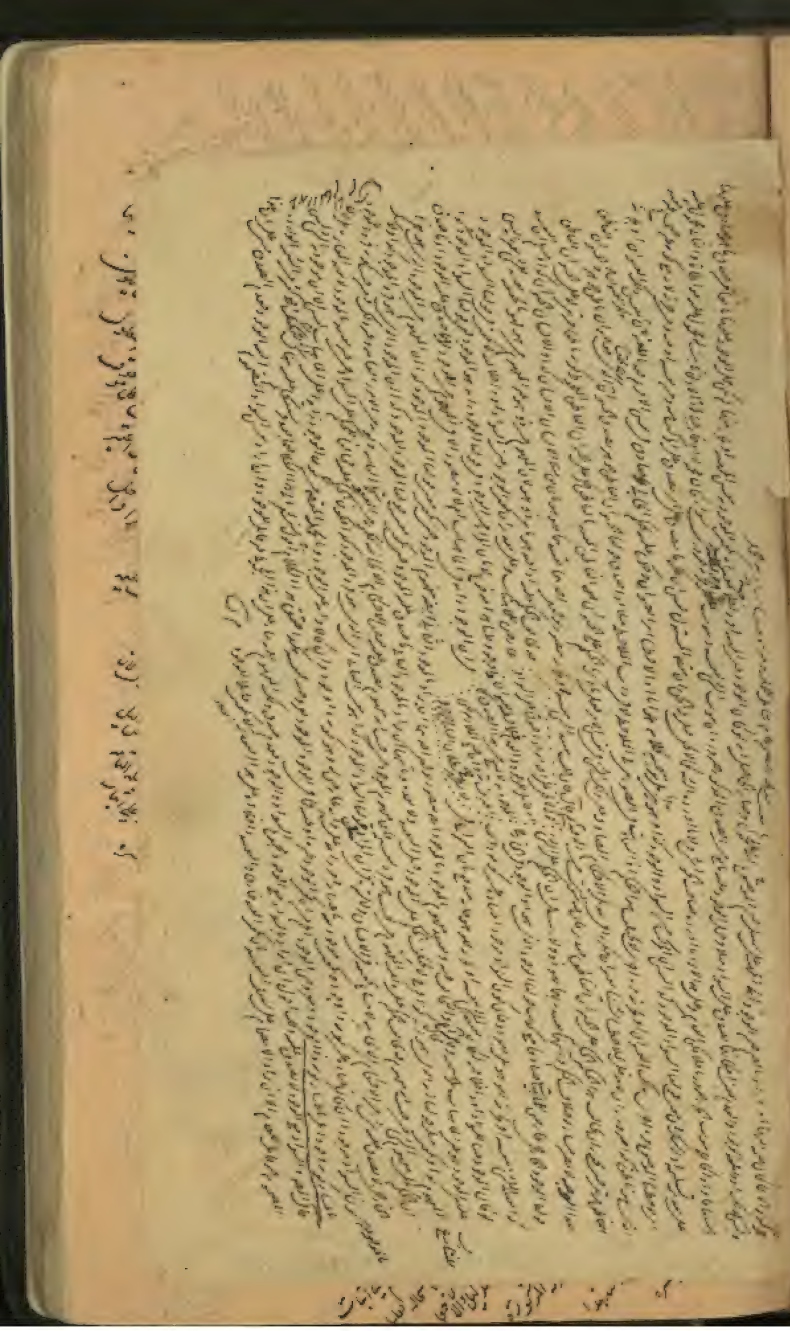

المركب من جملة الممكنات لان المراد من العلة التامة هي الفاعل البسيط
قول فيه نظر لان العلة التامة على اذا كانت هي الفاعل المستجمع
للشرائط فكل يتوقف عليه ذلك الشيء يجب ان يكون اما ذلك
الفاعل او واحد من تلك الشرائط لا محالة وليس الامر بهما كذلك
الف ما عدا الواجب لذاته من احاد ملك المجلة ليس واحد منها
اما الفاعل فقط وشرائطه فكذلك اذ الشرط لا يكون ذا خلل في
المشروط والحق ان المعلول المركب لا يمكن ان يكون علة التامة
هي الفاعل مع الشرائط من غير اعتبار المادة والصورة بل ذلك
انما يكون في المعلول البسيط اذا لم يكن له مادة ولا صورة فيكفي
كجعة الفاعل المستجمع للشرائط وارتفاع الموانع وفيها ايضا هو معارضة
فيتم ما ذكره في الجواب لا ما قصده وان حمل على المناقضة فجوابه
ما ذكره من العلم القدوري اقول وفيه نظر اذ لم يحل عند تمام
المعارضة فانتقض ما ذكرتم وايضا قوله في الجواب فقد ذكرنا ان
من الدليل السالم من النقض على ايضا على انه ليس معارضة وايضا
في الجواب عن المعارضة لما ذكره من الترديد بعد ولو حمل على
النقض الاجمالي كما يقال لو كان العلم بامتناع العلة التامة
ضروريا لما كان واقعا لكنه واقع لان المجموع المركب لا يكون

الى غير النهاية فالثانية ان انطبقت على كيفما جلستان احديهما من
معلول معين الى غيره النهاية والثانية من الذى قبله مرسلا الى غير النهاية
فالثانية ان انطبقت على الاولى عند مقابلة جزء الاول منها بالجزء
الاول من الاولى بتوالتوهم والكاكا والثالث بالثالث
والرابع بالرابع وهلم جرا كان الناقص كالزايد وان لم تنطبق
الاطراف تفاوتت والاولى ذاوت عليها بمرتبة واحدة فتفاوت
ايضا لان المتناهى اذا انضم اليه المتناهى كان الحاصل
منهما متناهيا وقد فرضا كونهما غير متناهيين هذا خلف او يقول اى
بعبارة اخرى الثالثة اما ان يصدق عليها انها قابلة للانطباق على
الاولى اى فى نفس الامر او لا يصدق عليها والثانى باطل لان
يلزم الاول وذلك لانا نعلم بالبرهان القطعى ان الحوادث
تتناهى الى الحوادث وانه باطل عندكم لانا نحن بان الحوادث
ليست احادا موجودة معا للاخرى هذا البطلان فيها بخلاف
العلل والمعلولات والاجسام ولقائل ان تقول الكلام قابل للاتفاق
والافتراق اما بالانطباق عندكم والزمان قسم منه فيكون قابلا
لهما بالانطباق لان ناحية الجنس تحت ان يكون موجودة فى جميع
انواعه دلالة لو تسلسلت العلل فان كان بين هذا المعلول وبين كل
واحد من علله اى غير العرضية لبعض العلل مشابهة كان الكل متشابها

الجواب ما ذكره من العلم الضرورى بل ما ذكره من التردد اوعسر
تمايجرى مجراه ولو حمل على النقض استقط كما يقال لانم ان العلة
التامة للشئ استحال ان يكون فعله والمستند ان المجموع المركب
الخ كان الجواب ما ذكره من العلم الضرورى لكن لا يلزم من عدم
كونه نقضا قضيلا يلزم المكرا ان يكون معارضه لعدم
الانكسار فيما والاشبه انه هذا النقض الاجمالى لانا نقول
من الراس هذه المجموع اما ان يكون موجودا ام لم يكن اما ان كان
يلزم ثبوت موجود واجب لذاته ما اذا كان موجودا
فظاهر ضرورة استلزام وجود المجموع وجود خبره واما اذا لم يكن موجودا
فلما ذكرنا من الدليل السالم فاذكر تم من النقض الخ واما الاعتراض عليه بانى اختار
انا نقول اذا بينت لى من البرهان مع تعسر الحل وهو ما فصل فلكن بلى نرد النظام
فى النقض بعد ما اجاب عن منع كون الشئ علة لنفسه ولو اورده على وجه السند لامكن
ذلك فليس يقوى لكونه تخطيا ومقصوده ان هذا النقض لا فيد نا لانه اما
ان يكون موجودا ام لم يكن وايا ما كان يلزم المط ولا وجه للايراد على
وجه السند والا لكان اعاده للمنع الاول لكن منع السند وقال على ان تقول
لانم ان هذه المجموع اذا لم يكن موجودا يلزم المط قوله لما ذكرنا من الدليل السالم
قلت لانم سلامته لانا لا نسلم ان بحث حمل كل واحد من احاد المجموع على
امر لا يكف فان كان كذلك فلا يجوز ان يكون علة التامة بعض احاده وان
كان الاول فكيف يجوز ان يكون علة التامة واجب الوجود والذى لا شريك له فى
هذا الموضع ابحاث كثيرة ذكرنا خوفا للاطالة لا يتحمل تسلسل العلل

الى غير النهاية

انما وقد فرض غير متناهي هيهات الامكان بينه وبين كل واحد من
علله اي غير القوة على غير متناهي فالاتيان محصورين ماضيين
واتيهم وهذا الوجه ذكره صاحب الاشراق وهو الشيخ الفاضل العليم
الكامل شهاب الدين سهروردي المقتول قدس الله سره لانا نقول
كلا هما ضعيفان اما الاول فلانا لانم ان الماسة ان لم تنطبق على
الاول بالتوهم انقطعت فانه يجوز ان يكون عدم انقطاعها عليها
بالجزء على توهم معاملة اجزايها باجزايها لا يكون الاول على الطول من الماسة
في الحلقة الكبرى المماسة واما العبارة الماسة فلانم استحالة كون الناقص
مثل الزايد على مقدر المطلس مع فيجوز ان يلزم من الجمع وهو كون الناقص
مثل الزايد وتوجيهه ان يقال لانم استحالة اسوات الجزء الماسة
للاول على مقدر المطلس قوله لاستلزامه الجمع وهو مساواة
الناقص الزايد قلنا ان اردتم باستحالة الازم استحالته في
نفس الامر فهو مسلم لكن هذا لا يفيدنا ولا ينفعكم لان الكلام على
تقدير المطلس فهو مم فان هذا التقدير عندنا ممتنع والممتنع في نفس الامر
جاز ان لا يكون مستحيلا على تقدير المحال ولانم انه يلزم من انقطاعها
على تقدير المطلس لو يستمر فيها انقطاعها في نفس الامر وانما يلزم
ان لو كان تقدير المطلس لو لم يستمر فيها انقطاعها في نفس الامر

وانما

وانما يلزم ان لو كان تقدير المطلس واقعا وهو ممنوع وسلمنا ان
ان اردتم بانقطاعها لو لم يستمر فيها على تقدير المطلس انقطاعها
في نفس الامر فهو ممنوع وان اردتم به انقطاعها على تقدير المطلس
فهو مسلم لكن لانم ان انقطاعها يلزم على هذا التقدير وانما يكون
محالا ان لو لم يكن هذا التقدير محالا وقد تقدم انه لانم انها لو لم
تستمر فيها على هذا التقدير يلزم منه انقطاعها لان معنى قولنا
اما ان يستمر فيها الاستغراق اما ان يكون لازما للتطبيق ولا يكون
الازم ملازما لا يلزم من عدم ملازمة الاستغراق المطلس ملازمة عدم
الاستغراق له حتى يلزم منه الانقطاع لجواز ان لا يلزم واحد من
المتقيضين معدما واحد الاخص لانا ندعي اللزوم بل نقول الملازمة
الواقع عن الاستغراق وعدم الاستغراق فاذا لم يكن الاستغراق
متحققا على تقدير المطلس كان عدم الاستغراق متحققا على التقدير
ويلزم المرام لانا لانم انه حينئذ كان عدم الاستغراق متحققا على التقدير
وانما يكون لو كان التقدير واقعا وهو ممنوع سلمناه لكن حينئذ لا يلزم المرام
على شيء من التقديرين لان الشكل الاول والمركب من الصغرى الآتية
والكبرى المذكورة منتج انقطاعها لا يلزم من استمرار بعض
تا لها شيء واما العبارة الثانية فلانم انقطاعها ان لم يصدق

انها قابلة للتطبيق لابد له من برهان واعلم انه لا حاجة لذلك
الى برهان لانا نعلم بالضرورة ان اصبع انطباق المقادير
المتجانسة لا يكون الا بسبب التفاوت والصواب ان يقال
لانهم ان الانقطاع اللازم على تقدير ان لا يصدق عليها انها
قابلة للتطبيق يستلزم المحذور ان يكون الانقطاع من الجهة
التي تناهيها واما الثاني فمقبول لم يعلم به اذ لا كان بينه وبين
كل واحد من علله اي غير الوسطة على تناهيه كان الكل متناهيا
وانما يلزم ذلك بين ما بين نسبة تسلسل هذه الصورة على ما في الحواشي المطبقة
ان لو كان الكل واقعا بينه وبين علة من علله وهو ممنوع بل هو للسلسلة
او نقول لانهم انه لو كان بينه وبين كل واحد من علله على تناهيه
كان الكل متناهيا لجواز ان يكون مجموعات غير متناهية يصدق
على كل واحد منها انه متناه والشارحان للاشراق ذكرا ان
الشيخ انما حكم على الكل المجموعي بما حكم على كل واحد ليكذب كما
اذا قلت ما بين كل واحد وواحد دون الذراع فانه
لا يلزم ان يكون الكل دون الذراع ليتناول كل واحد وواحد
الا حاد على الترتيب فلان يلزم ان يكون الكل دون الذراع
بل قد يكون كذلك وقد يكون ذراعا واكثر بل حكم بانه اذا كان

ما بين كل واحد اي واحد دون الذراع وهو حق لعدم تناول
كل حق واحد واي واحد الا حاد على الترتيب فقط بل تناول
اي واحد كان مع اي واحد كان من الاعداد والمتوهم لعدم النهاية
سواء قربت او بعدت اشتملت على اخواتها اذ لم تشمل وبهذا
يصدق انه ان كان ما بين اي عدد متناهيا كان الكل متناهيا
وهو لا يسمن ولا يغني من جوع فان الحكم بكون الكل دون
الذراع اذا كان ما بين كل واحد واي واحد دون الذراع
جلي واضح بخلاف الحكم بكون الكل متناهيا اذا كان ما بين كل
واحد واي واحد متناهيا فانه ليس كذلك بل لابد له من دليل
واعلم ان اقسام التسلسل اربعة لانه اما ان يكون اجزاء السلسلة
مجتمعة في الوجود او لا والاول هو التسلسل في الحوادث والثاني اما ان
يكون بين تلك الاجزاء ترتب وسطي وهو كالتسلسل في العلل
والمعلولات ونحو ما من الصفات والموصوفات الموجودة
معا او وصفي وهو التسلسل في الاجسام اذا لم يكن سهما ترتب وهو
في النفوس الشريرة والاقسام باسرها باطلة عند المتكلمين دون الاول
والرابع عند الحكماء لعدم اصطدام برهان المطبق فيهما وفيه بحث عرفته
البحث الثالث في ان المعلول الشخصي لا يجتمع عليه علتان مستقلتان

بالتاثير وذلك لتوقف الاول حوله والا لكان واجبا بكل واحده
منهما لوجوب وجود المعلول عند وجود علته التامة لما مر والحال بطلانه
لو كان واجبا بكل واحد منهما لكان مستغنيا عن كل واحده منهما
فلم يكن شيء منهما علة فضلا عن كونها علة مستقلة للاستحالة المذكورة
التامة ظاهرة واما الشرطية الاولى فلان وجوبه بهذه الصفة
الاستغناء عن ملك وجوبه بملك يوجب الاستغناء عن هذه فلو وجب
لكل واحدة منهما لكان مستغنيا عن كل واحدة منهما واليه اشار
بقوله لكن وجوده باحدهما يوجب الاستغناء عن الاخرى فيلزم استغناء
عن كل واحدة منهما عند وجوديه بكل واحد منهما ويمكن ان يقرب
هذا الوجه بوجه آخر وهو ان نقول لو اجتمع علة عليان مستقلتان لكان
واجبا بكل واحدة منهما ولو كان واجبا بكل واحدة منهما لكان
مستغنيا عن كل واحدة منهما اما الملازمة الاولى فلان وجوبه
لهذه يوجب الاستغناء عن تلك وجوبه بملك يوجب الاستغناء عن
هذه والتعالي محض فالمقدم مثله وفي الحواشي العطية على
هذا الملازم نظر لعدم جريان الاحتياج والاستغناء اقول وذلك لان
افتقاره الى هذه لوجوبه بهذه نفسها واستغناءه عنها لوجوبه بالاخرى
وهذا النظر عن وارد على الدور الاول على ما لا يخفى ما فيه والوجه

الك

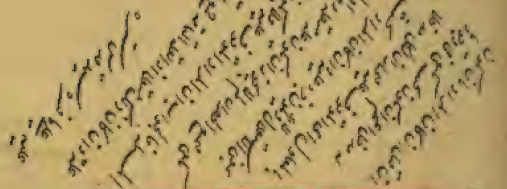

ان قوله والا فان لم يكن لكل واحدة منهما مدخلية في وجوده
بل يكون لاحدهما فقط مدخل لم يكن احدهما وحده مالا مدخل له علة
تامة وهو خلف وان كان لكل واحدة مدخل كان كل واحد منهما
جزء العلة التامة وقد فرض انهما علتان مستقلتان هذا قيل بان
اراد بالعلة التامة جميع ما يتوقف عليه التي كما قربنا به قبل ما سمعت له
اجماع العليتين التامتين على معلول واحد بالشخص بديهي عرفت حاجته
الى دليل وان اراد بها الفاعل بشرائطه التي بشرائطه فاشتماله ممنوعة
اذ ليس شيء من الدليلين الآتيين يدل على استحالته على ما لا يخفى وفيه نظر لان
الفاعل بشرائطه لما وجب به المعلول صدر وقد دل الاول على استحالة
الاجتماع وان منع صدور المعلول اما وجب به وجوده المعلول واما المعلول
بالتنويع كالحرارة مثلا فيجوز ان يجتمع عليه علتان مستقلتان كالنار على
معنى الحرارة الكلية لوجود في الاعيان عن علل لاستحالة وقوع الكلي
في الاعيان ولا على معنى ان الموجود في الاعيان الذي لابد وان
يكون جزئيا له على ما عرفت في اول هذا البحث من استحالة بطلان
ان واحدا من تلك العلل لا سيما لو وقع جزئيات الكلي جميعا يتوقف
عليه كلها بل لبعض جزئياته جميع علله وبعضها بالجزئيات الاخرى فلا اكثر الاشياء
وذلك لان حرارة النار لازمة لها فهي النار اما علة مستقلة لهذه الجزئية
الخاصة

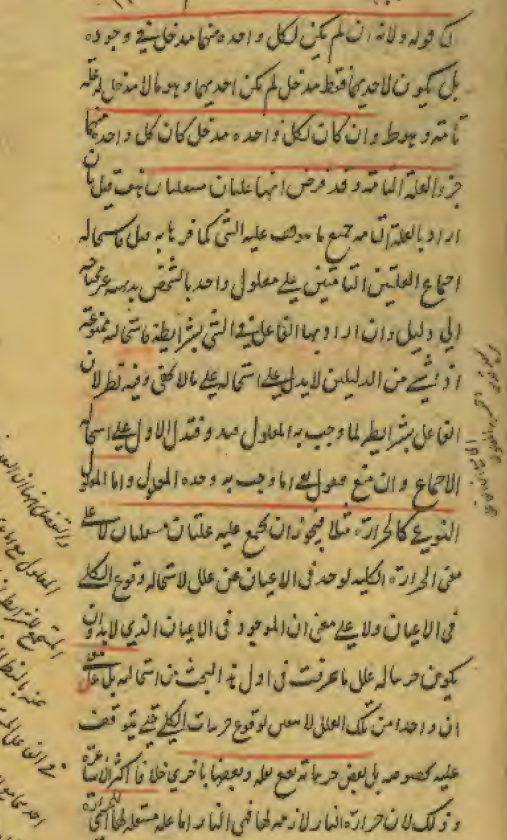

المعلول مع ما يتوقف عليه ان كان موجبا لوجود المعلول وكذا
المجموع الغير المستلزم لوجود المعلول ان كان موجبا لعدمه
عنه بالنظر الى جميع ما يتوقف عليه المعلول وذلك ظاهر
وان كان موجبا لوجود المعلول بالنظر الى بعض ما يتوقف عليه
المعلول دون بعض فهو ايضا غير مستلزم لوجود المعلول
وذلك ظاهر

اللازمة او لها مدخل في وجودها والا فان لم يكن للحرارة في وجودها
امكن في انفكاكها عنها اي انفكاك الحرارة عن النار فلا يكون
الحرارة اللازمة لازمة بهذا وان كان لها مدخلية في وجودها
لعدم عليها وهو ظاهر البطلان وكذا القول في حرارة شعاع
الشمس بالنسبة اليه وسايد حرارة بالنسبة الى ما هي لازمة
له فنقول ان النار اما علة للحرارة اللازمة لها مدخلية في وجودها
وكذلك شعاع الشمس اما علة للحرارة اللازمة له او لها مدخل في وجودها
وكيف كان يلزم ان يكون للحرارة علتان مستقلتان بالمعنى المذكور
لانه ان كان اللازم قولنا كل واحد منهما علة للحرارة اللازمة
فقط فقط وان كان قولنا احديهما كالنار مثلا علة للحرارة اللازمة
والاخرى كالشعاع مثلا له مدخلية في حرارته اللازمة فلان لامر
المنضم اليه الشعاع ليحصل العلة التامة لحرارة اما ان يكون غير النار
وح يكون العلة التامة لاحد المتماثلين غير العلة التامة للمتماثل الآخر
او يكون نارا وذلك بطل والا يتوقف حرارة الشعاع على النار
ومحصل للمرام اليه لعدم العلة ح وان كان قولنا كل واحد منهما
له مدخلية حرارته اللازمة فلا يكون الامر المنضم اليه شيء منهما لتحصل
العلة التامة لا يجوز ان يكون هو الآخر لما ذكرنا فيكون غير الآخر

اما واحد فيهما او اخر في الاخر وعلى التقدير الثاني يكون المجموع غير
للمجموع وبما قررنا يندفع ما في الحواشي التبريزية من ان لقائل ان يمنع
لزوم المطلوب على تقدير تسليم المقدمات لان اللازم ان لكل واحد
من النار والشعاع وجود الحرارة ولا يلزم منه اجتماع العلل المستقلة على
شيء واحد ولقائل ان يمنع امكان الانفكاك لو لم يكن الشيء منهما اي
من النار والحرارة اللازمة مدخل في الاخر لجواز التلازم
من امور ان يستند كل واحد منها عن الاخر كما في معلول علة واحدة
لا يقال الطبيعة النوعية متحاجة الى هذه العلة المعينة لذاتها والا
لكانت معينة لذاتها فلا يعرض لها الى حد الهيار اللازم بط
لوقوع بعض افرادها كذلك العلة المعينة واذا كانت الطبيعة متحاجة
الى هذه العلة المعينة لذاتها فاينما وجدت وجدت احتياجها الى هذه
المعينة ضرورة فلم يكن وقوع الشيء من افرادها بعلة اخرى والا
للزم اجتماع علتين مستقلتين على معلول شخصي وهو بط لما مر لا يكون
وقوع كل واحد من افرادها بهذه العلة المعينة فلا يجتمع علتان مستقلتان
على معلول نوعي ما ذكرتم من التعليل لا نقول لا يلزم من عدم اقتضاء
الطبيعة لذاتها غيرها لذاتها اي لا يلزم من عدم اقتضاء ذاتها
الاصناح اليها اقتضاء ذاتها الغيرها وغنا الجواز ان لا يكون ذاتها

او كل واحد منهما اما علة او له
مدخل فلا يكون كل واحد له
مدخل محقق يسيه قدس سره

معلولية شئ منهما بل يكون كل واحد منهما لامر خارجي وقد عرفت مانع
ذلك المنع سلمناه اي سلمنا ان البسيطة لم تكن محتاجة الى العلة المعينة لذاتها
كانت غنية عنها لذاتها لكن لانم ان اللازم في الشرطية الثانية
وهي قولكم واذا كانت غنية عنها لذاتها لا يعرض اما الحاجة اليها
بسبب قولكم لوقوع بعض افرادها بتلك العلة المعينة قطعا لا يلزم من
ذلك عروض الاحتياج اليها للبسيطة من حيث هي بل لعروض
افرادها بل يجوز ان يكون البسيطة من حيث هي غنية عن كل واحد
من العلل المعينة وبعض لعروض منها الاحتياج الى واحدة منها بقولها
لم قلتم لا يجوز ذلك لابد له من دليل دالة اشار بقوله لكن لانم
ان البسيطة عرض لها الحاجة اليها بل الذي عرض الى حد اليها
فرد من افرادها والبسيطة غنية عن كل واحد من العلل المعينة
ومحتاجة الى علة ما ولما ذكر ذلك اشكوا ان يقال لو كانت البسيطة
من حيث هي غنية عن كل واحدة من العلل المعينة لكانت غنية عن
هذه العلة المعينة ولو كانت غنية عنها لما كانت لازمة لها ولما كانت
لازمة علم عروض الاحتياج لها اليها من حيث هي فاجاب بان
لزومها لها لعروض الاحتياج لها اليها بل لاشتمال الجزئي الذي
هو معلول لها عليها واشار اليه بقوله لكن كل واحد من العلل اقتضت

وجود

وجود جزئي منها يلزم منها البسيطة اي يلزم البسيطة تلك الوحدة من العلل
لاشتمال الجزئي عليها اي على البسيطة لان البسيطة من حيث هي يعرض
لها الحاجة اليها البحث الرابع في ان البسيط من غير بعد الالات
والقوابل والشرائط لا يصدر عنه اصلا ان لانة الموصدر عنه اصلا ان يكون
مصدرا لاحدهما غير كونه مصدرا لاخرة لجواز تعلق كل منهما مع الفعلة
عن الاخر فحينئذ اي كونه مصدرا لهذا وكونه مصدرا لذلك او احدهما
ان كان داخلا فيه كان مركبا وان كانا خارجين كان مصدرا
اليهما لاحتياج بهما اليه لعروضهما اياه ولانه لازم لزوم المزومات
علل اللوازم وتنتهي اليها لا يكونان او احدهما داخلا فيه
والاول محال لاستلزامه ان يكون بين الشئ ولازمه او واسطة غير
متناهية وهو خلاف المقدر والثاني ان سلم كونه مصدرا لهما فان
كانا خارجين وانما يلزم ذلك ان لو كانت المصدرية متحاجة
الى العلة وليست كذلك بل هي من الاعتبارات العقلية التي لا
تحقق لها في الخارج فلا تحتاج الى العلة احسن عنه بان الصدور
مطلق يعلق معنى احدهما امر اضافي تعرض للعلة والمعلول من حيث
كونهما معا وكلا منا ليس فيه ما يكون العلة بحيث يصدر عنها
المعلول وهو بهذا المعنى متقدم على المعلول ثم على الاضافة العارضة

لهما وكلامنا فيه وهو امر واحد ان كان المعلول واحدا وذلك
الامر قد يكون هو ذات العلة منهما ان كانت العلة لذاتها
وقد يكون حالة تعرض لهما ان كانت علة لذاتها بل بحسب حالة اخرى
اما ان كان المعلول فوق واحد فلا محالة يكون ذلك الامر متعلقا
ويلزم منه الكثرة في ذات العلة ومنه ظهر الجواب عن الاعتراض المشهور
وهو انه لو صح ما ذكره من الدليل لزم ان لا يصدر عن البسيط شيء
واحد لانه لو صدر عنه واحد فكونه مصدرا امر مغاير له لكونه
نسبة فهو اما داخل او خارج لانا نلزم انه نسبة فاظهر فيما على تقدير
ان يكون الصادر واحدا الممنوع لجواز ان يكون الحقيقة نفس الذات
ولا يمكن ذلك على تقدير صدور الامرين منه لامتناع ان يكون
البسيط ذا خصوص مجلس واعلم ان الحكماء وهبوا الى ان الواحد لا
يصدر عنه من حيث هو واحد الا شيء واحد وهو حكم واضح لا
يحتاج فيه الى زيادة بيان فانه ان صدر عنه شيآن فمن حيث صدر
عنه احدهما لم يصدر عنه الآخر وبالعكس فاذن صدر عنه من حيثيتين
ويدل عليه قول الشيخ حيث سأل عنه بهمنيار عن ذلك مقولا انه
يلزم عنه سبب مقبول غير انه يلزم عنه الوجود حيث يلزم عنه سبب
غير وجود حيث يلزم عنه فاذن يلزم منه الميس هو الحيث الذي

يلزم

يلزم عنه ب فاذا كان يلزم عنه ب نفس الحيث الذي يلزم منه الاثنين
لفظ او يلوح من هذا انه يجوز ان يصدر عن الواحد اكثر من واحد
من جهتين او جهات وان لم يكن الشروط والالات والقوابل متعددة
ولعل بهذا اما اقترحه المتأخرون البحث الى بعض في ان البسيط
لا يكون فاعلا وقابلا بشيء واحد لان اعتبار كونه فاعلا غير اعتبار كونه
قابلا ضرورة انه بالاعتبار الاول معدوم وما لكنا مستفيد فهذا ان
الاعتباران ان اجتمعا ان كان داخلا لزم المركب وان كانا
خارجين كان مصدرا لهما مصدر سه فهذا غير مصدر سه لذلك
فلزم التسه اولا بهما والى ما يكون احدهما داخلا كما مر صنعه معلوم
مما مر بنيه البحث الرابع وهو ان يقال لانا نمنع انهما لو كانا خارجين
كان مصدرا لهما لانهما من الامور الاعتبارية التي لا تحتاج لهما في
الخارج والجواب كالجواب البحث السادس في ان القوى الجسمانية
طبيعة كانت او قسرية لا تعدو على تحريكات غير متناهية اي بحسب
المدة والعدد والمختار الاول وهو ان القوة الجسمانية لا يتعلق على حركة
يكون وقوعها في زمان غير متناه وعلى حركة يكون وقوعها في زمان غير متناه عددا غير متناه اما الطبيعية
فالبيان فيها وعلى قسمين على المتقدمين والى المتقدمة الاولى اشار بقوله

فلان قوة كل جسم اقوى واكثر من بعض قوة بعضه لان الموجود
في الاموجود في مع شئ اخر والى المقدمة الثانية بقوله ليست
زيادة جسمية اى جسم الكل على القدر التي توثر في منع التحريك وذلك
لان القوة الطبيعية تجيء اذا حركت جسما ولم تكن في جسم قوة
فلا يجوز ان يكون بعض سبب كبر الجسم وصغره تفاوت في القبول
لان الجسم من حيث هو جسم غير مقتض لتحريك والا لمنع عنه بل
ذلك لقوة محله وصغره وكبره اذا فرضا خرس عن تلك القوة
كانا متساويين في قبول التحريك والا لكان الجسم من حيث هو جسم
ما يقاعنه بل ان عرض تفاوت كان ذلك بسبب القدر فانها
تختلف باختلاف محلها واما قوله لانا نقبل الجسم الاصغر لتحريك
اذا كان لجسمية بسيطة متركبة سواء كان الاكبر فيكون قبول
للتحريك عن القوة قبل قبول الاصغر فلا يخلو عن نظر يعرف
بالتامل ولما فرغ عن تمهيد المقدمتين شرع في الدلالة على
المقصود وقال فلو حرك كل القوة جسما من مبدا اى
غير النهاية فنصفها لو حرك جسم من ذلك المبدا الى غير النهاية
وحركات الكل ارسد من حركاته لامتناع الاستواء في
المعلول الى الحركة مع الاختلاف في العلة اعني كل القوة

ونصفها

ونصفها ولا يمكن ان يقال لانم ان حركات الكل ارسد من
حركاته وانما يكون كذلك لو لم يكن هناك زيادة الجسمية
المقدمة الثامنة من عدم التفاوت بسببها كيف وبازاء
زيادة الجسمية مادة القوة فيلزم الزيادة على غير المتناهي
في الجهة التي هو بها غير متناه لانا قد اسلفنا فرضا وهو ظ
بالبديهة وانما قيده بهذا القيد لان الزيادة على غير المتناهي
في الجهة التي هو بها متناه غير محيل فان عند حدوث كل حادث
يحدث على الحوادث الماضية التي لا نهاية لها فنقص انه
تحرك اى بان نصف القوة تحرك جسما من ذلك المبدا حركات
متناهية وحركات النصف الاخر اينه يكون متناهية لما مر
في ذلك النصف حركات لكل متناهية لا غير متناهية انضمام
المتناهي الى المتناهي لا يوجب لا متناهيا وانما قال لا يوجب اللا
ولم يقل لوجب التناهي لان مقصوده سلب لا نهاية الكل الذي
هو نقص لا نهاية واعلم ان هذا البرهان احص باحداث ما
لانه لم يتم الا بمنع صدور التحريك الغير المتناهي من قوة حالة
في جسم لا مقارنة فيه معهما بانعدام ذلك الجسم وبالحلة عن القوة المتناهية
الحالة في الاقسام البسيط والتحريك بالطبع الذي تقابل التحريك
بالقسر يكون اعم من ذلك لكونه متناولا للتحريكات الصادرة عن النفوس الناطقة

والحيوانية مع اجسامها المركبة لايخ عن مفارقات بعضها
طبايع سايطها فانها فيضه اكثر تلك النفوس فلا سبيل الى انقسامها محالها
يكون تلك المحال اجساما البسه واما العنصر فلانها لو حركت لجسما
من مبدء الى غير النهاية فيضف ذلك الجسم لو حركتها الاول كانت
الحركة مع العقايق الطبع وهو الزايد الذي في الكل دون النصف
اذ التامل كلما كان اعظم كان العاين عن قبول الحركة القسرية اكثر
وكلما كان اصغر كان العاين عن ذلك القبول اقل كمي لا عنه
وان حركة ارند وقعت الزيادة على غير المتناهي على الطرف
الغير المتناهي انيخ وان حركة العنصر كانت الحركة لامع العاين
العنصر من الحركة مع العاين وانما لم يعرض له بطنور فساده وانما
الحجر حركتها الجسم في الطبع والقرلانه اما ان لايكون محلا لتلك القوة
او يكون محلا لها والاول هو المكان والثاني هو الاول واعلم ان
بهذا البرهان اعم احدام كب لسماية اصناع صدور التحريك
المتناهي على القوة القسرية سواء كانت جسمانية او غير جسمانية واعلم
ان القوة الجسمانية كما لاتقوى على تحريكات غير متناهية بحسب المدة
والعدة فكذلك لايقوى على تحريكات غير متناهية بحسب الشدة
ومعناه انها لاتقوى على الحركة التي لايمكن ان يكون اسرع منها
فتلك القوة التي في بعض الجسم اي القوة التي في كلية كسبة ذلك البعض
من الجسم الى الكل منه فلو كان كل القوة غير متناهية مع كون بعض القوة

حركة اخرى والدليل عليه انه لو صح صدور حركة من قوة جسمانية
شاهية وجب وقوع تلك الحركة لان الزمان لان فكر زمان منقسم
فلو كان وقوعها في زمان لكان قطع تلك المسافة في نصف ذلك
الزمان اسرع من قطعها في كل ذلك الزمان فلا يكون تلك الحركة
غير مساوية بحسب الشدة هف وبطلان وقوع حركة لافي زمان
الذي هو لازم ط فالمقدم مثله والجة الاولى ضعيفة لجواز ان يكون
حركات كل القوة غير متناهية الشدة في الحركة ولا يلزم على عدم
وجود عها متناهية وتوجيه ان يقال لم يجوز ان تحركه لوجه نصفها
جسمه حركات متناهية قوله لان حركات النصف الاخر ايضا يكون
كذلك فكانت حركات تلك القوة متناهية قلنا لانم وانما يلزم
ان لو لزم من متناهي حركات كل واحد من النصفين متناهي
متناهي مجموع حركات كل واحد من النصفين متناهي حركات
كل القوة من حيث هو وم لجواز ان يكون نوعي كل القوة من حيث
هو كل القوة على اكثر من المجموع المذكور ولم قلتم لايجوز ذلك لابد له
من دليل وحواله ان القوى الجسمانية المتناهية تختلف باختلاف الاجسام
وساير محالها المختلفة بالصغر والكبر لانها حاله لها محدودة بحدها
فتلك القوة التي في بعض الجسم اي القوة التي في كلية كسبة ذلك البعض
من الجسم الى الكل منه فلو كان كل القوة غير متناهية مع كون بعض القوة

واعلم ان هذا الدليل انما يدل ان القوة الجسمانية لا تكون
حركات كل القوة غير متناهية الشدة في الحركة ولا يدل على عدم
وجود عها متناهية الشدة يجب فعل اخر ولو كان هناك اما الاول فان
فعل لعدم وقوعها مع ان الافعال ما ر ا
سيد قدس سره

متناهيا كان النسبة متناهيا الى غير متناه كنسبة متناه الى متناه بنصف
وكذا الثانية اى ضعفه لانا لانم وقوع الزيادة عليه في غير المتناهي
اوحه كذا اريد وانما يلزم ان لو كانت الحركات مجتمعة في الوجود
بالفعل وفساده انما فساد الاجتماع فلكونها غير قارة الذات
وفي الحواشي العطية هو المسند ضعف اولا يدخل للاجتماع في الحكم
بالزيادة والنقصان القول الامر كذلك اذ العقل الصريح شهد
بصحة قولنا من الاول الى غير النهاية اريد من الامس الى غير النهاية
لا يقال ان القوة العشرة لو حركت نصف الجسم حركات اريد
من حركات الكل لكانت مساوية نصف الجسم اريد من مساوية
حركات الكل بالضرورة فيلزم الزيادة في غير متناهي من
الطرف الغير المتناهي واجزاء المسافة مجتمعة في الوجود لا يمكن
الكارة فيندفع الشك لانا لانم ان مساوية حركات نصف الجسم
يكون اح اريد بل لا يريد اما المدة والعدة ويحفظ فيها
المنع يرد على الاول ايضا لانا نقول لانم وقوع الزيادة على
غير المتناهي ان حركت نصف القوة جسما من ذلك المقدار
الى غير النهاية وانما يلزم ان لو كانت الحركات مجتمعة الوجود
بالفعل وهو ممنوع المسالة الثالثة في احكام الجواهر والاعراض وفيها

مباحث

مباحث البحث الاول في تحقق ماسة الجوهر والعرض يحل امين محل
احدهما في الاخر وفي الحواشي العطية على معنى ان يكون ساريا
فيه ومختصا به بحيث يكون الاشارة الى احدهما اشارة الى
الاخر تحقيقا او تقديرا مع ذلك ما عالمة اى ممكن ان تنشئ
عنه اسم لذلك المحل كالبياض بالنسبة الى ما حل فيه اما البرهان
على الوجه المذكور تحققا كحلول السواد في الجسم وامثلته لا تحكى لا صفات
القايمة بالاجسام والعلوم والمعارف القايمة بالنفس هكذا ذكره
الامام في غير المحلول كحلول البرهان نظرا لانه يرجع عنه النقط
والخط والسطح والالوان فان كل واحد منها عرض لكون النقطة
حالة في الخط والخط في السطح والسطح في الجسم والالوان في الرمانة
لانها اطراف لها مع ان حلول شئ منها في محله ليس حلول السريان
ولا باعتباره فالاولى ان يحمل كلام المصنف على الاطلاق ليشمل
لكل هذا ما في الحواشي ولا يجاب عنه بما لا ندعي ان كل ما كان
عرضا يجب ان يكون حلوله في محله حلول السريان بل نقول كل ما
كان حلول كذلك فهو عرض والموجه الكلية لا عكس كنفسها لان المعرف
يجب ان يكون معلوما بالمعروف فالا لعكس يجب دائما لا
ان النقطة حالة في محل وانما يحل فيه ان لو كانت موجودة في الخارج

وهو مع لان ذلك غير مستقيم من طرف المكيم وحصلت بينهما ماهية
حقيقة متحدة لابد ان تكون لاحدهما حاجة الى الاخر سواء كان للاخر
ايضا حاجة لكن لامن تلك الجهة اولم تكن والا لامتنع التركيب
لما مر من ان الجزء الموضوع كنه الانسان لا يحصل منها حقيقة
متحدة وما فيه لا يخفى بعد ما ترتم لقائل ان يقول ان اراد بالحقيقة
المتحدة الحقيقة الاعتبارية او ما يعمها فلا يكون استغناء كل
واحد منهما عن الاخر مانعا عن اعتبار التركب بينهما على ما لا
يخفى فان كان المحل غنيا اى عن الحال فيه مطلقا اى من
جميع الوجوه سمى موضوعا والحال فيه عرضا وان كان له اى
للمحل حاجة الى الحال فيه من وجه سمى هيولى والحال فيه عرضا
وان كان الصورة فلا يجوز ان يعار المحل الى الحال
والا لزم الدور لان اعتبار الحال للمحل انما لانه لزم الدور
وانما يلزم ان لو كان المحل محتاجا اليه من كل الوجوه اذ من
وجه احتياج الحال اليه اما اذا كان من غير ذلك الوجه
على ما سيجئ من اختلاف جهة التوقف فلا فالموضوع والهيولى
شتركان اشتراك اخص تحت اعم وهو المحل لانقسامه اليهما وجوب كون المورد اعم من اقسامه وافترقا

بان الموضع محل مستغن في قوامه عما يحل فيه والهيولى محل لا يستغني في قوامه
عما يحل فيه والعرض والصورة يشتركان اشتراك اخص تحت اعم وهو
الحال لانقسامه اليهما ويفترقان بان العرض حال يستغني عنه المحل ويقوم
دونه والصورة حال لا يستغني عنه المحل ولا يقوم دونه فالجوهر هو الملمسة
التي اذا وجدت في الاعيان كانت لا في موضوع ويرجع عنه الواجب
لذاته اذ ليس له مسه دراء الوجود اذا وجدت كانت لا في موضوع
ويدخل فيه الصورة العقلية للجواهر اى حقايقها الجوهرية لانها وان
كانت في الحال ما لم في الموضوع لكن يصدق عليها رسم الجوهر
اى متى وجدت في الاعيان كان لا في موضوع فيكون جوهرا وانما
ذكرنا ذلك استشعارا ان يقال لا نم صدق رسم الجوهر عليها فان ما يكون
في موضوع كيف يصدق عليه انه ليس في موضوع فاشار الى الجواب
عنه بقوله وكونها في موضوع لا ما في كون جوهر بمعنى ان الكون
في الموضوع اعم من الكون في الموضوع على تقدير الوجود في الخارج
وثبوت الاعم للشئ لا يوجب ثبوت الاخص له حتى يلزم ان يكون
الصور العقلية للجواهر جواهر اذا وجدت في الخارج كانت
في موضوع وفي بعض النسخ وسلب الاخص عن الشئ لا يوجب سلب
الاعم منه وهو غير مناسب لسياق الكلام على ما لا يخفى واما العرض فهو

الموجود في الموضوع فعلى هذا جاز ان يكون الشيء الواحد جوهرًا وعرضًا
ضرورة ان الصورة العقلية للجواهر الكلية كذلك اما كونها جوهرًا للصور
رسم الجوهر عليها واما كونها عرضًا فلكونها في الموضوع وهو المعدة
العاقلة نعم لو فسرنا العرض بانه الذي اذا وجد في الاعيان كان في
موضوع كانت تلك الصور جواهر فقط لاعراض لاستحالة ان يكون الشيء
الواحد بحيث اذا وجد في الخارج كان لا في موضوع وفي موضوع
ضرورة فاذا ظهر ان النزاع في جواز كون الشيء الواحد جوهرًا
وعرضًا معا وعدم جوازه يرجع الى تفسيرهما وان الصور العقلية
للاعراض اعراض مطلقا تم الجوهر ان كان حالا في محل فهو الصورة
وان كان بالعكس اي يكون محلا للحال فهو الهيولى وان كان مركبا
منهما فهو الجسم وان لم يكن كذلك اي وان لم يكن محلا ولا حالا
ولا مركبا منهما فان كان متعلقا بالاجسام تعلق التدبير والتصرف
فهو النفس الا فهو العقل وانما قال متعلقا بالاجسام ولم يقل متعلقا
بالابدان كما قال بعضهم لان اهل العرف واللغة لا يطلقون الا اسم
على الاجسام الفلكية وفي الحواشي التبطيه هو انه ان يريد بالنفي
والاثبات ليحصل بان يقال الجوهر اما ان يكون حالا في محل ولا
والاول هو الصورة والثاني اما ان لا يحل اما في شيء فالمحض

قولهم

قولهم وان كان محلا فهو الهيولى لنا نظر لان الجسم كما يكون محلا للاعراض
مع انه ليس بهولى فالصواب ان يقال الجوهر اما ان يكون فهو الجسم او لا وهو اما
ان يكون جزءا من المتحيز او لا والاول اما محل وهو الهيولى او حال في
هو الصورة والثاني هو المفارق وهو اما عقل ونفس والاول مندفع
والثاني منقوض اما الاول فلان وان كان محلا لكنه الصورة
الاستعدادية فهو الهيولى والثاني فلان كل واحدة من الهيولى والصورة
متحيز وليست جسما وكون الشيء جزءا من المتحيز لا ينافي تحيزه فان جزء المتحيز
قد يكون متحيزا لا يقال المراد ان الجوهر اما متحيز على سبيل الاستقلال
وهو الجسم او لا وهو اما ان يكون جزءا من المتحيز وهو الهيولى والصورة
او لا هو العقل والنفس فسيرد ما ذكرتم لان الصورة متحيزة على سبيل
الاستقلال والحلول في المحل لا ما في المتحيز على سبيل الاستقلال بل
الحلول في الموضوع بنافية البحث الكائن في اثبات الهيولى لما فرغ
عن تقسيم الجوهر اليها قسمه الخمسة اراد ان يبين وجودها ولما كان
وجود الجسم المطلق وهو الجوهر الذي يمكن ان يعرض فيه الابعاد الثلثة المتقاطعة
على الزوايا القائمة معلوما بالضرورة لا بمعنى انه محسوس صرف
لان ادراك الحواس يخص بسطوحه وظواهره بل بمعنى ان الحق
ادراك بعض اعراضه كسطح من مقولة الكم ولونه من مقولة الكيف

واذا ذلك الى العقل فحكم العقل بعد ذلك بوجود الجسم كحاضر وذرياعر
نتعرض الى سرد كتب قياس لم تتعرض للمصنف واما سبب عدم المباحث
المتعلقة بالجوهر على المباحث المتعلقة بالاعراض فظاهر واعلم ان الجسم الطبيعي
الذي عرفته اما ان يكون متعذر الكاكالجسم المائي واحد اهل العالم وهو
جمهور الحكماء والى انه غير متالف من اجزاء بالفعل بل هو واحد في نفسه كما هو
عند الحس لكنه قابل لانقسامات غير متناهية على معنى انه لا نهاية لقبول
غير قابل للقسمة بوجه ما اصلا لا كسرا الصفوه ولا قطعا بصلابة ولا وهما
بالعجز الوهم عن تخيل طرف منه عن طرف وذهب بعض القدماء والمتكلمين
من المتكلمين المعتزلة الى انه مؤلف من اجزاء موجودة بالفعل غير
متناهية ثم منها الانقسام وذهب بعض كمحمد الشهرستاني والزاري
الى انه متصل واحد في نفسه كما هو عند الحس لكنه قابل لانقسامات
متناهية وذهب ذيمقراطيس وصحابه الى انه مركب من بسايط صغار
متشابهة الطبع كل واحد منها لا يقسم ككابل ودهما ونحوه وزاد انها
يكون بالتماس والمحاربة وذهب بعض القدماء الى انه مؤلف
من احزاء موجودة بالفعل متناهية قابلة للانقسام كالخطوط المحدودة

نسبة

نسبة مذاهب يمكن ان تشمل عليها قسمة حتى ان يقال الجسم المفروض اما ان
يكون ذا مفاصل بالفعل او لم يكن والاول اما ان يكون الاجزاء التي
التي منفصل ومتصل عند تلك المفاصل متناهية الانقسام او كمنه الانقسام
وعلى التقدير ين اما ان يكون متناهية او غير متناهية والكل اما ان
يكون الانقسامات الممكنة متناهية او غير متناهية والمصنف يرد ان
الاول يبطل ما قال الجسم المائي متصل واحد اي في نفس الامر كما هو
عند الحس بابطال الوهمي بهذا وبعض ما في اول الطبيعيات الا آخره
لم نتعرض ولا بطاله في شيء من مواضع الكتاب لعدم شهرته وظهور
بطلانه فاندفع اولا ما بطال ما ذهب اليه جمهور المتكلمين والنظام
وهو تالف الجسم من اجزاء لا تجزى اما متشابهة او غير متشابهة
وارد فه بابطال ما ذهب اليه ديمقراطيس على ما قال والا كان
مركبا من اجزاء لا يتجزى متشابهة كانت او غير متشابهة او من اجسام
صغار كل واحد منها لا يقبل الانقسام لا يخيب الوهم والاوهام
او مختلفة عرضين قارتين كالسواد والبياض ومضاف كل مختلف
مماثلتين او مماثلتين او كان على احد الوجوه الباقية وذكر بعض
استحالتها في الطبيعيات مع اعادة بعض ما ذكره ههنا والاول
محال لانا اذا وضعنا جزأين ضربين فالوسط ان كان خاليا عنهما
فهو مذهب ذيمقراطيس ولا يكون متشابهة ولا يكون متشابهة
دون بعض قوى الاتصال

تلاقي الطرفين فحاله تلاقي الوسط احدهما غير حاله تلاقي الاخر فيلزم
انقسام الوسط اذ لا معنى بالانقسام الا وجود شئ غير شئ وان لم يكن
مانعا منه اي من تلاقي الطرفين فالطرفان متلاقيان على ان يتلاقا
حد الطرفين في الوسط وتلاقي الطرف الاخر ملاقاة الوسط له و
على ان ينعدم كل واحد من الطرفين عنه وملاقاة قبل تمام المداخلة فليسبه
نهاك وسط وطرف وقد فرض كذلك هف ومع ذلك هو ملزوم
للانقسام لانقال لانم انه لو لم يكن ما نعا يلزم تلاقي الطرفين لانه يصدق
مع عدم الملاقات ايضا لان التاليف لا يتصور الا بعد ملاقاة الا
جزاء ولين منع بناء على اثبات الخلاء بين الاجزاء اجيب عنه
باستحالة الخلاء وبعدم كون الجسم متصلا عند الحس وح ونحن نتكلم
الى كون تلك الاجسام الصغار المتشابهة الطباع الممكنة الانقسام
وما يحاذيه ممنوع الانقسام فكما ايضا محال لان العمى الفرضية او الوهمية
او غيرهما تحدث اثنينية اي في المقسوم يكون طبعه كل واحد منهما مثل
طبيعة الاخر ومثل طبع الى ح المواقف في النوع ومثل طبيعة المجموع
ايضا وما يصح من اسس مهما يصح بين اسس اخرين لان كل حكم صحيح
على صح ما يلزمه فصحيح اذا من المباين من الاتصال الدافع للاشتراك
الاتصال الكائن بما يصح بين المتصلين وبين المتصلين من الانفكاك الدافع

لا نضايق تحاد الاتصال ما يصح من المتصلين وبين المتصلين من
الانفكاك الدافع للاتصال تحاد الاتصالي ما يصح من المتباينين
فيلزم امكان الانفكاك فيما يمتنع الانفكاك فيه عند هم الا لامانع
مانع خارجي اي خارج عن طبعه الامتداد لازم لكل في العلك
فان الصورة النوعية الملاقية عن قبول ذلك لازمة له دائما كما
في الاجسام الصورة الصلبة فانها ما دامت كذلك يمتنع من قبول
الفضل بالفعل اما اذا زالت الصلابة والضغط فلا يمتنع من قبوله
لكن ذلك غير قادح في المقصد لان المقصد هو امكان وجدان الفضل
والوصل على الاجسام المفروضة من حيث طبيعتها المفروضة وان كان
هذا المانع لازما طبيعيا كان نوع تلك الطبيعة في شخصه لانه لو وجد
منه شخصان لكان متباينين في المية وكان كل واحد منهما
قابلا للانفصال الانفكاكي الى صل سمي مع وجود المانع عنه
هف فحيث وجدت الاشخاص لم يكن المانع عن قبولها القسمة
الانفكاكية طبيعيا وكانت تلك الاشخاص قابلة لها وهنا ك ذلك
فكانت تلك البسايط كيب الذات قابلة للقسمة الانفكاكية وهو
المطلوب وهذه الجملة تتم على ما ذهبوا اليه من ان تلك الاجسام
متساوية في المية لكن من قبل الاحتمالات تالف الجسم من اجسام
صغار غير متشابهة قابلة للقسمة الوهمية دون الانفكاكية فما لم يبطل

ذلك لان القائل لم يدّع اتصال الجسم وان لم يذهب اليه ذاهب
وهو اي الجسم لما ثبت عدم الاتصال بالحس اي نظر عليه الانفصال
والانبساط اصل الدليل والقابل له امتنع ان يكون هو الاتصال
لان القابل يبقى مع المقبول والاتصال لا يبقى مع الانفصال
فهو امر وراء الاتصال كان قابلا للاتصال حال وجوده ثم صار قابلا
للانفصال بعد ذلك وفي نسخة صحيحة مقروءة على المصنف والقابل
له امتنع ان يكون هو الاتصال والجسم لان القابل يبقى مع المقبول
والاتصال والجسم لا يبقى مع الانفصال اما الاتصال لا يبقى مع الاتصال
فظاهر واما ان الجسم لا يبقى موصوفا بذلك لان الجسم المتصل بذاته
ما دام موجود الذات فهو ذو اتصال واحد معين ثم اذا طرء
الانفصال زال ذلك الاتصال الواحد المعين فانعدم ذلك
المتصل وحدث اتصالان آخران بالشخص ومتصلان آخران
ان بجمعها واغاز اد الجسم ليندفع ما سبق اليه اوهام المتكلمين من
وجود المادة من ان الاتصال والانفصال يجوز ان يكونا
عرضين متعاقبين على موضوع واحد هو الجسم اذ لو كان كذلك
لا يمكن اثبات المادة قطعا اذ القابل لهما ح لا يكون شيئا
غير الجسم ولا يقال الانفصال عدمي فلا يستدعي محلا لان العدم

المقابل

المقابل للملكة يحتاج الى محل به مضاف اليه كما يحتاج الملكة اليه فانهم
فيه جزءان احدهما القابل للاتصال وهو الانفصال وهو الهيولى ورسموها
بانه جوهر من شانه ان يكون بالقوة دون ما يحل فيه والثاني الصورة
الاتصالية الحالة فيهما المسماة بالصورة الجسمية ورسموها بانها جوهر
من شانه ان يخرج به محله من القوة الى الفعل وفي الحواشي التجريدية
فيه نظر لان اللازم ان مع الجسم شيئا غير الاتصال قابلا ولا يلزم
ان يكون ذلك الشيء داخلا فيه ويكون الانفصال عرضا فيه لجواز
قيام العرض بالعرض عندهم اقول الجواب عنه مذكور في الملوكا
وتعريفه ان الاتصال لا يجوز ان يكون نفس ماهية المتصل عن وآلا
لما كان قابلا للاتصال والانفصال اما الايصال فلان الشيء
لا يكون قابلا لغيره واما الانفصال فلان الانفصال لا بد ما ان
يكون وجوديا او عدميا فان كان وجوديا فهو ضد الاتصال
والشيء لا يحل موضوعه فلا يقبله وان كان عدميا فليس هو
عدما مطلقا بل هو عدم الاتصال عما شانه ان يكون متصلا وهو
ايضا يستدعي محلا وليس محله الاتصال اذ الشيء لا يكون محلا
لعدم نفسه واذا لم يقبلها على تقدير كونه نفس الاتصال اذ لا شيء
لا يكون محلا لعدم نفسه واذا لم يقبلها على تقدير كونه نفس الاتصال

متصل هو انه شيء مانع الانفصال لا انه نفس الاتصال من حيث هو اتصال
وذلك من الامور السلبية عند العقل وفيه نظر لانه لو صح لبطل اصل
الدليل ولان يكون خارجا عن ماهية المتصل والا لم يتوقف تعقله على
تعقل الامتداد الا تعليلي واللازم بطل فهو اذن داخل فيه ضرورة
فهو جزء وكل وكل ما له جزء فله جزء اخر فللمتصل جزء آخر غير الا
تصال هو قابل له وللانفصال ومعاملي ان نقول بعد تسليم ان ذلك
الجزء الآخر هو القابل للانفصال للامر بع المتصل ان اردت
بالانفصال الامر الاصافي الذي لا تعقل الا بين الشيئين الذين
يقابله الانفصال فلا نم انه جزء الجسم اذ ليس هو الصورة الجسمية
بالمقدار ايضا من الطول والعرض والعمق لعدم كون المقدار
كذلك وان اردت به الامتداد على اصطلاح ثاني لم تمنع ان يكون
هو القابل للانفصال لكونه غير متقابل اياه واما قولهم القابل يحب ان
يبقى مع المقبول فممنوع وانما يكون كذلك ان لو لم يكن المقبول
من بلا القابل واما ما اله افضل المحققين في شرحه للاشارات من ان
الشيء الذي هو موضوع لها يجب ان يكون في ذاته غير متصل
ولا منفصل حتى يمكن ان يكون موضوعا لها فهو لا يكون من حيث
ذاته بحيث يعرض فيه الابعاد فلا يكون جسما البتة بل هيولى

بالمادة

بالمادة ولا بد من انضياف شيء ما متصل بذاته اليه حتى يصير جسما فذلك
الشيء هو الصورة والمجموع هو الجسم الذي في نفسه متصل والذين
يجعلون المتصل عرضا على الاطلاق يمنعون ان يكون الجسم متصلا
في ذاته امرا ذاتيا مقوما للجسم والجوهر لا يقوم بالعرض فلهم ان
يقولوا ان ارادوا ان موضوع الاتصال والانفصال يجب ان
يكون منفكا عنهما فهو ليس كذلك عندهم لان الهيولى لا تنفك عن
الاتصال والانفصال مع كونهما موضوعا لهما وان ارادوا ان
موضوع الاتصال والانفصال يجب ان لا يكون شيء من الاتصال
والانفصال ذاتيا له فهو مسلم لكن لا نم ان احدهما ذاتي له اي للجسم المقوم
اياه حتى يلزم ان لا يكون موضوعا لهما فانه لا يلزم من عدم كون الجسم
منفصلا في ذاته ان يكون الاتصال قابلا له لجواز ان يكون كل
واحد منهما عرضيا له وهل النزاع الا في ذلك وان ارادوا امرا آخر
فلا بد من افادة تصويره او لا يلزم من هذا ان يكون كل جسم كذلك
لان طبيعة الامتداد الجسماني استحال ان يكون لذاتها عيه عن الهيولى
اي عن الحلول فيها والا لما حلت فيها كما يحل فيها كما ينافي البسائط
العنصرية بل محتاجة اليها لذاتها اي الحلول فيها واذا كانت
ذاتها مقتضية للحلول فيها فانما وجدت وجدت متقارنة للهيولى

حاله فيها وهذا جواب عن سوال مقدر وهو ان ما ذكرتم من الدليل
يدل على ان الجسم الذي يعرض له الانفصال بالفعل مركب من الهيولى
والصورة وبعض الاجسام كالكواكب لا يعرض له الانفصال بالفعل
عندكم ان كل جسم مركب منهما ثم كما ذكرتم مسلما عندكم فاشار
الى الجواب عنه بانه يلزم من تركب الجسم الذي يعرض له الانفصال بالفعل
منهما ان يكون كل جسم منهما لان طبيعة الامتداد الجسماني التي هي طبيعة نوعية
معقولة استحال ان يكون غيبة لذاتها عن الهيولى والا لما علمت
فيها بل مجامعة اليها لذاتها فاينما وجدت قارنتها وفيه نظر
لجواز ان لا يكون غيبة لذاتها عن الهيولى ولا مجامعة بل يعرض
كلها منافاتها بسبب خارجي وفيه ما عرفت والاصواب ان يمنع
كون طبيعة الامتداد الجسماني طبيعة نوعية وقد يرد عليه بعض
افاضل زماننا بانها لو كانت طبيعة جنسية بين الاجسام وفصولها
لابد ان يكون امورا مخصوصة بالاجسام والامور المخصوصة منها
اما اعراض او جواهر لا جائز ان يكون فصولها الاعراض لان فصل
الجوهر لا يكون عرضا ولان يكون جواهر لان الجوهر المخصوصية
هي الصورة النوعية وهي ليست بفصول للصورة الجسمية لكونها غير مجعولة
عليها بالمواطاة ووجوب جعل الفصل على الجنس بالمواطاة وكيف

وكيف والجسم من حيث حقيقته النوعية مركب من الهيولى والامتداد
الجسماني فلو كان الامتداد الجسماني طبيعة نوعية لزم المحال واذا كان
كذلك فالملازم من عدم كون الامتداد الجسماني طبعه نوعه بالعكس
الامتداد الجسماني احد الامرين وهو اما كونه طبيعة جنسية بالقياس اليها
او طبعه عرضه لازمة لها وانه ما عرض للثاني ولا بطلانه لابد منه
اذ من الجائز اشتراك الملزومات المختلفة في لازم واحد
والذي ذكره لا يدل على بطلان الامر الاول الجواهر المختلفة بالامتداد
الجسماني ليست مما الصور النوعية للاجسام بل المخصوصة بالاجسام فمن
الجائز ان تكون الجواهر المخصوص لكل واحد منها امرا مجعولا عليه
الطبيعة الجسمية المشتركة بالمواطاة ويجوز ان تكون الصورة النوعية
فصلا اصطاد الفصل البسيط لا يجب بل يصح حمله بالمواطاة فلم لا يجعل
بالاشتقاق والامر هناك كذلك اذ يصح ان يقال الجسم الصورة
الجسمية ذو صورة نوعية والصورة الجسمية لا تنفك عن الهيولى
والا لكانت متماهية او غير متماهية لست اقول الا لكانا
متماهيتين بدون اختها ليلا يرد عليه ما في الحواشي الوطية من
ان هذا المقدم لا مدخل له في اللازمية والتالي اي كونهما متماهيتين
باطل لما سيأتي من وجوب تناهي الابعاد وفي بعض النسخ

وكيف

منتهاى الشكل الطبعى الذى هو الكرة فيها اذ لا يمكن استثناء نقيض
اللازم ح ولا يصح نقيض الملزوم بل اشتراك الاجسام باسرها
فى الشكل مطلقا لاشتراك اكثها باسرها فى الصورة الجسمية ولو كان
اختلاف الاشكال لعارض لم يمكن لزوم الاشكال لها للصورة
الجسمية على الاطراد وفيه لما مر وان كان بفاعل خارجى كان المقدار
الجسمانى من غير هيولاة قابلا للفصل والوصل لان الاختلافات
المقدارية والشكلية لا يمكن ان يحصل فى الاجسام الا بانفصال
بعضها عن بعض وهو محال لان قبول الفصل والوصل من لواحق
المادة وفيه نظر لان الاشكال قد تحصل فى الجسم من غير ان يرد عليه
الانفصال كاشكال الشعلة المتبدلة لكيف التشكلات المحاط والصوت
ان لا يحصل لزوم المحال مقصودا بل لزوم الفصل والوصل بل
وعلى لزوم الانفعال اذ لاختلافات المقدارية والشكلية لا
يحصل فى الامتداد الا بعد كونه متماثلا لان سفلى ويكون فيه قوة
الانفعال التى هى من لواحق المادة اذ اشكال الشعلة لا يمكن ان تتبدل
الا بعد امكان انفعالها وللخصم ان يمنع ان قوة الانفعال من لواحق
المادة الى ان يتسلم عليه برهانا وهو مجرد دعوى وفى الجواب
القطعية نظر بما مر الدليل نظرا لما جاء ايله التفهيم وبيان استحالة الاقسام

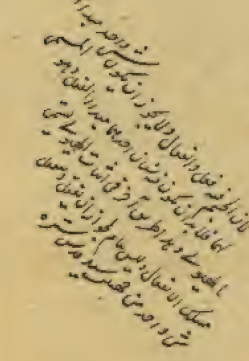

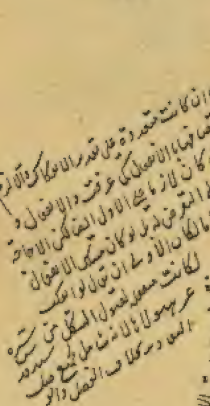

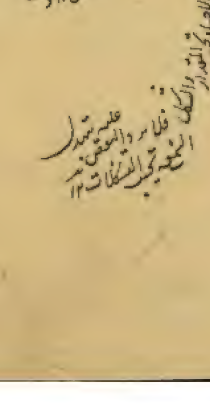

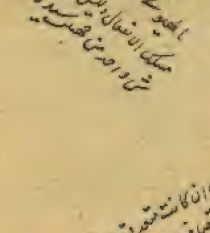

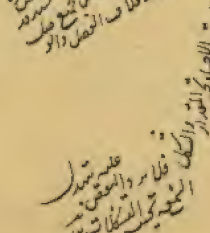

على سبيل الاستقلال لاستحقه الصورة ولواحقها ولا يخفى ان
مجرد الجوهر لا يعصى قبول القسمة توجه فضلا عن الجهات
التحرير فلقائل ان يمنع ان كل جوهر محرر قوله قابل للقسمة الى ان تقوم عليه
برهان ولو كانت كذلك اى لو كانت الهيولى عند الانفراد
عن الصورة قابلة للقسمة في الجهات الثلث لكانت في نفس
الصورة او مقارنة اياها ضرورة ان كل ما هو كذلك فهو
اما نفس الامتداد الجسماني او ذو امتداد جسماني وهو مع
وفي الحواشي الغياثية كون الصورة قابلة للقسمة فلانهم
ذكره في اثبات الهيولى والجواب عنه ان المراد بالقسمة
بهذا المعنى تعليما الامتداد لذاته وغيره بوسطه لا انفكاك الهيولى
اني لافراق فان القابل للقسمة بهذا المعنى هو الهيولى والمقدار
بعيد ما تقول أو يمكن ان يكون هوين الصورة لو كانت قابلة
للقسمة في الجهات الثلاث كانت جسما لانه الجوهر القابل للقسمة
فيها وليس الامتداد عرضا ذلك وان لم يكن هيولى لما قارنها الصورة
والا لقارنتها اما حال كون الصورة في الجزء او حال كونها لا في
الجزء والاول محال امتناع مقارنة ما لا وجود له في الجزء مع الجزء
والا لقارنتها اما حال كون وفي الحواشي القطبية لان المقارنة

ما في الجزء

ما في الجزء للغير انما يكون جزءا ما او اتحاد وفيه نظر اقول النظر
منع الانحصار وتوجيهه ان يقال لانهم ان قارنته ما في الجزء للغير
انما يكون باحد الوجهين وانما يكون كذلك ان لو كان الغير
ايضا في الجزء اما اذا لم يكن طلاء الماني ايضا يصح لا امتناع وجود
الصورة لا في الجزء وامّا اذا لم يكن طلاء الماني لا امتناع وجودها
لا في الجسم وامتناع وجود الجسم لا في الجزء ممنوع وجود الصورة لا في الجزء
ضرورة كون جزء المتحيز متحيزا فافاد به عليه الاعتراض قوله وفيه
نظر لان المتاح الى الجزء هو الجسم لا الصورة واعلم ان هذا الدليل
على تقدير صحته لا يدل الا على ان الهيولى المجردة امتنع ان تقارن
الصورة ولا يلزم من ذلك امتناع تجرد الهيولى عن الصورة
لجواز تجرد بعض الهيولات عن الصورة وابا الاتصال لو كان
اقران الهيولى المجردة بالصورة ممتنا لامتنع ان تقارن شيء
من الهيولات لصوره اصلا فاذن يجب انفكاك الهيولى الكل
لان ذلك انما يكون لدلك ان لو لم يكن المجردة مخالفة بالمهية
للمقترنة وهو ممنوع وتقابل ان تقول اذا سلمت دلالة الحجة على
ان الهيولى المجردة لا يجوز اقترانها بالصورة انعكس المتنع
الى ان المقترنة بالصورة لا يجوز خلوها عنها وهو يلى الاجسام

هي المقترنة بالصورة فيستحيل تجردها عن الصورة الجسمية والمطلوب
وقد تقدم لان المطلوب ان الهيولى لا يجوز ان وجودها بدون
الصورة لا بيان ان المقترنة بها لا يجوز تجردها عنها والجزء
تسليما فيهما يدل على ان لا على الاول وعلى هذا يجوز ان
يوجد البعض دائما دون مقارنه صورة وليت اي الهيولى
علة للصورة والا لتقدمت عليها بالوجود ولوجب تقدم العلة
على المعلول بالوجود والتالي باطل لما مر من امتناع انفكاك
الهيولى في الوجود عن الصورة وفي الحواشي العطفية في
التالي نظر لان تقدم العلة على المعلول بالوجود انما هو بالذات
لا بالزمان حتى يستحيل التقدم في مثلنا ولا بالعلية اي ليست
الصورة علة للهيولى والا لوجدت اي الصورة قبلها اي قبل
الهيولى والملازمة بطلانها لما مر من امتناع انفكاك الصورة في الوجود
عن الهيولى وفي الحواشي القطبية نمنع ايضا ذلك النظر بسنده
واقول يمكن ان يندفع ذلك النظر بان يقال والا لوجدت
الصورة اي مشخصه قبل الهيولى ضرورة ان الشيء ما لم يتشخص
لم يوجد بعد الى ح وما لم يوجد بعد الى ح لم يؤثر في وجود
المشخص والتالي باطل لان الصورة المشخصة محتاجة في تشخصها

الى الشاخي والكل المتاخرين عن الهيولى لا محال لو كان
الامر كذلك لكانت الهيولى متقدمة على الصورة فلم تكن الصورة
شركة علة الهيولى واللازم باطل عندكم لان القديم الهيولى
على الصورة من حيث هي صورة المشخصة المتاخرة في تشخصها عن
التشخص والكل المتاخرين من الهيولى ويمكن ان يقال
ايضا عن جانب الهيولى بان يقال والا لتقدمت الهيولى المتشخص
في الوجود بالذات على الصورة واللازم باطل لان الصورة
علة فاعلية لتشخص الهيولى كما سيجيء ولا يستغني كل منهما اي من
الهيولى والصورة عن الاخرى من وجه والا لامتنع التركب
بينهما لما مر غير مرة فاذن لكل منهما حاجة اليه الاخرى من وجه
وفي الحواشي القطبية نمنع اذ اللازم احتياج احدهما الى الاخر
لاحتياج واحد منهما اليه الاخر والا لامتنع التركب لان الموضوع في
عنه مطلقا وانه قد تسلم التركب الموضوع عنه مطلقا
بينهما على ما مر وقد ثبت احتياج كل منهما الى الاخرى من وجه ان اثبت ذلك بان الصورة
فالهيولى يفتقر اليه الصورة اي الى الصورة من حيث هي هي ولا الهيولى
صورة ما فانها لا الى الصورة المشخصة لجواز انتفائها مع
انتفاء والهيولى والصورة متقارنا فيما شكلنا ما ثبت ان لكل واحد من الهيولى
واما انها للغلط يلزم الدور ويرد ان
امتناع علية الهيولى
فاعلية تشخصها
المذكور وهو النظر في عبارة المتن ان اثبت

لان الطبيب ليس مبدأ قريبا مفكرة اذا عالج نفسه فانه باعتبار
انه معالج وهو بهذا الاعتبار مبدأ مغايرا ياه باعتبار كونه
مستطبا وهو بهذا الاعتبار فهو مبدأ آخر لا يجب ان يكون
ما ذكرنا من التغاير الحاصل ان التغاير بين المبدأ والمبدأ
المبدأ ولا يجب ان يكون بحسب الذات بل التغاير لاعتبار
كاف فيه وهو بهذا القيد ليغير بذلك والطبيعة هي مبدأ
قريب لحركات ما هي فيه يعني الجسم وسكناته بالذات وبراد
بالمبدأ والمبدأ المبدأ الفاعلي وحده وبالحركة انواعها
الاربعة اعني الاينية والكمية والكيفية والمكون ما تيا بها
جميعا ولا يراد بكونها مبدأ الحركة والسكون انها مبدأ
لهما متقابل مع انضاف شرطين بما عدم المانع الملائمة بوجود
واحترزنا بقولنا قريب عن المبدأ الذي وهو لحركات
ما هي فيه وسكناته بالذات بواسطة كالموس الارضية
فانها يكون مبادي لحركات ما هي فيه بالذات كالاثاره
مثلا الا انها تكون مبادي باستخدام الطابع والكيفيات
لا تقال الطبيعة ايضا ليست مبدأ قريبا بتوسط الميل بلها
وعن المحركة عند المحرك لان توسط الميل بينها لا يخرجها

عن

عن كونها مبدأ قريبا ومسالة تحريكه الا لها جكذا قيل وفي جعل الملل
المتوسط بينهما بمنزلة المرجاء دون جعل القوى التي لبعض النفوس
الارضية سوسطها نظر وبقولنا بالذات عن الحركات والسكنات
بالعرض كحركة جالس السفينة وفيه نظر لاحاطته بالمبادي القضائية
والقسرية وعاقل قوله لحركات ما هي فيه يخرج المبادي الصناعية
بعض التعريف ليس بشئ لانه انما يخرج ان لو كان الضمير فيه راجعا
الى المبدأ وليس كذلك لكونها راجعة الى الحركات اذ لو كان
راجعا الى المبدأ يقال لحركات ما هو فيه ولو قيل كذلك لاندفع
هذا النقض الا انه يكون قولا بالذات خ مستدركا اذ ليس
الحركة شئ في المحرك بالعرض فيه ليكون بهذا القيد مخرجا له فاعرفه
البحث الثالث في اثبات النفس الناطقة وفي الحواشي القطبية
الذي اثبت قوة عاقلة مجردة في ان النفس الناطقة وفي الخواشي
العطية هي تلك القوة نظرا لقول وذلك لانه لا بد من بيان
ان القوة المدبرة في البدن المتصرفة فيه هي تلك القوة المجردة
العاقلة وكان ذلك لا يحتاج الى بيان فان كل احد يعلم بالضرورة
ان المدرك والمتصرف فيه شئ واحد والنزاع في ان ذلك المدرك
المتصرف قوة مجردة او مادية وبيانه من وجوه الاول ان القوة

تحليله التاني المعقولات الكليه مجرده عن المادة وفي الحواشي
العطسه فيه نظر والصواب انها مجرده عن الوضع والمقدار وفيه
اقول يمكن ان يكون النظر هو ان المعقول ليس مجرداً عن ماده يقوم
بها لكونه حالا في النفس فيكون النفس ماده له لقيامه بها بل هو مجرد
عن الوضع والمقدار وكونهما لمحرد ماده من تلك الان ذلك
غير وارد لان المراد التجرد عن الماده الى لا يحلو عن الوضع والمقدار
عن الهيولى والجسم الذين هما الماده الاوليه والثانيه ويمكن ان
يكون ما ذكره بعض المتاخرين من المتابعين من ان قول المشائين
المعقل هو التجرد عن الماده تجرداً كاملا غير صحيح لان الماده
لما كانت عندهم من الاجزاء المعقوله للجسم لا المحسوسه والمركب
بدون حصول اجزائه غير معقول فلم يكن الجسم المعقول مجرداً عن الماده
بتجريداً كاملا والجواب منه ان المراد من قولهم الهيولى
من الاجزاء المعقوله للجسم ان الهيولى ليست من الاجزاء
المعقوله المقداريه المحسوسه بل العقل يحكم بانها من الاجزاء التي
لا انها جزء مرسله الجسم في العقل فان تعقل الجسم غير مسبوق بتعقل الهيولى
بل بتعقل جنسه وفصله ثم انها يكون مبدء جنسه كما ان الصوره
مبدء يكون مبدء فصله الا ان مبدء جزء الشيء في العقل لا

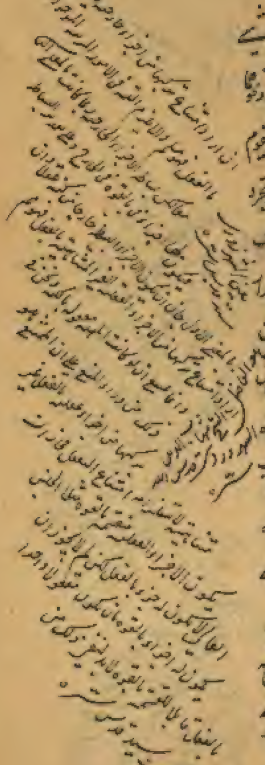

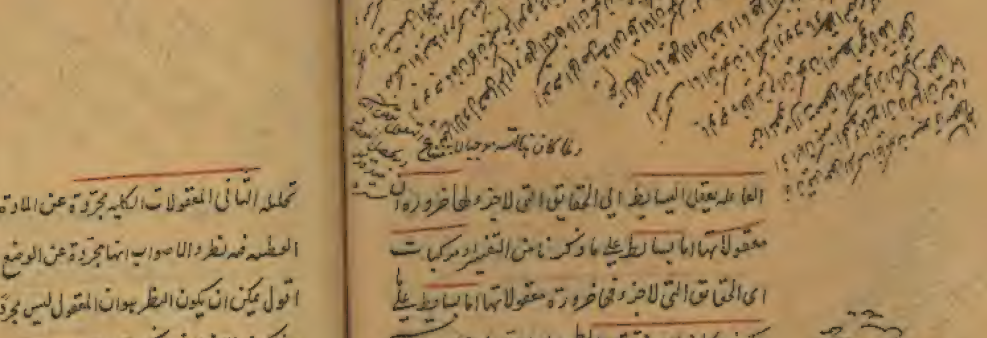

والعاكان بالقوه موجودا لا يتبع

العالم يعقل البسايط الى الحقايق التي لا جزء لها ضروره انه
معقولا تها اما بسايط على ما ذكر نا من التقسيم او مركبات
اى الحقايق التي لا جزء لها ضروره معقولا تها اما بسايط على ما
وكيف كان لا بد من تعقل البسيط اما على الاول فظاهر واما على الثاني
فلان يعقل المركبات مسبوق بتعقل بسايطها ولزم منه ان يكون
مجرده والا لكانت قابله للقسمه فما تمر من نفي الجزء فيكون البسيط المعقول
الحال فيها اذ المتعقل انما هو بارتسام الصور ايضا فما لها
لان الحال في المنقسم منقسم ضروره ان الحال في احد جزئيه ليس
غير الحال في الجزء الاخر لامتناع قيام العرض الواحد بمحلين فصاعدا
واعترض عليه بعض افاضل زماننا بانكم ان اردتم بالبسيط ما لا
ينقسم اصلا كما هو اجب لذاته فلا نسلم ان شيئا من المركبات
مسبوق بتعقله وان اردتم به ما لا ينقسم الى اجزاء مختلفه بل
كالماء مثلا فلا نسلم بطلان اللازم وهو ليس بشيء لانه ما كان
تركب الماهيات المعقوله من اجزاء غير متناهيه مستحيلا
صح اتصاف ما لا يحلل اليه ما لا ينقسم كالجنس العالي والفصل
الاخير ولا شك في ان تعقل الشيء مسبوق بتعقل جميع اجزائه
فاذن يكون تعقل المركب مسبوقا بتعقل تلك الاجزاء المنتهي اليه

تحليله

ان يكون ايضه جزء اله فهل لك ان تكون جزء اله في الخارج
ويمكن ان يكون غير ذلك وهو اعظم باسرار الصباغ فالقوة
العاقلة لها ايضه كذلك والا لكان لها وضع ومقدار مخصوصان
فالحال فيها مقترن بعوارض مخصوصة من حيث الحال لذاته
كالسواد الحال في المحل الذي هو الجسم اذ ليس له مقدار ووضع
اذ ليس له في حد ذاته ذلك بل له بسبب محله فلا يكون مطلقا
للافراد المتصلة بالصغر والكبر فلا يكون اي ذلك الحال
كلما فلم يكن المعقولات كلها نهاخلقت الثالث القوة
العاقلة مدركة للوجود المطلق فيكون مجردة والا لزم انقسام
الوجود المطلق بانقسامها لما مر من الحال في الشئ منقسم بانقسام
فاجزاء الوجود المطلق ان كانت وجودات كان الكلي
معقولا بالجزئي لكونها وجودات خاصة لاستحالة ان
يكون المطلق اكثر من واحد واللازم باطل لان الجزئي معقول
بالكلي فلو كان الكلي معقولا بالجزئي لزم تقدم الكلي على نفسه
وانه محال الرابع ان القوة العاقلة يدرك السواد والبياض
معا لانا نحكم على كل واحد منهما بمغايرته للاخر والحاكم على شيئين
لا بد ان يدركهما معا فيكون مجردة والا لزم اجتماع الضدين

في جسم واحد اذ ليس الادراك الا بحصول المدرك في المدرك
ان القوة العاقلة لو كانت جسمانية لكانت حالة في جزء من البدن
وهو ظاهر واذا كانت حالة في جزء من البدن لكان اولى
الاجزاء به هو العضو الرئيس كالقلب والدماغ وهذه مقدمة طامانع ان تمنع ذلك فان المقدمة الاخيرة
لا بد منها الا اما امكننا ان نمنع عدم تعقل النفس ذلك العضو
ايجاب الجواز ان يكون في البدن عضو صغر جدا الا نصوره ابدا
ولا نطلع عليه من جهة التشريح لصغره وهو اي كونها حالة في
عضو كالقلب او الدماغ محال والا لكانت دائما التعقل او دائما
اللا تعقل لان صوره ذلك الجزء ان كانت كافية في تعقلها
اي في تعقل القوة العاقلة ذلك الجزء لدام الاول اي دوام التعقل
لدوام توقفه على شرط الاخر الا اي وان لم يكن حصول صوره
ذلك الجزء في مادته كافيا في تعقلها اياه توقف تعقلها اياه
على حصول صورة اخرى اي مغايرة اياها بالعدد في مادته
اذ التعقل لا بد فيه من المغايرة فاذا لم يكن في تعقل ذلك الجزء
مغايرة صورته لمادته فلا محالة بعد ايلي مغايرة صورته لتلك
المادة ثانية ولا شك ان بدء الصورة غير تلك الصورة بالعدد
وان كانا من نوع واحد لان تلك مغايرتها دائمة بدوام

وجود ذلك الجزء بعده تحدث متغايرة بعد ان لم يكن
له شيء بعض حالاته وجوده لكن حصول تلك الصورة ممتنع لامتناع
حصول صورتين مختلفتين اي بالعدد وهو اللازم من مادة
واحدة او بهو اجتماع المثلين وهو يستلزم الاشتمال بدون الانفصال
والموقوف على الممتنع ممتنع فلازم الاول العدم وهو دوام
الفاعلية واللازم ممتنع لان كل ما يدعى انه محل النفس من اعضاء
البدن كالقلب والدماغ والكبد فانا نعقله مادة وتنفعل
عنه اخرى وقد يحال وان لم تكن صورة ذلك الجزء كما فيه
في تعقلها اياه توقف تعقلها اياه على حصول صورة ذلك
الجزء كما فيه في تعقلها لكن حصول صورة ذلك الجزء في القوة
العاقلة محال لان تلك الصورة لو حصلت فيها لزم اجتماع
صورتين متماثلتين في مادة واحدة لان ذلك الجزء قد يكون
صورته الحاصلة فيه وقد حصلت تلك الصورة في القوة
العاقلة الحاصلة فيه والحاصل في الحاصل في الشيء حاصل في ذلك الشيء وذلك محال لاستلزامه الاثنينية بدون الامتياز
وفيه نظر بل انظار تفرق بالتامل وتلفرع عن الادلة
الخمسة المذكورة صرح بالنتيجة وقال فعلم ان القوة العاقلة

مجردة عن المادة وبهذا المطلب لكن لها حاجة الى البدن والالما تعلقت
به وقد علمت انه يمكن ان لها حاجة وتعلقها به ليس في القوة كتعلق الصور
المادية بموادها وتعلق الاعراض بالاجسام التي تحلها لانها مجردة
غير مادية ولا في ضعف كتعلق الانسان بداره وثوبه الذي
يفارقه تارة ولواحقه اخرى بل كتعلق العاشق بالمعشوق عشقا حقيقيا
الهيا لا يمكن العاشق ان يفارقه محبوبه ما دامت مصاحبته
اياه ممكنة ولذلك يكره مفارقه ولا يلتفت مع ملول مصاحبته اياه
كتعلق الصانع بالآلات التي تتاح اليه اني اتفق له وكان الواجب
ان يكون لها كسائر كل فعل الى مناسبه لذلك الفعل فلذلك
خلق في البدن قوى تخدمه كل واحدة منها الى فعل مخصوص كالقوة
الابصار للابصار تبارك الله احسن الخالقين فيخدمه هذه القوة
نظر اما الاول فلان ذلك اي انقسام البسيط انما يلزم ان
لو كان المحمول المعلول اليه بان وهو ليس كذلك بل هو
المفروضة للمحل اما ان يوجد فيها شيء من المحال او لا يوجد وهو
محال لاستلزامه ان لا يكون المحال حالا والاول اما ان يوجد
في كل واحد منهما او في بعضها اما تمامه او بعضه فالانقسام ارتفع
والاول فيها محال لاستحالة قيام العرض الواحد بمحال كثيرة والثاني

وهو ان يكون تمامه في بعضها وجب ان يكون المحل بالحقيقة ذلك
البعض وما عداه لا مدخل له في المحلية من حيث هي محلية فالذي
له مدخل ان لم ينقسم لم يكن ذلك الحال حالا في المنقسم وهذا خلف
العرض وان انقسم عاد الكلام فيه ونقسم والقسم الثالث
وهو ان يوجد بعضه في كل واحد من اجزاء المحل محال ظاهر و
مستلزم للغلط والرابع وهو ان يوجد بعضه في بعض اجزاء
المحل مستلزم للغلط لان ذلك البعض الاخير ان لم يوجد في البعض
الاخر من المحل لم يكن الحال تمامه حالا فيه وان وجد فيه فاذن
يكون الحال في احد الجزئين من غير الحال في الجزء الاخر وهو المطلوب
من انقسام المحل وفيه نظر لانا نقول لم لا يجوز ان يكون الحال
تمامه حالا في بعض اجزاء المحل ويكون ذلك البعض من المحل
منقسما قوله عاد الكلام فيه ولزم القسمة قلنا ان اردتم بالقسمة
تركيب المحل منقسما من اجزاء غير متماهية بالفعل فلزومه ممنوع
وان اردتم تركيبه من اجزاء غير متناهية بالقوة فلزومه مسلم
لكن بطلان اللازم مم وما قيل سلمنا انه حلول البرهان لكنه لم قلتم
انه يلزم انقسام الحال فان الوجود حال في الجسم الموجود حلول
البرهان والجسم منقسم والوجود غير منقسم لما تقرر ليس شيء اذ القول

بانقسام المحل مع عدم انقسام الحال حلول البرهان انكار البديهي
والقول بان الوجود حال في الموجود حلول البرهان باطل نشاءة
من عدم الامتياز من الامر الذهني والخارجي فان الوجود
اضافة عارضة للماهية في العقل بالقياس الى العين وحلوله
في المحل ليس كحلول السواد في الجسم الخارج واما العالم فلا
لا يلزم من عدم مطابقة الكل لما تحته من الافراد كما يجب المقدار
والعوارض عدم مطابعته اياها اصلا اذ المطابقة كما يجب المقدار
والعوارض اخص من المطابقة مطلقا ولا يلزم من انتفاء
الخاص انتفاء العام واذا كان كذلك صح ان يطابقها
بحسب الجهة على معنى ان المفهوم الكلي المنتزع من كل فرد من
افراده هو مفهوم ذلك الكل واما ما قيل من ان الصورة
العقلية اذا كانت حلت في المادة كيفت بوضع مخصوص وعوارض
شخصية لها بحيث تخرج عن الكلية اصلا فلا يصدق عليها الكلية
فان اخذ من تلك الصورة صورة اخرى مجردة عن الوضع
والمشخصات كما هو المفهوم من كلام المصنف وجعلت تلك الصورة
الثانية مطابقة للمفهوم المنتزع من تلك الافراد وجعلت الصورة
العقلية كلية باعتبار اشتمالها على الصورة الثانية لزم المحال

باتقن

من وجوه احدها كون كل شخص كليا بهذا الاعتبار وذلك
خلف انكان الصورة الثانية هي المطلوب اثباتها وبيانا
بتجردها اصعب الكلام اليها الثالث ان كلية الصورة العقلية
ليس باعتبار صورة اخرى مترتبة عليها بل باعتبار هاية نفسها
ومطابقتها لاي فرد فرد وسنتي الى العقل بحيث لا يكون للوارد
من الافراد تاثير في زيادة ذلك المعقول او نقصانه بل
الاولى ان يقال كما ان الصورة العلمية الكلية اذا حصلت
في نفس شخصية لم تخصص بها ولا تقرر كلها كذلك اذا كانت
حالة في المادة المخصوصة فهي نظرا الى انها انما انها اذا كانت حالة
في المادة لم تخصص بحيث يخرج عن الكلية واما كون كذلك ان العلم
بكن مطابقا يجب المفهوم اذ ليس النزاع الا فيه ولا نعم ان المفهوم
من كلام المصنف ذكره بل المفهوم منه ان ذلك المفهوم الا صيل
في العاقلة المادية لم لا يجوز ان يكون من حيث هو هو مع قطع
النظر عن العوارض مطابقا واذا لم يكن مطابقا نظرا اليها و
اما قوله بل الادلة منقولة انهم لا يقولون بكون الصورة
الذهنية كلها ان تلك الصورة بعينها مشتركة بين كثيرين بل يكفي
مطابقتها للكل على معنى ان اي شخص من اشخاصها اذا التفت

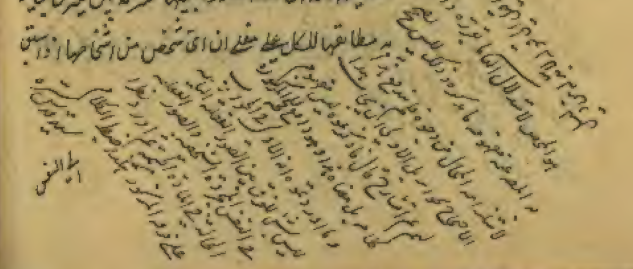

الى النفس

واحدت مابه مجردة من جميع العوارض والنواحي الجارحة
كان الحاصل في الذهن مطابقا لتلك الصورة ولا شك ان
الحاصل في النفس الشخصية كذلك اي ذات مثالية مطابقة بالمعنى
المذكور بخلاف الموجود في المادة الجسمية فانه لا يكون مثالا
مطابقا لشيء من الاشياء اصلا هذا هو الفرق فان قيل
الموجود في الخارج ايضا اذا اخذ مجردا كان مطابقا
قلنا يكون المطابق حينئذ الصورة الذهنية لا الخارجية وهو ظاهر
لانا لا نعلم ان المثال المطلق في المادة الجسمية مطابقا بالمعنى المذكور
لا بد له من دليل واما الثالث فانه لا يلزم من كون جزء
الوجود وجودا ان يكون عدما حتى يلزم ما ذكر من
من المحال وتعدد الشيء بعضه وانما يلزم ان لو كان المفهوم
منحصرة فيهما وهو ممنوع واذا كان كذلك فيجوز ان يكون امرا
مفهوما غير مفهوم الوجود والعدم ويحصل من اجتماعهما
الوجود ولم يثبت انه ليس كذلك لا بد له من دليل واما الرابع
فلانه لزوم اجتماع الضدين في جسم واحد وانما يلزم ذلك
ان لو كانت صورة السواد ومثاله مضادة لصورة البياض
ومثاله وهو ممنوع بل المضادة بين السواد والبياض بغيرهما ليس

تنافيهما سلبيا. لكن لانم استحالة اجتماعهما في جسم واحد بل المستحيل اجتماعهما في محل واحد لانى جسم واحد قار يجوز ان يجتمع فيه ان في جسم واحد بان يكون احدهما حالا في بعض اجزاء المحل والآخر في البعض الآخر وح يكون محلا احدهما غير محل الآخر كما في البقعة وح يكون تعقل الناطق بجزء ويعقل السواد بجزء آخر منها لم لا يجوز ذلك لانا نبدله من دليل واما الخامس فلانم ان صورة ذلك العضو ان لم تكن كافية في ادراك الشيء العاقلة اياه توقف الادراك على صور اخرى حتى يستند اجتماعها في ملك المادة بل لازم ح توقف الادراك على شيء آخر وح يكون ذلك الشيء امرا يجوز اجتماعه مع صورة ذلك العضو فان قيل لو توقف الادراك على امر آخر لم يكن الادراك نفس حصول الصورة في العاقلة فلما هب ومن يدعي ان المعارف كافية فعليه اقامة البرهان عليه البحث الرابع في اثبات النفوس الفلكية حركات الاجرام الفلكية ارادية والا كانت طبيعية او قسرية لاسبيل الى الاولين فتعين الثالث اما الاولى فلان الحركات الارادية هي التي يكون القوة موجودة في المحركة في بدء الثلث وهذا الحصر بعد ذلك الى آخره والا لكان المطلوب بالطبع مهروبا

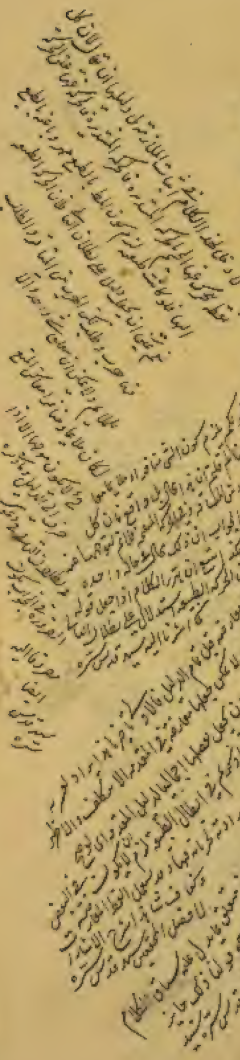

الطبع لان الحركة الطبيعية هربت عن خالة منافره فطلب حالة ملايمة لا يقال لانم تحاكة كون المطلوب بالطبع متروكا بالطبع فانه لو كان كذلك لما كان واقعا ضرورة التالي بطلان الجزء المتحد بالطبع يطلب بحركته الوصول الى كل نقطة من نقط المسافة التي في حدوده ثم اذا وصل اليها يفارقها بالطبع لانا لا ندعي ان المطلوب بالطبع لا يصير مهروبا بالطبع بل ندعي ان المطلوب بالطبع بحركة لا يكون مهروبا بالطبع تلك الحركة وهو ضروري فيتم ما ذكرناه من النقض اما الاول فظاهر لان كل نقطة من نقط المسافة المفروضة يطلبها المتحرك بالطبع بحركة مستديرة فحركته عنها عين حركته اليها واما الثاني فلانه ليس نقطة من النقط المفروضة في المسافة المستقيمة مطلوبا بالطبع مهروبا بالطبع بحركة واحدة بل بحركتين فان تركه لها بحركة غير الحركة التي يطلب بها المتحرك الوصول اليها امر كما سنذكره لا يجب اتحادهما ولا يعارض ذلك بان حركات الافلاك لو كانت ارادية لكان المطلوب بالارادة متروكا بها بحركة واحدة لما تقدم من ان ذلك جائز لتصور غرض موجب لذلك الاختلاف في الحركة الارادية فانه عرض الحركة بالارادة اذا كان امرا لا تم الا بالحركة المستديرة صار المطلوب في وقت مهروبا وفي وقت آخر لان الآخر مطلوبية ومهروبيته بالعرض لا

بالذات وانما المطلوب بالذات هو العرض الاخير وما في الحركات
الطبيعية فذلك غير مقصود لان استحالة كون التي الواحد مطلوبا
بالارادة متكررا بها بحركة واحدة ضرورية سواء كانت مطلوبة
ومهروسة بالذات او بالعرض وما ضرورة المطابقة وقت
مهروس في وقت آخر فلا كلام فيها وانما الكلام في ضرورة التي
مطلوبا ومهروسا في وقت واحد وعنها كذلك فان وقت
من اي نقطة يعرض هو وقت التوجه اليها بعينه بل لا لازم
ان حركات الافلاك لو كانت ارادية لكان المطلوب بالارادة
متكررا بها بحركة واحدة تولد لان كل نقطة تحرك عنها الفلك
بالحركة المستديرة فحركته عنها عين حركته اليها فلما لا يلزم من ذلك
ان يكون تلك النقطة مطلوبة بالارادة فان توجهه اليها عند
تذكر للنقطة المحررة انما وقع بالعرض لا بالذات فان توجهه اليها
انما وقع لاجل توجهه عنها في الجهة التي وقعت المطلوبة فيها وفي
النقطة التي يليها النقطة المفروضة والثاني المفروض محال لان التقرر على
خلاف الطبع سواء كانت المنافية في الجهة او في السرعة والبطء
وغير مما فيه خلاف الطبع ولا قسر لما بين من ان ما لا مبدأ ميل يليق به
لا يقبل الحركة القسرية ولانها لو كانت قسرية لكانت على سواء الطبيعي
فيلزم استمرارها في الجهة والسرعة والبطء واللازم بط لاختلافها
فيما يشهد به علم الهيئة ويلزم منه اي من كونها ارادية ان
يكون لها نفس مجردة عاقلة لما يطلب بالحركة لان حركتها ان
صدرت عن كمثل حرف اي عالما لا يكون عالما لما بقيت على نظام
مضبوط مع مرور الشهور والسنين والدهور الطويلة لكن يجب جاز
الشهور والسنين والدهور الطويلة الى غير النهاية لكونها حافظة
للزمان فهو اذن عن تعقل علمها قوى مدركة لامور كلية والمدرك
للكلي مجردة لما مر فلا فلاك نفوس مجردة وهو المطلوب وفيه نظر
لجواز ان يكون حركاتها طبيعية ويكون مطلوبها نفس الحركة لا شيئا
من الحدود والاوضاع لينزم ان يكون المطلوب بالطبع مهروسا
بالطبع وفيه نظر لانا لا نسلم امكان ان تعقلها انها محركة
قار الذات لان تعقل الشيء يدوم بدوامه وبالاستمرار لزيد ذاته
لا يمكن ان يدوم بدوام شيء له قرار فالحركة القار الذات
انما تعقلها لا انها بل لشيء آخر يتصل بها لان قولك ان قول
لازم ان الحركة لا يمكن ان تعقلها انها محركة قال الذات لجواز ان
تعقلها محركة قار الذات يكب امور محدودة مسالة فلم يلزم ما يكون
ذكر تم غير مهم الحركة بانها كمال اول لما بالقوة من حيث هو بالقوة
دل على كونها غير مطلوبة لذاتها لان معنى كمالها المنسوب الى الاول

هوتا دیتها الی کمال شان وکونها وسلة الیه بل الیلیه الحواشی البعیده
من البطیئة اذا وصلت الجرم الی الحاله المطلوبة وسکنه او قسریة
ای ویجوز ان یکون لها حرکاتها قسریة ویکون القوی محرکة
یلزم اشتراک الکاینة الحیة والمرتعد والمبطوء وصادر عن تحریک قسری
وسعی علی نظام متوسط مرور الشهور والسنین والدهور الطویلة
اجیب عنه بان التخییل لما کان من القوی الجسمانیة فهو لا یقدر
علی تحریکات غیر متناهیة والاعتراضات التی ذکرتم علی البرهان
الدال علیه فقد مرّ اجوبتها لا جا قیل انها لو کانت صادرة عن
تخییل حرف لکان المطلوب غیر حاصل ممکن الحصول للامتناع طلب لا
یمکن حصوله فیلزم انقطاع الحرکة عند حصوله وهو باطل لانا لا نسلم ان
حصوله واما امتناع طلب ما لا یمکن حصوله فانما یصح علی تقدیر
الشعور بامتناع حصوله ولم لا یجوز ان لا یکون لها شعور بامتناع
حصوله ح لا یمتنع طلبه فان قیل المباشر القریب لتحریکه الافلاک قوی
جسمانیة کما یجئ فی الطبیعیات مع ان تحریکاتها
لها غیر متناهیة فلم لا یجوز ان یقول القوی المحرکة لها جسمانیة
کانت جسمانیة لکن لها عدد من الجواهر العقلیة التی لا تتناهی قوة اجابة
قیل جاز مثل ذلک فی التخییل ایضا فلم یصح لا یکون صدور حرکاتها

عن

عن تخییل حرف لما بینه وبین الجوهر العقلیة المدرکة للامور الکلیة
وفیه المطلب البحث الخامس فی اثبات العقل ای اثبات
الجوهر المفارق الذی لا یتعلق بالاجسام تعلق التدبیر المعروف
وتقریره ان یقال لا شک فی وجود جسم فلا بد له من علة موجدة
ایاه لکونه ممکنا لذاته لترکبه من الهیولی والصورة علی ما عرفت
وعلک العلة اما ان تکون جسما او لم یکن والاول یطلق قولنا الموجد
للجسم بعض منه الصورة الجسمیة علی الهیولی وهو ظاهر لا شیء
من الاجسام کذلک ای بعض الصورة الجسمیة علی الهیولی
لان الاثر الفائض عن الجسم بل عن صورته لان الجسم انما
یفعل بصورته انما بعض علی ما له وضع بالنسبة الیه والیس کمن
ذلک شیء الاشارات سلک مقدمات احدیها ان الجسم انما
یفعل بصورته لانه بها یکون موجودا بالفعل وثانیتها ان
الافعال الصادرة عن صورة الاجسام انما یصدر عنها بتوسط
الوضع ویدل علیها الاستقراء فان النار مثلا لا تسخن ایّ شیء
اتفق بل کان ملاقیا بجرمها او کان کمال من جرمها والشمس
لا یضئ کل شیء بل ما کان متقابلا بجرمها وثالثتها ان الفاعل اذ
یشارکه الوضع لا یمکن ان یکون فاعلا لها لوضع والا لکان

فاعلا من غير مشاركة الوضع هف والهيولى لا وضع لها قبل الصورة

فالموجد للجسم لا يكون جسما من اول الثاني وفي الحواشي القطبية

في ان الموجد انما يوجده على هذا الوجه نظر لجواز ان يوجده

على وجه آخر والاشبه ان يقال انه لو حد الصورة ثم انها يوجد

ان الجسم وح يجب ان تبدل قوله والهيولى لا وضع لها قبل

الصورة بان الصورة لا وضع لها قبل الهيولى فلا يوجد بها

الجسم اقول وفيه بحث لان ايجاد الصورة لا يتصور الا بانضمامها

على الهيولى وان كان يتصور بوجه آخر فليذكر لننظر فيه

والثاني وهو ان لا يكون العلة جسما اما ان يكون واجبا لذاته

او نفسا او عقلا والاول يصح على ما قال ولا واجبا لذاته انه

ان صدر منه كل واحد من جزئيه بلا واسطة كان البسيط مصدر

الاثنين وهو مح وان صدر احدهما بواسطة الآخر لزم تقدم

الهيولى على الصورة او بالعكس اي تقدم الصورة على الهيولى

وهو مح لا يقال لا نم انه لو كان واجبا لذاته لكان صدور

كل واحد من جزئي الجسم منه بلا واسطة او بواسطة حتى يلزم

من انتفائهما انتفاء كون موجد الجسم واجبا لذاته لانا نعلم بالضرورة

ان صدور الجسم من الشيء يدوق صدور كل واحد من جزئيه منه

صح لان صدوره منه انما يكون بعد صدور جزئيه عنه البتة اذا كان

كذلك كان صدور كل واحد منهما منه اما بلا واسطة او بواسطة

وفي الحواشي القطبية القسمة غير منحصرة لجواز ان يصدر احدهما بواسطة

غير الآخر والصواب حذف الآخر الا ان يقال تلك الواسطة لا

بد وان يكون صدورها بواسطة الآخر ايضا ويرجع حاصل الامر

الى صدور احدهما بواسطة الآخر اقول حاصل النظر يحتمل ان

يصدر عنه احدهما كالصورة مثلا بلا واسطة والآخر كالهيولى

بواسطة هي غير الصورة وحاصل الجواب هو ان تلك الواسطة

لا يجوز ان يصدر عنه بلا واسطة لامتناع صدور معلولين عنه

من جهة واحدة فتعين ان يكون صدورها عنه بواسطة الصورة

ثم صدور الهيولى بواسطة تلك الواسطة فرجع حاصل الامر

الى صدور الهيولى بواسطة الصورة قوله لجواز ان يصدر

احدهما بواسطة غير الآخر اي مع يكون الآخر صادرا عنه بلا واسطة

والاقسام المحتملة هي ان يصدر كل واحد منهما عنه بلا واسطة او

بلا واسطة والآخر بواسطة او كل واحد منهما بواسطة وعلى

الاول يلزم ان يكون مصدر الاثنين وعلى الثاني اما ان يكون

الواسطة هي تلك الواحدة التي صدرت عنه بلا واسطة او

او غيرها

يجوز ان يكون صدور ذلك الغير عنه بلا واسطة والا لكان
مصدرا للاثرين فنقض ان يكون بواسطة ح ينقل الكلام
اليهما فاما ان تنتهي او تنتهي الى واسطة يكون تلك الواحدة
بعينها وعلى الثالث اما ان يكون الواسطة واحدة ح يكون
موجد الجسم بالجملة تلك الواسطة لا الواجب لكونها موجدة لكل
واحد من جزئيه او مختلفة ح يكون موجد الجسم بالجملة تلك الواسطة
معا لا الواجب وفيها ايضا انتفاء العكس باطل على مذهب
الحكيم لان الصورة عنده علة لوجود الهيولى وعدم علمها
بالذات واقول الكلام عليه قوم في الجنب الذي فهو اما نفس
او عقل وفي الحواشي العطية انما سمي احدهما لو امتنع
ان يكون الموجد عرضا او احد جزئي الجسم وكانه انما يتوجه له
لظهوره والاول محال لانها محتاجة اليه الجسم بوجه ما والا لما
تعلقت به العلة لا يكون محتاجة اليه المعلول فنقض الكلام وهو
المطلوب ولانه قد ثبت انتهاء الممكنات الى موجود واجب
فيصدر منه واحد منها وهو اي ذلك الواحد الصادر عنه
لا يجوز ان يكون عرضا والا لكان متقدما على الجوهر لكونه
علة له ح لكنه متاخر فيلزم الدور ولا يلتفت الى ما قيل
انه لا يقدر عن الواجب متقدما بناء على انه
لا يتم بسببه قدس سره

لانا نمنع كونه عرضا قوله يلزم الدور قلنا هم واغا يلزم ان لو
كان الجوهر صادرا عنه اما على تقدير صدور الجوهر عن الصادر الاول
العرض والمتوسط لا يلزم ان تكون علة فان الامكان والوجوب
والمعلول عندهم اعتبارات يكثر بها الآثار وليست علة فلا دور
لان العرض يحتاج اليه في قيامه الوجود والعرض يحتاج الى الجوهر
في حلوله كما قالوا في المادة والصورة لانه كلام بعيد عن الصواب
حذا لان الواسطة يجب ان يكون علة لانها معلول والاخر علة فان قوله لان العرض يحتاج الخ
لغيره من حيث هو هو امر واحد الطرفين معلول والاخر علة كما في
بعده والواسطة علة ومر ذكر المولى المحشي في شرح اشارة الى
واعلم ان الهيولى متقومة في ان تقوم بالفعل الى قارنة الصورة
واما المعقل الذي اورده من ان الامكان والوجوب والتعقل
اوساط وليست علا فليس بشئ لان الاوساط لا يكون متوسطة
بين الفاعل والمعقل القريب بل البعد نعم انتهاء اوساط لغوة الكلام
ليس فيها واما الفرق بين الصورتين اي المادة والصورة والموضوع
والعرض فظ لان العرض حال يحتاج اليه الموضوع في الوجود فيقتضي
ان تحتاج الموضوع اليه في الوجود بخلاف الصورة من حيث
هي صورة فانها لا يحتاج اليه الهيولى في الوجود فيجوز ان
يوجد بواسطة بالمعنى المصطلح فطالب بالبرهان ثم
ان بشت ان توسطه لذكر فلا كلام لكن لا فائدة
فان توسطها لكون وجود العرض
لغيره فهو ممنوع

كون مركبة عليها فهو جوهر لانحصاره فيهما فاذا بطل احدهما بقي الآخر
ولا يجوز ان يكون جسما او احد جزئيه لانه لما مر فهو العقل لا محالة
الجوهر فيها وفي الحواشي القديمة اما سمي العقل لوسم استحالة
كون الصادر الاول نفسا واستحالته ظاهرة لو سلم احتياجها الى
الجسم فكان قوله ولانه لم يكن في نسخة المحيي طاب ثراه وبهذا
الدليل يدل على فايدة زايدة هي ان المعلول الاول هو العقل
لان هذه الاستحالة انما هي بالنظر الى العقل هذا ولا يخفى ما في هذا الكلام
كما سبق منا مرارا ولا استحالة في كون العقل هو الاول
عليها لتركب الاول من الاستعداد والفعل
ربما يقال ان الاستعداد ليس من الاعراض
الخمسة فكيف يعقل قيامه بالجسم
الفصل الثالث في انواع الجسم واشخاصها التي هي من صورة النزاع ايضا لانها
في الجسمية اللهم الا ان يمنع قايل بهذا القول هو اشتراكها فيها وهو ممكن
اقول وفيه نظر لان اشتراكها في الجسمية لا يقتضي امتناع كونها مختلفة
في تمام الماهية اللهم الا ان يبين ان ذلك الاشتراك ذاتي للاعم
فيها ايضا للخلاف في ان الجوهر ليس مقولا على كل ماتحته قول
اليس للاتفاق على انه محمول على نحو الابيض وغيره من المشتقات
حمل اللوازم الغير المقومة وانما الخلاف في انه هل هو مقول على
الجسم والهيولى والصورة والنفس والعقل وانواعها واشخاصها
حمل الجنس على انواعه او حمل اللوازم اصح الامام على انه ليس جنسا
والا لكان ماتحته تمتاز بعضه عن البعض بفصول جوهرية للاستغناء
ان يكون العرض مقوما للجوهر فيستدعي فصلا آخر جوهريا للتساوي
النوع والفصل في القوم لطبيعة الجنس ح فيعود الكلام اليه
وتسلسل الى غير النهاية وهو ممنوع لجواز ان يكون حمل الجوهر على الصور
حمل اللوازم الخارجة لا حمل المقوم على قال وفيه نظر لجواز ان
يكون جنسا للانواع دون الفصول كما يجيء فالم جنس للانسان
وليس جنسا للناطق بل هو عرض عام له ولا يلزم المحاذور على تقدير
كون الجوهر محمولا على الفصول حمل اللوازم على ما قاله الامام اذ ليس
المدعى كونه جنسا لكل ماتحته على ما عرفت لانا نقول لو كان جنسا لكان العقل
في انواع

الصادر عن الواجب لذاته مركبا من الجنس والفصل ضرورة وجوب
الامساك بالفصل عند الاشتراك بالجنس واللازم باطل لانه لو
كان مركبا منهما واحدهما وهو الجنس الخارج ماديا والآخر
وهو الفصل صوريا فيه كما عرفت فان صدر عنه بلا واسطة
واحدهما بواسطة الآخر لزم ما قلناه اى كونه مصدر الاثرين
او تقدم الهيولى على الصورة او بالعكس لما تقول لم لا يجوز
ان يصدر عنه مادة مجردة ثم تفيض عليها صورة فان البرهان ما قام
على امتناعه لما عرفت ضعف ما قيل في بيان امتناع تقدم الهيولى
على الصورة وامتناع صدور الاثرين عن البسيط بنحو مترتبة
واحدة وبهذا الجواب لا يصح من طرف الحكيم بل الجواب عنه مع
التزام القوانين الحكمية ان يقال كون الجنس ماديا في الخارج
والفصل صوريا ليس على الاطلاق بل اذا كانت الماهية منهما
جسما اما اذا كانت جواهر مجردة او عرضا ماديا كالسواد فكلا
وتوضيح به الشيخ في الهيات الشفا حيث قال ليس يجب اذا
كان الفصل المحمول بالمواطاة موجودا ان يكون الفصل المحمول
بالاشتقاق موجودا انما يكون هكذا في كل ما هو نوع جوهري
دون الانواع العرضية وليس ايضا في كل نوع جوهري فانه

لا يوجد في الجسم المركب من المادة والصورة الجسمية الصورة النوعية
وفي الحواشي العطية بناء انما يصح على مذهب من لا يلتزم كون الفصل
علة الوجود حقه النوع من الجنس لا على مذهب من يقول بعليته
الفصل لاستحالة تقدم المادة عليه المبحث السابع في اقسام العرض
المشهور انها تسعة وانما قال المشهور انها تسعة ولم يقل انها تسعة
لان التعويل فيه على الاستقراء وهو لا يفيد القطع وعدم وجدان
شئ لا يوجب عدمه ولان غير المشهور ان الاجناس العالية للاعراض
اربعة الكم وهو الذي اى هو العرض الذي وكذا في جميع النسخ
يقبل القسمة بالذات اى هو احتراز عن الكم بالعرض كالكيف وغيره
لقبوله القسمة باعتبار محله والحال فيه او غير ذلك وفي الحواشي العطية
قال الامام المحمد بن تقول للاعمام باطل لانه من خواص الكم المتصل
الا اذا اخذ القبول باشتراك الاسم اقول وفيه نظر لان الكم المنفصل
ايضا قابل للانقسام الحاصل فيه وحصول المقبول للقابل بالفعل لا يخرج
عن كونه قابلا فاعلم ذلك والكيف وهو الذي لا يتوقف تصور الامام
على تصور غيره واحترز به عن الاعراض النسبية لتوقف تصورها
على تصور امور اخر بخلاف الكيف وفي الحواشي العطية
وفيه نظر لتوقف تصور الربع مثلا على الهيئة الحاصلة بب

احاطة الحدود الاربعة بالسطح على تصور غيره وهو خطأ واقول في قولهم تصوره يتوقف على تصور غيره هو ان يكون عروضه للهيئة في العقل بالقياس الى غيره كالايوه والبنوة والابوة وكل كل سواء كان جوهرا وعرضا نسبيا او غير نسبتي فان تصوره يتوقف على تصور غيره وهو جزء والربع ليس كذلك فان عروضه للسطح المحاط بالحدود في العقل ليس بالقياس الى غيره وهو ظ ولا عكس للقسمة وبه احترز عن الكم الاقتضائي والقسمة والا قسمة في محله وبه احترز عن الكم الاقتضائي القسمة في محله وبه احترز عن الوحدة والنقطة الاقتضائيين الا قسمة اقتضاء اوليا وان قيد بالاقتضاء بالاولى ليندرج فيه العلم بالمعلومات التي لا تقسم فانها تعرض الا قسمة بواسطة وحدة المعلول وفيه بحث لان العلم يقبل ما قسمة وهو حصول صورة الشيء في الذهن او حضور المدرك عند المدرك او تمثل صفة الشيء عند المدرك الى غير ذلك من العبارات من مقولة المضاف فينبغي ان لا يندرج تحت مقولة الكيف فان قيل اراد بالعلم الحاصل في العقل هنا المعلوم فان العلم قد يطلق على المعلوم كما مر في الشيخ في الالهيات الشفا حيث ذكر وا ما العلم فانه فيه شبهة وذلك لان قائلا ان يقول ان العلم هو المكتسب

عن صور الموجودات مجردة عن مواد وهي صور جواهر واعراض فان كانت صور الاعراض اعراضا فصور الجواهر كيف يكون اعراضا فان الجوهر لذاته قيمية لا يكون في موضوع البتة فيحفظ سواء نسبت الى ادراك العقل او نسبت الى الوجود الخارجي فلنا فعل هذا لانا نمنع ان اقتضاء الا قسمة لا يكون لذاته بل يكون ذلك لذاته لا بتوسط وحدة العارضة اياه فان عروض الوحدة له في العقل انما هو لعدم انقسامه فيه ايضا لو كان العلم نفس المعلوم من الشيء الخارجي ما ذكره الشيخ يكون المعلوم من كل معوله تلك المعوله مثلا يكون المعلوم من الكم بما انه لو وجد في الخارج لكان يعرض القسمة لذاته وكذلك المعلوم من الكيف فيدرس كثير من كيفي ومن المضاف مضافا فان الحاصل منها في العقل وفي الخارج يكونان مندرجين تحتها اندراج اخصين تحت اعم فاذن لا يكون العلم مطلقا من مقولة الكيف بل قد يكون منها وقد لا يكون فالعلم ذلك والالين وهو حصول الشيء في مكان وهو اما حقيقي وهو كون الشيء في مكانه الذي لا يسع غيره ولهذا قال كل كون هو كذلك لان الاقتضاء هو ان لا يسع غيره او غير نصفه وهو ما لا يكون كذلك كالكون في البيت او في السوق او في البلد او في الاقليم فان هذه ايضا اقتضاء الا ان اقتضاءها الى غير النوع المتوسط وحدته متوسطة في اقتضاء الا قسمة فيها لا يعرض الكم الا بتوسط وحدته النوعية

غير حقيقة مملقة تفيد القرب و البعد و لهذا اذا سئل عن زيد بانه
اين هو صح ان يجاب عنه بكل واحد منهما و متى و هو حصول الشيء
في الزمان المعين و هو ايضا اما حقيقي و هو كون الشيء في الزمان الذي
لا يفصل على التي و الذي عليه بل يطابق وجوده كون الكسوف مثلا
ساعة كذا و اما غير حقيقي و هو الذي لا يكون كذلك فان الزمان
المعين يعم الزمان الذي لا يفضل على الشيء و الذي يفضل كون الكسوف
في يوم كذا بل سنة شهر كذا بل مئة سنة كذا الى غير ذلك و يفترق من
الجهتين فيهما بان الزمان المحمول الواحد يشترك فيه كثيرون و المكان
المحمول لا يشترك فيه كثيرون و الوضع و هو الهيئة الحاصلة للشيء
بسبب نسبة اجزاءه بعضها الى بعض نسبة مختلف الاجزاء الاجلها
في الموازاة و المحاذاة و القرب و البعد ما لنسبة الى جهات
العالم و اجزاء المكان كان في مكان قال بعض المناظرين
في هذا الكتاب و الشيخ زاد قيدا اخر في تعريف الوضع و هو
قوله و الى الامور الخارجة عنه و هو ضروري فان الوضع قد
يتغير من السبب التي اجزاءه قط فلو كان الوضع عبارة عن
مجرد الهيئة الحاصلة بسبب نسبة الاجزاء بعضها الى بعض لم
يتغير الوضع ح، فكان لا نسبة كما يس هاما فاذن لا بد من اعتبار

نسبة اجزاءه الى شيء دني و وضع غير ذلك الجسم اما حاوية او محوية و فيه
نظر لانا نلزم انه لو كان الوضع عبارة عن مجرد ذلك لكان الاكاس
تيا ما بل اللازم اشتراكهما في معنى الوضع و لا يلزم من اشتراك
شيئين في معنى اتحادهما بل انما لم يصر على ذلك لان الوضع
الذي هو احد المقولات هو نوعا لما يصح على ما صرح به في كتبه لا
لان تغير بعض انواعه عن البعض على ما زعم اذ لا يجب في تعريف
الجنس ان يتعرض لعدد ما تحته من بعض انواعه عن البعض و يمكن ان يحمل
الشيء في قوله و هو الهيئة الحاصلة للشيء على الجسم لان الاشكال
بهذه الحالة و هي من مقولة الكيف كالقيام و القعود و الانحناء
التي يحصل للمجدود و الوضع كما عرفت انه يطلق على المقولة و على جزئه
فكذلك يطلق على كون الشيء بحيث يمكن ان يشار اليه اشارة
حسية و الاضافة و هي النسبة التي يعرض للقابل بالقياس الى نسبة اخرى
كالابوة فانها تعرض للاب بالقياس الى البنوة التي هي النسبة
و لهذا سميت بالنسبة المتكررة و الملك و قد يقال لهذه المقولة
الحدة و له ايضا قال المصنف في شرح الملخص قد ذكر الشيخ في الشفاء
ان مقولة الحدة لم يقف الى هذه الغاية فيها و لا اجد الامور التي
يجعل كالانواع لها انواع لها انواعا لها و لا اعلم شيئا يوجب ان

يكون مقولة الجدة جنسا للملك الجزئيات ويشبه ان يكون غرى
يعلم ذلك فليتامل ذلك ثم ذكر في اخر الفصل انه نسبة
الى ملاصق يمكن ان يتقال بما يقاله ما هو منسوب اليه كالتلبس وليس التلبس ثمة
وانى كحال الهرة عند اهابها ومنه عرض كل الانسان عند قمصه
وبهذا كلامه بعينه والذى لخصه الامام وسايير العلماء من كتب الشيخ
هو ان الملك كون الشئ بحيث يحيط بكله او بعضه ما سعل به
وبهذه الحالة انما يتم بشرطين احدهما احاطة اما بكله او بعضه والثانى
الاتصال فان انتفى احدهما لا يكون ملكا بهذا ما قال فيه فاذن
يكون المراد بالاحاطة في قوله وهو هيئة بعرض للشئ بسبب يحيط
به ويتصل باتصاله الاحاطة اما بكله او بعضه ولهذا اورد شايخنا
على ما قال كالعمم والتعمم ان يفعل وهو هيئة يعرض للشئ حال تاثيره
في غيره كالماشى مادام ماشيا والقاطع مادام قاطعا والمقطع مادام مقطوعا
قالوا وانما احترزنا بان يفعل وان ينفعل لهما بين المقولتين وذلك
اسم الفعل والانفعال لان الفعل يطلق على المؤثر بعد انقطاع
تاثيره او يقال عند استمرار التاثير وانقطاعه انه فعل والا
نفعال يطلق على المتاثر بعد انقطاع تاثره اذ بعد انقطاعه
يقال انه انفعل بخلاف ان يفعل وان ينفعل فانهما لا يطلقان الا على

الموثر والمتاثر حال التاثير والتاثر وكون بنده المقولة اجناسا عالية
غير بعيد وفي الحواشي العضدية لا مدخل للجانب المقصود اقول وذلك
لان المقصود ان اقسام العرض تسعة فكون بنده المقولة اجناسا
عالية ام لا لا مدخل للجانب المقصود ولا يرد ايضا قادح فيه ومهما
نظر لان الهيات التي يصدق عليها الكم جاز ان يكون مجموعها تاما
الماهية وكذا غيره من الاقسام ويكون قول رسمها على الهيات
المندرجة تحتها قول اللوازم والعرضيات على الملزومات والمعروضات
فحينئذ لا يكون شئ من بند المتوجنسا فضلا عن كونه عاليا قبل الاجناس
العالية اعلم ان اعراض اربعة لان العرض ان امتنع بقاءه لذاته
فهو الحركة وانما قيد امتناع البقاء بالذات احترازا عن الزمان
والا فان كان معقولا بالقياس الى غيره فهو نسبة وان لم يكن
كذلك فهو الكم ان قبل القسمة والتجزي لذاته والا فهو الكيف
لمساواة الملوح عن القسمة اياه وان يعقل وان ينفعل داخلان
تحت الحركة بناء على ان كلا منهما غير بسيطة قارة الذات بل لا
بد ان يتحدد وسايير ما ذكر الامام والمتى والوضع والمضاف
والملك تحت النسبة لانها باسرها يعقل بالقياس الى الغير غير ان
ذلك الغير في المضاف وهو نسبة اخرى وقد عد الملك الوضع

والملك قسمين خارجين عن النسبة وجعلها البيئة يعرض الجسم بالنسبة
بعض اجزاءه اليه البعض له قد عهما في الجهات، او لاحاظ الفعل
ما يقاله وملك البيئة بهما مشكوك وان ثبت فالاسبة
انها يكون من اقسام الكيف ومنهم من جعل النسبة جنسا لما عدا كم
والكيف اي لهذه الثلثة مع ان يفعل وان ينفعل بناء على ان التاثير
والتاثر نسبة ولا برهان على شيء من ذلك اي على ان الاعراض تسعة
ولا على ان الحركة جنس لان يفعل ولان ينفعل والنسبة للجسم ولا على ان
جنس السبعة التي عدا كم والكيف ليست اقول ولا على ان لا فعل والفعلة
الجوهرية لذاته مخصرة في الكيف حتى يلزم ان يكون الاعراض اربعة كما
قيل لان الخارج عن التقسيم حد الكيف ومنطبق عليه نعم لا برهان
على حصرها في الاربعة ومنهم من قدح في الحصر اي في انحصار الا
عراض في التسعة بان النقطة والوحدة خارجان منها وفيه نظر
لانا لانم وجودهما في الخارج ليكون خروجهما عن التسعة قادحا
في الحصار الاعراض الموجودة فيها وفي الحواشي القطبية هذا
المنع لا يستقيم من طرف المكيم وحلها اي لانم حلولها على سبيل
الحقيقة حلولا واتصافها على تقدير وجودهما في الخارج ليكون خروجها
عن التسعة قادحا في انحصار الاجناس العالية من الاعراض الموجودة
في التسعة وتقريره ان يقال سلمنا ان النقطة والوحدة من الامور الموجودة
لكن لا نقول ان الاعراض الموجودة منحصرة في هذه التسعة بل يدعى ان
الاجناس العالية من الاعراض الموجودة منحصرة فيها فلا يضر النقطة
والوحدة بعد ما ادعينا لانها اجناس تحتها على سبيل التقسيم الحاصر
لانحتها تحتها فصلا على كونها جنسا في الحواشي القطبية هذا تخصيص الدعوى
وهو ايضا لا يستقيم من طرف المكيم اقول وفيه نظر لانا لانم ان تخصيص
الدعوى وكذلك مثل الشيخ وكذلك من حصر ساكني الدار وقال انما
يدخل فيه عرضه ساكنا القرى وناز لوا العصاري فلا يستدعي ذلك تعقبا
عليه فكذا ههنا والعرض ليس جنسا لما تحته لما امكن تصورها بالمقدار
مثلا مع الشك في عروضه فلو كان جنسا لما تحته كالمقدار وغيره لما امكن
ذلك ويمكن ان يمنع تصوره بالحقيقة مع الشك في العروض وتصوره بوجه
مع الشك في عرضيته لا يوجب عدم كون العرض جنسا فان النفس
عند كونها متصورة بوجه قد يشك في جوهريتها مع ان الجوهر
ليس جنسا لما عندهم ومنهم من قال بان الاعراض البسيطة لا وجود لها
في الخارج والا لكانت حالة في المحل وحكم لها في المحل البسيطة بذا
تكون حالة في المحل ومنه وفي الحواشي القطبية ثم لو جاز ان لا تكون
حلول الحلول زايدا على الحلول وامتناع مثل هذا التسلسل من طرف

المعلول لاصح حلول حلول النسبة الى حلول النسبة وحلول النسبة
الى النسبة وهي اي محله وفي الحواشي التعطيه وحلولها في المحل
ايضا نسبة فيكون حالة في المحل ثم لجواز ان لا يكون بعض النسب
وجودية بل اعتبارية اقول وتوجيهه ان يقال ان ادعيتم السالبة
الكلية وهي بعض الاعراض النسبة ليس بموجود في الخارج فهو حق
لا نزاع فيه وان ادعيتم السالبة الكلية ولكم خواص الاوسط
قبول المساواة واللامساواة لذاته اذ ليس لك ان تقول قبول المساواة
واللامساواة للجسمية والا لساوى الجرم الصغير ما ساواه الكبير وبالعكس
لاشتراكهما في الجسمية اللازم ظاهر الفساد وهذا الدليل متعلق
بالانا نقول ليس ذلك لنفس المقدار والا لساوى المقدار الصغير
ما ساواه الكبير وبالعكس لاشتراكهما في المقدار سلمناه لكن لا يلزم
من عدم كون قبول المساواة واللامساواة للجسمية ان يكون لتلك
الجواز ان يكون لثالث المساواة قبول الانقسام وتقديره ادعيتم
بحيث يمكن ان يعرض فيه شيء غير شيء وهو ليس المقدار لذاته
لانه معنى ما يؤخذ في الجرم من جهة تساوي اللامساوي ولهذا قال الامام
هذه الخارجية انما يلزم لكم سبب الثانية الاولى ومن الظاهر
ان هذه القضية لا توجب تغير الجرم ولا حركة واعلم لزوم هذه القضية

للكم سبب الخاصة الاولى لانها في كونها لا حقة له لذاته لان معنى ذلك
ان لحوق هذا المعنى له ليس بسبب شيء وهو معنى قوله اخرى بل كل شيء هو من
قوله اخرى عروض هذا المعنى له بسبب الكم وتقديره انه الاتصال الموجب
للاثنينية وهو لا ملحقه لذاته لان المتصل يجب تباينه عند اللاحق المقدار الملحوق
الواحد لا يبقى عند انفصال بل يفسد ويحدث مقدار اخر ان قيل ما يوجد
قبل الانفصال بل يلحق المادة بسبب المقدار الذي فيها فالمقدار
وان لم يعلل الاتصال فهو بعيد المادة لقوله ومن الجائز ان يعد
صفحة مادتها لاستقرارها فان حركة الجرم الى المكان القطع بعد الجسم
لكون القطع مع انها لا يبقى معه فان قبل وجوب تباين الملحوق
عند اللاحق يدل على ان الاتصال لا يلحق المقدار اصلا وهذا
مع ان المعتمد قوله لذاته يح، نقول ليس كذلك فان انعلم ضرورة
ان الخط والسطح يلحقهما الاتصال الموجب الى الثانية فقول الملحوق
يجب تباينه عند اللاحق اذا كان ملحوقا له لذات لا بالعرض
والا فمن نعلم بالضرورة ان الجرم اينما يلحقه الاتصال الموجب للاثنينية
مع انه لا يبقى معه وذلك لان الجرم ليس قابلا له بالذات بل القابل له
بالذات هو الهيولى فلهذا يبقى معه حال المقدار مع الاتصال ايضا
كذلك فان الاتصال وان لحوقه الان ذلك ليس بالذات

بان

بان تبدل الاشكال ستلزم تبدل المقادير لامتناع تبدل الاشكال مع عدم تبدل شئ من الامتدادات ضرورة انه اذا زادت الطول اعني في العرض او العمق وبقي الكل على ما كان المقدار الا الامتداد وفيه نظر والكم منفصل ان لم يكن بين اجزائه حد مشترك يكون نهاية لاحدهما وبداية للآخر وهو العدد ومتصل ان كان وهو الزمان ان لم يكن قار الذات اي ثابت الاجزاء ولا حال ان لم يكن كذلك لان الكلام في الكم والحركة ليست كذلك اذ لا يوجد بين اجزائها حد مشترك بخلاف الزمان لوجدان الآن بين اجزائه وفي الحواشي التعليقية في كون الموجود منه غير قار الذات نظر اقول لان الموجود منه كما لو كان غير قار الذات لم يكن الموجود جميعه موجودا بل بعضه فنقل الكلام اليه ونقول ذلك البعض لا يكون غير قار الذات والا لم يكن موجودا جميعه بل بعضه ولا يتسلسل بل ينتهي الى بعض موجود بجميعه قار الذات او تقول لان الموجود منه هو الحاضر لا يكون غير قار الذات والا لم يكن الحاضر جميعه حاضرا والمقدار ان كان قارا اي قار الذات فهو والزمان وان كان مقدارا ايضا لكن في الاصطلاح خص المقدار بالخط والسطح والجسم التعليمي وهو الخط ان لم يقبل القسمة الا في جهة

فالمتصل الابقي معه وهي المادة معه الثالثة يمكن ان يعرض فيه واحد عادة اما بالفعل كما في العدد وفي الحواشي التعليقية في كون العدد والغير المتناهي كذلك نظرا وبالقوة كما في المقدار فانه يمكن فرض واحد فيه كثيرا او عشرة لعدد وفي الحواشي التعليقية يكون الاصم كذلك نظرا قول ولعل ذلك من خواص العدد والمتناهي في المقدار المنطبق واعلم ان بعضهم عرف الكم بالجامعة الاولى والتعريف بها دوري لان المساواة لا يمكن تعريفها الا بالـ

المتزايدة غير المتناهية العامة في جميع الاحوال بين نوادر العدد

المطلع لم يجز ان يكون الخط هي الاشكال لا المقادير اجيب عنه

بان

واحدة والسطح ان قبلها في حدس الجسم اي المعلم ان قبلها في الجسم
الثلاث ويسمى التشخص وهو حشو جسم سطح او اكثر وقيل وهو حشو
ما بين السطوح وهو معوض بالكثرة والجسم التعليمي اذا اخيل من غير المعاني
الى ما عداه كما سبق وانما سمي تعليميا لان المبحوث في العلوم التعليمية
اي الرياضية وكون هذه الاربعة من الكم المتصل ظاهر لان كل واحد منها
يمكن ان يوجد بين اجزائه عند فرض الانقسام حدود مشتركة هي نهايات
لاحد هما وبدايات للآخر وهو المنقط في الخط والخط في السطح والسطح
في الجسم والآن في الزمان وهو نهاية الماضي وبداية المستقبل والحد
المشترك بين المقادير لا يكون اجزائها بل هي موجودات عارضة
لما يحدد بالنوع والا لكان التصنيف تعليميا وبحسب النظر الذي
من اضافاته ظهر منه ان الموجود من الزمان ليس الا الذي كان شيئا
بسبيل الانقضاء والتجدد وحصول المستقبل ليصير كذلك فكان
كل واحد منهما غير قار الذات وقد يطلق الى حرف على الزمان المعلوم
الذي يكون حينئذ الان وهو ايضا غير قار الذات فاذن الزمان
غير قار الذات مطلقا والطول الامتدادي قد يراد منه الامتداد
المعروض اولا الطول الامتدادين المتقاطعين في السطح من غير اعتبار
تقدم وتاخر والعرض قد يراد به البعد المقاطع للمعروض اولا واقصر

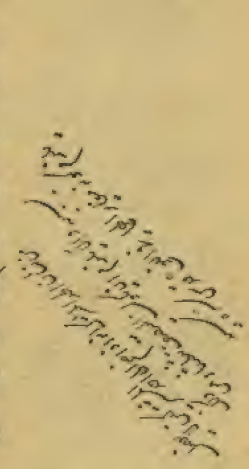

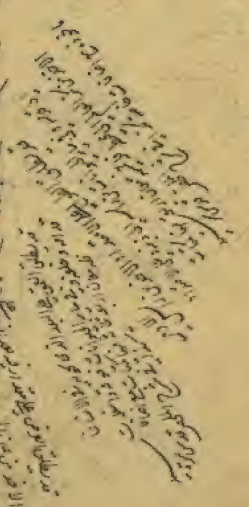

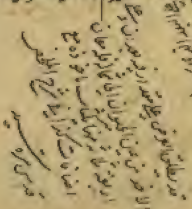

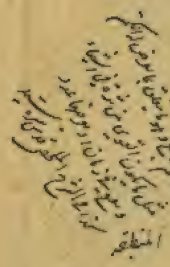

امتدادين

امتدادين المتقاطعين في السطح والملتقى قد يراد به النقطة الذي يحصره
سطح او سطوح مطلقا سواء اعتبر تناهيه صعودا وامكانيا في الذهن او فرد
لها كما في الماء والبعد المقاطع للمعروضين فانه الخط اذا فرض اولا
كان طولا واذا فرض معه آخر متقاطع له كان عرضا واذا فرض
معهما آخر متقاطع لهما يحاذي الملتقى والنقطة النازل الاحد من وقوف
الى سفل الى فوق لا يسمى عمقا بل سمكا وهي اي الطول والعرض والعمق
كميات بالذات ان اريد بها نفس الامتدادات وعلى هذا المقدر
يكون كل خط طولا وكل سطح عريضا وكل جسم عميقا والا اي وان
لم يرد بها نفس الامتدادات بل سائر المعاني المذكورة فكما
ما هو ذو امتداد مع اضافة ما وعلى هذا المقدر الى يكون الامر كما ذكرنا
بل الخط قد يكون طولا وقد لا يكون والسطح قد يكون عريضا
وقد لا يكون والجسم قد يكون عميقا فلا يكون والكم بالعرض
هو الذي يكون الكم موجودا فيه كالمعدودات فان العدد الذي
هو الكم بالذات موجود فيها او يكون موجودا في الكم كالكل
فانه موجود في السطح والجسم التعليمي او يكون موجودا في محل
الكم كالبياض فانه موجود في الجسم الطبيعي الذي هو محل الكم بالذات
هو كم بالذات كما مر وبالعرض لانطباقها عليه فالكمان على السوية

المنطقة

فيكون منطبقة على المسافة وذلك بعد ان زمان بالمسافة فيحال
زمان بانه فيخ وزمان فرسخين لانطباق الحركة بالمسافة بعد
الحركة بالمسافة محال حركة فرسخ وحركة فرسخين ولا يستحيل في ان يكون
الشيء من معلولة ثم عرض له من تلك المعلولية اخراد الاضافة
تعرض له اضافة كما يسمى والحركة الكم العرض لانطباقها على الزمان
والمسافة فنقول انها كم بالذات لانها بالذات اذ لا يوجد من
اجزائها حد مشترك واما ما قيل من ان المصنف اشترط الكم بالعرض الشيء
الذي هو منطبق على الكم بالذات حتى يكون الامر كما ذكره بل نشرة
بالوجوه الثلثة فقط فغير وارد اذ لا معنى للانطباق فيها
سوى الحلول فقول الزمان كم تعرض لانه حال في الحركة الحالة
في المسافة التي هي كم بالذات فيكون حالا فيها لكن بواسطة الحركة
والمصنف قيد ذلك بانه لا يكون بوسط او بغير وسط بهذا القيد
نظر لانه لو كان المراد من الانطباق الحلول لم يصح قوله والحركة
كم بالعرض لانطباقها على والبيضة الحركة ليست حالة في المسافة
بل في الحركة والابعاد متماهية سواء كانت مجردة من المادة
على تقدير وجودها او متقارنة اياها خلافا للهندي في المتقارنة والمشائين
في المجردة فانهم يجوزون وجود ابعاد غير متماهية مجردة عن

المادة

المادة فوق العالم والا لامكن ان يتوهم خطان يخرجان عن
نقطة واحدة ويتباعدان بحيث يكون البعد الاول ذراعا
والثاني ضعفه والثالث ثلاثة امثاله وهكذا الى النهاية وهذه
مقدمة مشتملة على مقدمات ثلاث احديها ان الابعاد الغير المتماهية
لو كانت ممكنة لامكن ان يتوهم خطان يخرجان من نقطة واحدة
ولا يزال البعد بينهما يزيد كمسافة المثلث يمتدان الى غير
النهاية وثانيتها انه يمكن ان يوجد بين ذينك الخطين ابعاد
يتزايد بقدر واحد من الزيادات مثل ان يكون البعد
الاول ذراعا والثاني ضعفه والثالث ثلاثة امثاله وعلى هذا
الترتيب وكل بعد فوقاني يشتمل على التحتاني وثالثتها انه
يجوز ان يعرض هذه الابعاد المتزايدة بقدر واحد من الزيادات
بين ذينك الخطين ايلى غير النهاية فيكون بحسب امكان زيادات
على اول مسافات بعرض غير نهاية وانما جعل تلك الزيادات
بقدر واحد لانه لابد ان يكون موجودا بازاء بعد واحد
من تلك الابعاد والبعد المتحلل ابعادا غير متماهية لابد ان
يكون غير متناه فيلزم ان يكون غير المتناهي محصورا بين حاصرين
وهو محال وبهذا لا يلزم الا عند فرض تلك الزيادات بقدر

واحدا وتزايدة لانه فرضت الزيادة متناقصة غير متناهية
ليس يجب ان يكون غير متناهية الا اذا اضيف خط جزئي
احد نصفيه امثلا وزيد عليه نصف النصف ثم نصف النصف
الثاني وهلم جرا الى غير النهاية اذ كل مقدار قابل لانقسامات
غير متناهية لم ينته الى مساواة الخط الاول فضلا عن ان يصير
غير متناه لكن خص الدليل بالمساوية لان حصول الخط على
تقدير التزايد يكون اولى بهذا احاصل ما ذكره الامام في
شرحه للاشارات وفيه نظر لان مبنى قولهم كل مقدار قابل
لانقسامات غير متناهية ان القسمة الوهمية لان كل مقدار ينقسم
الى اجزاء عدد ها غير متناه لاستحالة ولا بعاد المتزايدة
بين ذينك الخطين زيادات غير متناهية بالفعل دون
المنتهية الى الاصل المذكور فانها متناهية وايا ما كان احدها
من الآخرة والحق والشيخ فرض الزيادات بقدر واحد
لتسهيل ضبط البرهان فاعرفه ولو لم يكن ذلك لامكن
ان يكون سهما بعد مشتمل على مثالي البعد الاول التي هي غير متناهية
والا لكانت ثمة بعد لا يكون ما فيه من الزيادات حاصلا
في بعد آخر فوقه والمقدر خلافه وبهذه المقدمة جليته

يمكن بتضعيفها الى غير النهاية كما بينه اقليدس في الشكل التاسع
من المقالة الاولى من كتابه وح يكون المساحة مع الفوقانية
قبل المساحة مع المجانسة لان المساحة مع الفوقانية قبل المساحة
مع المجانسة لان المساحة مع الفوقانية تحصل بزواية
الزاوية ولاشك ان الزواية الكبيرة لا تحصل الا بعد الصغيرة
ولقائل ان يقول الزواية المستقيمة الخطين قابلة للقسمة الى غير النهاية
لانها منقسمة بالفعل الى غير النهاية حتى يلزم ان يكون كل زاوية
مسبوقة بزواية اصغر من تلك الزاوية الى غير النهاية وكيف
ولو كان كذلك امتنع اتصال خط متناه من موازاه خط
آخر متناهيا كان او غير متناه الى مسافة متناهية لان يلزم
لا تناهي اجزاء المسافة لا تناهي اجزاء المركة المستلزم للاسافة
اجزاء الزمان المستلزم للاسافة هو اللازم ظ البطلان ونقول
ان نقول على الاول لانم امكان توهم الخطين خارجين من نقطة
واحدة على الوجه المذكور على ذلك التقدير الى على بعد ان لا
يكون الابعاد متناهية في جميع الجهات واغا يلزم ذلك لو كانت
اللانهاية من جميع الجوانب واما اذا كانت اللانهاية من طرف
اخراج التعليق نقط فلانا ان اصلاح الصليبي او انتهى اليه

نهاية

نهاية البعد عن الطرفين استحال ذاهبا بعد ذلك لعدم الفضاء
الذي هو شرط الذهاب والحاصل انا ادعينا المرجحية الكلية
وهي ان جميع الابعاد متناهية فهو هم لان صدقه هو المسألة المراد
وهي ان بعض الابعاد ليس متناهيا ولا يلزم من ذلك امكان
توهم خطين خارجين من نقطة واحدة على الوجه المذكور لما
ذكرنا وان ادعينا المرجحية الجزئية فهو مسلم لكن ذلك لا ينفعكم لان
مطلوبكم اثبات نهاية من جميع الجوانب موقوف مسلة اثبات
اللازم بين الحيولى والصورة من الاالهي ومسلة اثبات عدد
الجهات من الطبيعي عليه ولا نم امكان وجود بعد فيها متصل على
ابعاد غير متناهية واغا يلزم ذلك ان لو كان هناك بعد متصل
على جميع الزيادات الغير المتناهية اولا يكون فان كان لزم
المحال المذكور وان لم يكن كان كل بعد حاصلا في غيره فالجميع
حاصل في غيره لانا قد بينا ان البعد العاشر هو البعد الاول مع
زيادة فلا حاصل جميع المقدار فلا حصول لكل واحد واحد وحصول كل
متناه وان بعد مسلم واما حصول مجموع غير متناه وكلا على
لانم امكان المتنازع توهم خطين على الصفة المذكورة وان على
امكان تقدير عدم التناهي فان ذلك مجرد دعوى فيفتقر الى اقامة

البرهان عليه ولانم ان الخط المتناهي اذا تحرك توهما كما مر لا يحدث بينه الخط الغير المتناهي نقطة اولى نقطة المسامتة فان الحركة
انما تقع في زمان وكل زمان منقسم فكل حركة منقسم فوقوع نصفها قبل
وقوع تمامها وقوع نصف نصفها قبل وقوع ربعها وهكذا الى غير النهاية
فلا يوجد بين الخط الغير المتناهي نقطة اولى نقطة المسامتة لان كل
حركة يفرض ان بها يقع اول المسامتة فقبلها يقضي المسامتة مع
الفوقانية قبل المسامتة معها فالحاصل مما ذكر يتوه في سنخ
الازم نحن نجعله مستند الهذا المنع وما قيل المسامتة لابد لها من اول
اول الحدود تهافت زوال الموازاة ويجب ان يكون لزمان
وجودها اول فهو مسلم لكن لا يلزم من ذلك وجود نقطة في الخط
الغير المتناهي لا يكون المسامتة معها مسبوقة بمسامتة اخرى وان
اريد به انه ملا كان كذلك فيجب ان يكون هناك نقطة اول المسامتة
بمعنى كون المسامتة معها لا يكون مسبوقة بمسامتة اخرى فهو غير
مسلم وانى يلزم ذلك والمتنازع فيه هو الخط الغير المتناهي
فلا بد لمدعي الدليل من دليل وايضا على المدعي ان اريد به
فلمس حتى ينظر فيه وانهم من الحجم بالمطبق على تناهي الابعاد وتقديره
ان تقال لو كانت الابعاد غير متناهية لامكنا ان نفرض خطا غير متناه
كخ من نقطة واحدة ولكن خط بج وكل خط يمكن ان يفرض

فيه

فيه حدود حتى ذلك الخط بها الى الاجزاء فليفرض فيه حد اكثر من كون
خط دب الغير المتناهي من طرف ب ازيد من خط دب الغير المتناهي
من طرف ج بقدر دج وكان المطبق الخط والكف على الاول عند مقابلة
الحد الاول منه بالحد الاول من الاول بالتوهم والكف بالكف والثالث
بالثالث وهلم جرا كان الناقص كالزايد وان لم ينطبق انقطع
الكف فيكون متناهيا والاول زايد عليها بالمقادير والذي
هو متناه والزايد على المتناهي بقدر متناه فاذن
الخط الاول ايضا متناه وقد فرضناها غير متناهين هذا خلف قال
الامام عليه الرحمة في هذه البرهان اشكال يغير على حله وهو انه يجوز امتدادها
مع تلك الفضلة الى غير النهاية ولا يكون الزايد كالناقص واقول تقرير
هذا الاشكال ان يقال ان اردتم بانه يلزم الناقص كالزايد على
تقدير دوامها الى غير النهاية فلا نسلم عدم تعاصلها عند عدم التطبيق
في تلك الجهة على ذلك التقدير فانها حينئذ ممنوعة اذ كل مقدارين
لاحدهما في جهة تكيف ما كانا اي سواء كانا ذاهبين من نقطة واحدة
الى غير النهاية او من نقطتين مختلفتين بالتقدم والتاخر فهما متساويان
في تلك الجهة بمعنى سلب التفاضل بينهما في تلك الجهة على ذلك التقدير
فهو اي الدوام لم دائما فيه ان التساوي يقال بالاشتراك على

معنيين احدهما هو الذي في حدود المقارين عند المطلق او تغايرهما
وذلك اذا كان لهما حد ولا اتصال عند ذلك وثانيهما
هو سلب التواصل عنهما بجهة وذلك اذا لم يكن لهما حدود
فلا يتصور فيهما تفاضل الحدود وغير المتساوي انما يستلزم العلة
والكثرة او الصغر والعظم حتى يحال كل مقدار لما تساوى مقدارا
اخر اما ان يكون اقل منه او اكثر او اصغر او اعظم اذا انتهى
احدهما عند حد ينتهي اليه الطبيعي ولم ينته الاخر عند بل تجاوز وصف
المنتهي بالعلة او الصغر وغير المنتهي بالكثرة او العظم فاذا احتمال التساوي
واللاتساوي يعني المعلل الموصوف بوجود الحدود لم يكن القسمة اليهما
حاصرة بل القسمة الحاصرة بان يحال اما ان يكون للمقادير حدود
او لا يكون فان كانت فهي اما متساوية او غير متساوية وان
لم تكن فذلك قسم آخر غيرهما واذ قد اك فاذا فرضنا الطبيعي
بين حطين محدودين بجهة وغير محدودين بجهة كان عدم
التساوي بتلك الجهة بالمعنى المعلق بوجود الحدود لا يستلزم
قصر احدهما وطول الآخر وقد عرفت ما فيه وهو ان يجوز ان
يكون عدم الانطباق لتوهم عن توهم الطبيعي لانقطاع
احدهما لا يحال لو كانت الابعاد متناهية ووقف شخص على

النهاية

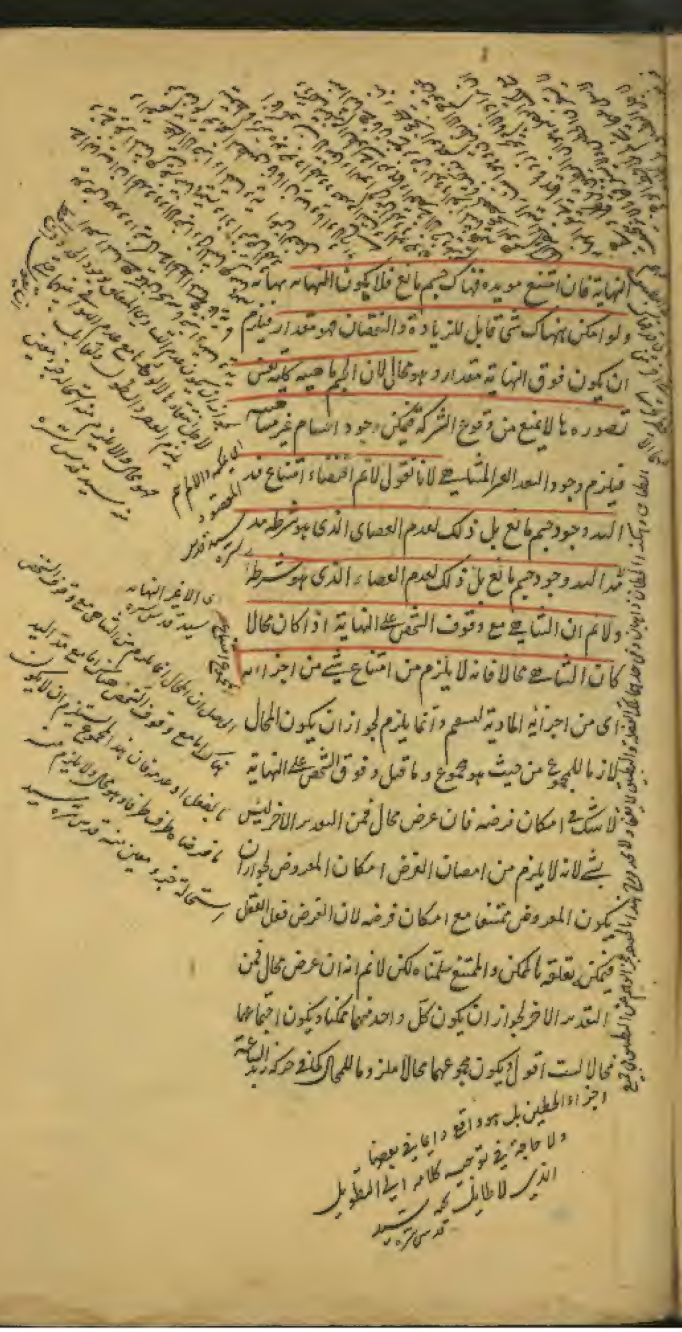

وعدم حركته الساعة فان كل واحد منهما ممكن واجتماعهما محال ولا
ان يكون هيئة الجرم الكلية بعض امكان وجود اجسام غير متناهية دفعة
فانه كذلك امكان وجودها في ازمنة مجتمعة لا دفعة فلا يلزم وجود
المعدد العرضي دفعة بل اما قول المدعي لزوم وجود اجسام
غير متناهية بالفعل فانما كان وجودها بغير نهاية لا ينافي ما اد
عيناه اذ الممكنة لا ينافي المطلقة وفي الحواشي القطبية عند
الحكيم امتناع وجودها فانه كما ناهيه والمقدار اي الخط والسطح
والجسم التعليمي لا يوجد اي في الخارج مفارقا عن المادة وهي
الهيولى خلافا لاصحاب الطلسمات وفي الحواشي القطبية فانهم
يقولون عرضا ويمنعون احتياجه الى المادة في الخارج والا لكان
عينا بذاته فيها والا لكان محتاجا اليها بذاته فلا يمكن ان يوجد
مفارقا عنها ضرورة ان مقتضى الذات يدوم بدوامه فلا يحل
فيها السكون الغني عن الشيء بذاته لا يعوض له الحاجة اليه لما مر
لان ما بالذات لا يزول بالغير والمقدمتان ممنوعتان اما الاولى
فلما مر مرارا انه يجوز ان يكون الاستغناء والاحتياج لامر خارجي
ولا يكون شيء منهما ذاتيا وقد عرفت ضعف هذا المنع واما
ثانيا فلانا لانم ان المقدار المجرد عن المادة لو كان غنيا بذاته

انعقد

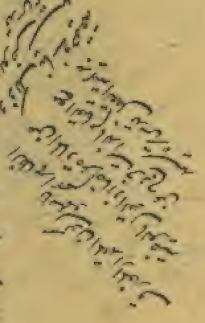

عن المادة لا يحل في المادة مقدارا ما اصلا واما كون كذلك ان
لو كان المقدار طبيعة نوعية وهو ممنوع وما قيل انا لانم انه لو كان
غنيا بذاته عنها لا يحل فيها قلنا لان الغني بذاته لا يصير محتاجا بالعرض
قلنا نعم ولكن لم قلتم انه لو حل فيها كان محتاجا اليها لجواز ان
يكون الاصلح من جانب المحل لا من جانب المقدار المحال فانك
قد عرفت ان الحال قد يكون محتاجا اليه المحل وقد يكون
على العكس ضعيف لان الحال اذا كان عرضا امتنع ان يكون
الاصلح من جانب المحل مفارقا فيها في التحيز لامكان تحيلنا
المقدار مفارقا عن المادة فاذا تحيلنا المحل من الجانب الآخر
ما اعداه يسير جسما تعليميا ولا يمكننا تحيله الا متناهيا لما يحال لانا
ذلك ان نهاية الابعاد اذا وجبت في الخارج لا بد في الذهن لان
البرهان المذكور على تناهي الابعاد كما يدل على استحالة امتداد
غير متناه في الخارج فكذلك يدل على استحالته في الذهن لان
الامتداد المخصوص لا يتصور الا في له جسمانية واذا وجبت نهاية
تهاية وجبت نهاية حاملها لما يحال لو كان الامر كذلك لما امكن
تصور الامتداد والغير المتناهي وكان يمتنع الحكم عليه بامتناع وجوده
لانا نقول الذي يمتنع تصوره غير متناه هو الامتداد المتصف بالوجود

في تصوره الى الاجسام بما هو امتداد من حيث هو امتداد فلا يتعقل
في تصوره الى الاجسام بما هو امتداد من حيث هو امتداد والمها
فيجوز تصور بعض منها بعينه اضافة الذهن من مفهوم اللامتناهي من حيث
هو هذا المفهوم الى مفهوم الامتداد وتصور جامع تصور الامتناع
المذكور وان لم يكن محله للاصباغ بها فيلزمه سطح في الخيال
واذا كملنا ذلك السطح من غير الالتفات الى ما عارته من
الكيفيات كاللون والضوء يسمى سطحا تعليميا ولا يمكننا تحليله الا
تشبيها لما مر فيلزم منه نهاية وهي الخط واذا خيلنا ذلك الخط
من غير الالتفات الى شيء من السطوح يسمى خطا تعليميا ولا يمكننا
تحليله الا امتناعا فيلزمه نقطة واذا خيلنا تلك النقطة من غير الالتفات
الى شيء من المخطوط يسمى نقطة تعليمية واليه اشار بقوله وكذا
الخط والنقطة ثم النقطة يمكن احدهما لاشرط شيء اي يمكننا
تحليله لاشرط ان يتلبس معه الى المادة وشرط لا شيء اي يمكننا
ان تحليله بشرط ان لا يكون معه المادة واما السطح والخط فلا
يمكن احدهما بالاعتبار الثاني اي بشرط ان لا يكون معهما غيرهما
فان السطح لا يمكن تحليله الا بحيث يعرض فيه جهات والخط لا يمكن
يعرض فيه جهتان والاول جسم لكونه واحد والثاني

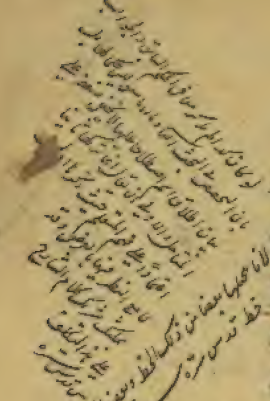

سطح لكونه واحدين لا خط وكذا السطح ولا يمكننا ان نحلله الا الى الخط
لانه لا يمكن تحليله الا طول فيكون الغير خط لا نقطة وانما لم يتعرض
المصنف لها لكونها بالقياس الى المباحث المذكورة بحيث لا يمكن احدهما
بالاعتبار الاول اي لا بشرط شيء لانه يصدق الخط والسطح على كل
خط وكذا السطح وذلك انما يمكن اذا كانا مأخوذين لا بشرط شيء كما
مر والنقطة والخط والسطح لا يتميز في الوضع اي لا يمكن ان يشار
الى كل واحد منها على سبيل الاستقلال بل النقطة مشار اليها بتبع الخط
والخط تبعا للسطح والسطح تبعا للجسم لانها لو عرضت في الوضع لكان ما من
نقطة الى جهة غير ما منها الى جهة اخرى فيلزم انقسامها وما من الخط
الى عينه غير ما اليه يساره فيكون منقسما في العمق فلا يكون النقطة
نقطة والخط خطا والسطح سطحا وقد فرغ من المباحث المتعلقة بالكم
شرع في المباحث المتعلقة بالكيف على ما قال في انواع الكيف ان
نسبت جنسيتها اربعة الا فالملزاد اقتصرها لانها وان كانت من
الكيفيات فان كانت محسوسة فهي الانفعالات وان لم تكن محسوسة
والانفعالات ان كانت راسخة وان لم يكن محسوسة فان كانت
استعدادا نحو الانفعال كالليونة او نحو الانفعال كالصلابة
في القوة والقابلية وان لم يكن استعدادا بل كما لا في الحال

ان لم يكن راسخة والملكة ان كانت راسخة وفسروهما بالكيفيات
النفسانية اى الكيفيات المختصة بذوات الانفس وان كانت
متعلقة بالكميات كما صرح في المتمثل والروحة في المحصل في الكيف
المتعلقة بالكميات واعلم ان الشيخ ذكر في الشفاء لبيان انحصار
الكيف في الاربعة المذكورة وجوها واحدا الامام منها ما ذكره
المصنف وقال انه واعترض عليه فانه لم يعلم ان الكيفية التي
لا يكون متعلقة بالكمية ولا يكون محسوسة اذا لم يكن معتمدا كونها
استعدادا والامر في نفس الكيفية النفسانية اذ من الظاهر وجود
كيفية لا يكون متعلقة بالكميات ولا يكون محسوسة ولا يكون مختصة
بذوات الانفس ولا يكون مبدأ نفس الاستعداد واذا كان
ذلك ممتنعا فالجزم بان لا يكون متعلقة بالكميات ولا يكون محسوسة
والا مستعدا اذا كانت الكمية نفسانية دعوى لا دليل عليه التنوع
الاول كالمحسوسات الخمس وان كانت غير راسخة كالحالة
وحفيفة كالوجل في الانفعالات وان كانت غير راسخة كالحالات
العسرة ملكة كالجرأة في الانفعالات ويعني اي بهذا النوع
بهذا الاسم اي بالانفعالات والانفعاليات لان انفعال
الحواس عنها اولا واخاصيت الكيفيات الغير المتعلقة بالانفعالات

مهيتها

مع انها انفعالية الفة لاجل العلة المذكورة لهذا الخاص المشتهر واما
لم يكن السمة لان غير المستقر لتعرضه وسرعة زواله منفك عن اطلاق
اسم جنسها عليها بل اقتصرت في تسميتها على الانفعالات وفي الحواشي
الخطية قوله اولا احتراز عن الكل والخمر ولا حاجة اليه اقول
وذلك لان انفعال الحواس عنهما كان في تسميتها بهما سواء كان
الانفعال عنهما اولا واما على انا نقول لو اعتبرنا في هذا القسم
الاول له لزمنا امران احدهما ان الشيخ ذكر في طبيعيات الشفاء
ان الثقل والخفة مما يحس بهما احساسا اوليا فوجب اخراجهما
عن هذا القسم الناخروج الالون عن هذا القسم لان الاحساس كما
انما هو بواسطة الصفران السواد لا يعرف وسه الا بصر وكذا
مستقرا والحموضات ينقسم بانقسام الحواس الخمس الظاهرة
فهي اما ملموسات او مبصرات او مسموعات او مذوقات
او مشمومات وذهب الشيخ في الشفاء الى ان المحسوسات لا
يجوز ان تعرف بما قول الشارحة ان يعارفها لا يمكن ان يشتمل
الا على اضافات واعتبارات لازمة لها لا يدل شيء منها على
مهياتها بالخصوص فهي لا تفيد تعريفا ما يفيد الاحساس بها وفيه بحث لان
الحس للحد الاعلى ادراك الحس من حيث هو حس واما الميزة الكلية

فلا يدركها الا العقل ولكل واحد من المحسوسات معنى كلية وهو غير
تحتها فيجوز تعريفها بما يباينها الكلية بالمقابلة الاشارة حتى يجوز
يدل عليها بالصوت اما الحس فلا بعد تعريف المعنى الكلية اصلا نعم
تعرف بها على وجه لا يشتمل على الاضافات والاعتبارات وبعد
بها بالصفة عسر اما المحسوسات فاقدم المقدم الكلام المحسوسات
على الكلام في غيرها لان الاجسام العنصرية قد تحلو عن الكيفيات
المبصرة والمسموعة والمشمومة والمذوقة والسبب في ذلك ان
احساس الحواس الاربعة للمذوقات انما يكون بتوسط جسم
ما كالهواء والماء ولا يمكن ان يتوسط متوسط بين نفسه وغيره فان
كل واحد من هذه الحواس لا يدرك المتوسط الذي يتوسط بها بل
يدرك الحاسة حالما يدركه ويدرك الاجسام لا تخلو عن الملموسات
لانها لا تتاح الى متوسط دائما فالحيوان لا يخلو عن اللمس فيدركه
تلك المشاعر كالجلد الفاقد لحاسة البصر وغيره فما يعرى عن السمع والشم
هذا ما قيل والثاني غير مستبعد لاحتمال ان يكون لهذه الحواس غير تلك الحيوا
ضعيفة جدا لا تفقد به بالمرة والاول منظور فيه فانه لا يلزم من زوال
حلو الهواء تخلو عن الكيفية المشمومة وهو متوسط في الاحساس بها كما انه
متوسط بين نفسه وغيره بل غاية ما يلزم من ذلك كونه متوسطا غير

وغيره

وغيره وهو غير مستبعد فان القوى الجماعية انما تفعل في غير موادها
متوسط مواد اي الموضوعات فموضوعها متوسط بينها وبين الاجسام
المتاخمة على ان الهواء ان الاحساس بالرائحة انما يكون بملاقاة الهواء
المتصل بالمشموم بها فاذن ذلك الهواء متوسط بين الاحساس
بكيفيه ومن الحس في الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة
واللطافة والكثافة والملاسة والخشونة والثقل والخفة
والخفة اما الحرارة والبرودة فصفان من التوابع قال الامام
لانهما من اظهر المحسوسات وكل ما كان كذلك كان غنيا عن
التعريف وطالب ان يطالبه بالبرهان على مقدمتي قياسه لكن من
شان الحرارة تفريق المتفاصلات وجمع المتقاربات اذ الحركة الاولى
سببها شديد الابعاد تنهما المحل المتحد بواسطة التسخين ويلزم من ذلك
التعريف والجمع كما قال فان المركب الذي لا يكون سابلا شديدة
اللحم لما كان مركبا من اجسام مختلفة في اللطافة والكثافة وكلما
كان الطف كان اقبل للحركة اي للميل ابسط فوق من الحرارة
فان الهواء اسرع قبولا لذلك من الماء فانتهاي فان الحرارة
اذا عملت في المركب اي في المركب الذي لا يكون الالتحام
بين عناصره شديدا بادر الاقبل كالهواء الى التصعد قبل كالماء

مبادرة الابعاد

دون العارض كما لا ارض فيوض من ذلك تفريق تلك الاجسام المتشفة
الطبايع ثم يحصل بعد ذلك اجتماع المشاكلات بحسب طبايعها فان
عند زوال العايق عن التفرقة يبقى طبيعة كل واحد من تلك البسايط
المثل الى جزء البطيخ فيحصل اجتماع مع قرابة وتواصل ان يقول اذا
كان الاجتماع مستند الى طبايعها لم يكن ذلك خاصة للحرارة بل للبلة
ايضا والحق ان المستند الى الحرارة ازالة العايق عن التوقف والمنع
وانما يبقى طبايعها واما الذى بسايط شديد الالتحام فان كان
اللطيف والكثيف فيه قريبين من الاعتدال فاذا قوى تاثير الحرارة
فيه حدثت فيه حركة دورية كما في الذهب فان اللطيف اذا
مال الى التصعد جذبه الكثيف فحدث حركة دورية وان كان الغالب
هو اللطيف يصعد ويسحب الكثيف كما في سن المركب مع النوشادر
تركيبا محكما فانه ربما يصعد بالكلية بانبار القوة والا اى وان
لم يكن الغالب هو اللطيف فان لم يكن الكثيف غالبا حاد بل
قليلا اشرت النارنشة ليينة لا في نسبة كالحديد والا اى وان كان
الكثيف غالبا حادا فلم يقبل ليونة اصلا كالطلق والنورة الا بالحيل
كما يفعل اصحاب الاكسير ومن اسباب الحرارة الحركة اى الحركة تحدث
الحرارة فيما تقسمها فلا ينتهض التعقص بالعلك وذلك مما عرفت
الجمع للاجسام الشفافة

واما البرودة

وامّا البرودة فنفهم من جعلها عبارة عن عدم الحرارة عما من شانه
ان يكون حارا فانها حينئذ تقابل العدم والملكة وهو ظ لانها
محسوسة ولا شيء من العدم كذلك اى بمحسوس الا تنبي من البرودة
بعدم من الاسنى ويمكن منع كليه الكبرى فان الانفصال عدم الاتصال
مع كونه محسوسا واما الرطوبة فهي في المشهور عبارة عن البلة
اى كون الجسم بحيث يلتصق بما يلابسه على ما ذكره الشيخ في الشفاء
ثم قال وهو بسيط لان الجسم كلما كان ارطب كان اقل التصاقا
بالغير فان الماء جدا اذا غمس الاصبع لا يكاد يلتصق به بالاصبع
اقل مما يلتصق بالاصبع من الماء الغير الصافية او الدهن او العسل
فعلينا ان الالتصاق ليس خاصة للرطوبة بل هو لازم للغلظ
والكثافة ثم عرفها بانها الكيفية التي تصير الجسم سهل الشكل وسهل
الترك له اى للتشكل بعد قبوله اياه وعرف السوسة بما عرفها بها
فان قيل قد تقدم عن الشيخ انه قال المحسوسات لا يجوز ان تعرف بالقوى
الشارح فكيف عرف الرطوبة واليبوسة بل ذكر معاني الفاظها
للسامع الاشتباه بها وسيجيء ما يجري مجراها وقد صرح في الشفاء
بان الرطوبة ليست هي سهولة التشكل لانها عرض
اضافية وانها غير سهلة على ضرب من التجوز وذكر

هي المجردة الثانية ينتقل فيها الحواشي التقليدية لنقل قوة طبيعية تحرك
بها الجسم سطحي مركز شبيه بمركز العالم لوم عقر عالي وقد تقال
على الطبيعة المنفعلة وعلى المادة الحاصلة بالاشتراك وكذا الخفة
ومركز الثقل هو الذي يحل الجسم عليها لو قف واما المجردات واعلم ان
المجردات بالذات وهي التي يكون الاحساس بالاشياء موسط الآلات
حاسة بها ينقسم الى قسمين الالوان والاضواء اما الالوان فقد ذهب
بعض القدماء الى انها جسم شيء من الالوان بل الساض انما يحصل
من مخالطة الهواء للاجسام الصقيلة حد اكما في الثلج فانه اجزاء
صغار شفافة خالطها الهواء وقد فيها الضوء ولا سبب لبياضه
الا ذلك واما السواد فانما يحصل من كثافة الجسم وعدم نفوذ الضوء
فيه ومنهم من سلم ان السواد لون جميع لا كثافة ومنع ان البياض لون
جميعي بناء على ان التقابل لكل الالوان يجب ان يكون عاريا عنها
وذكر الشيخ في بعض المواضع لم يعلم انه هل يحصل البياض سوى هذا الطريق
ام لا فيمنع اخر لامكان ان اختلاط الهواء بالاجزاء الشفافة سبب لظهور
اللون الابيض لكن البياض قد يحدث من غير هذا الوجه ايضا كبياض
البيض المسلوق واليه اشار بقوله فالبياض منها قد يحصل عند تظهر
الهواء للاجسام الشفافة والمصقولة لاجزاء كالثلج فانه ابيض لا سبب

ليس غير

مجردات البصريات

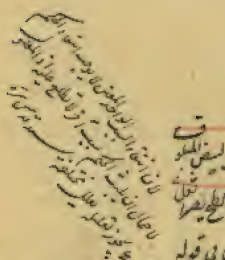

ليس غير

البياض الا ذلك وقد يكون كمعة جمعة قاعة بالجيم كبياض البيض المسلوق
وليس ذلك بسبب ان النار احدثت فيه هواء لانه بعد الطبخ يصير ثقيلا
ولو كان السبب فيه ذلك لصار بعد الطبخ اخف الا ان في قوله
وقد يكون كمعة جمعة نظر لانه لا يلزم من انه لا يكون سبب حدوث
بياض البيض المسلوق مخالطة الهواء ان يكون كيفية حقيقية بسيطة
لجواز ان يكون سبب تخيله امرا آخر واما غير من الالوان كالسواد
والحمرة وغيرهما فهي كيفيات حقيقية بسيطة قاعة بالجسم قال الامام
لان وجود هذه الالوان معلوم بالضرورة فلا حاجة الى البرهان
على وجودها واما السواد فهو عدمي على التعريف وقال الامام ان الكيفية
التي لا يتوقف ابصارها على ابصار شيء آخر اذا التبع اما ان لا يتبعه
صحة كونه مرئيا على اعتبار الغير وهو الضوء او تتوقف وهو اللون
فانه لا يصح رؤيته الا بعد حضور نور مشيرا فان الهواء المقابل للشمس
عند الاسفار يصير مستضيئا وارة مقابل لوجه الارض فيصير مضيئا فالضوء
الى حاصل من الجسم لذاته كالشمس هو الضوء الاول ومن الجسم لغيره
كالنهار المستفاد بالشمس عند الاسفار هو الضوء الثاني وهو
يشتد ويضعف بحسب اشتداد الضوء الاول وضعفه وظهر من
هذا الكلام الجواب عن الاعتراض المشهور على ان المرئي لا يخلو الا

قال في شرح الملخص ان الاجسام اذا صقلت جيدا كالمرآة
ايضا سواد او بياض او حمرة او صفرة فتكون
الصور واما للعان فهو ان ترى
وكانه يتبعها
ان يكون من ذات المضيء او من غيره وهذه
اقسام الاول هو النير يكون من ذات
المضيء بل يستفيده من غيره وهو النور والقسم
الثالث وهو الذي يتوقف انه يسايكون
من ذات الشيء وهو الشعاع والضوء
الشيء كما يكون للمرآة هو الشعاع
من هذه ان ما هو ابيض
الخ

الا للمقابل وهو انا نجد وجه الارض عند الاستتار مضيئا وهذه الاضاءة
من الشمس التي هي غير متقابلة اياه ح وذلك لان استتارة وجه
الارض عند الاستتار لانا وجه الارض مقابل للهواء المستضيء بها
والذي يدل على ان الهواء يكيف بالضوء رؤيتنا الجو الذي في
افق الشرق وقت الصباح مضيئا وذلك لاختلاط ذلك الهواء
بالابخرة والادخنة المتصاعدة من كرة الارض والماء
بتسخين الشمس وغيرها من الكواكب اياها واما الهواء اللطيف الصافي
فشفاف لا يقبل النور والظلمة كالافلاك والظل هو الضوء الذي يقبله
وهو لا يقبل الشدة والضعف وطرفاه النور والظلمة وهي عدم الضوء
عما من شانه ان يصير مستنيرا والتقابل بينهما تقابل العدم والملكة ولا يقال للظلمة
انها كيفية محسوسة ولا شيء من العدم كذلك لانا لا نلزم الضوء فانا كما
اذا غمضنا العين لا نشاهد شيئا البتة كذلك اذا فتحنا العين في الظلمة
وفي الحواشي القطبية ان كان قوله هو الضوء الخ احد اللطائف
الضوء الحاصل على وجه الارض ظلا لكونه ضوءا ما وهذا نظر اقول
وذلك لان الضوء الحاصل على وجه الارض عند كون الشمس تحت الافق
مع عدم الحايل كالجدار ليس ضوءا شاملا اذ لا نزاع في ان الشمس تحت الافق
الجدار بينها لا تنافي ذلك وعند كونها غير طالعة ليس الضوء الحاصل

فان القاعدة في الغواير هو دون العكس لو كانت النظلة كيفية تابعة
من الابصار لما اختلف الحال بل كان ينبغي ان لا يسري القاعدة في
الغار تلك الخاصة وبهذا يبطل عكس الحد لوجود الحد وعدم المحدود
لو قيل المراد انها كيفية تابعة من ابصار ما فيها اندفع عنه ما ذهب الشيخ
الى ان الالوان غير موجودة في الظلمة لانا لا نسلم انها تعدم الرؤية اما
لعدمها او لكون الظلمة تابعة من الابصار والحال ما ذكر لما مر نعم
الاول واجاب الامام عنه بان قال انما منع الحصر لجواز ان يكون
عدم الرؤية لعدم شرطها فان شرط المرئي ان يكون مضيئا لذاته
او لغيره فالضوء شرط رؤية اللون لا شرط وجوده والا لتوقف
وجوده على وجود الضوء المتوقف على وجود اللون لان الشفاف
غير قابل للضوء وهو دوري بط لكونه توقف تقدم لا توقف معية كما في
المتضايفين والحق ان الظهور بالفعل للبصر ان اخذ واخلي عن مفهوم
اللون مقوما له فلا وجود ليشيء من الالوان في الظلمة كما ذكر الشيخ
وان لم يوجد اخلا فالضوء شرط في صحة كونه مرئيا لا في وقعه
في نفسه كما ذهب اليه الامام واما المسموعات في الصوت وهو على
ما عن التعريف والحق وهو كعبه عرض للصوت يدرك بها عن صوت شرح
اخرى سلمه والحدة والثقل بحرائي المسموع ومعناه انه كيفية مسموعة
حسب قال
معناه ان الحرف
بهيئة عرض بعض الاقوى والاضعف
الزائد الحدة وبعض قرار والاضعف
الى ربيع ليس كلما يتخيل يكون معقولا لانه ربما يكون
يعرض

نحو الهواء الى الروح من اليمين المضغين بعنف شديد وانما ينكس
التوضح لان الانبساط الذي يوجه القرع اشد مما يوجه القطع به
سوقف الاحساس بالصوت على وصول الهواء الى محل الصوت الى الصماخ
ليلائه اي لميلان ذلك الهواء من جانب الى جانب آخر عند يبوست
السماخ فهو مس سماع الصوت فلو لم سوقف الاحساس بالصوت
على وصول الهواء الى محل الصوت الى الصماخ كما سوس السماع عند
الميلان وفي الحواشي التيطيه سوقف الاحساس على الا وصول لعدم
الاحساس الصوت عند عدم الوصول لميلانه من جانب الى آخر
عند يبوست السماخ اقول وفيه نظر لان قوله لميلانه ان جعل ما لعدم
الوصول فسي عدم الاحساس عند عدم الوصول بلا بيان مع انه
المسامع فيه وان جعل ما لعدم الاحساس عند ذلك فلا يصح لان ذلك
لان عدم الضم مع الميلان الى جانب آخر وعدم الوصول الى الصماخ
حاد ان يحصل به الاحساس ومن الجذابية وضع احد طرفيها في
فيه والآخر على صماخ انسان وتكلم فيه بصوت عال يسمع ذلك الانسان
دون الآخرين لعدم وصول ذلك الهواء الى صماخهم قلت في ان ذلك
الهواء لا يصل الى صماخ الآخرين نظر ولو قيل لانه لو وصل لسمع
لجواز توقفه على شرط آخر وكذلك سري حرب اليتسه بالاحساس قبل

سماع الصوت ولان السماع متوقف عليه وصول الهواء المتموج
الى الصماخ فكانت الرويه والسماع معا ومن الظاهر ان هذا لا سدل
انما ما تيم لو سس ان تخلف سماع الصوت عن الرويه انما كان لعدم
وصول الصوت الى الصماخ وهو ممنوع بل هو لعدم وصوله الى الصماخ
دفعته وكل ذلك اي الميلان وسماع ذلك الانسان دون الحاضرين
ودوره القرب قبل السماع يدل على ما قلناه اي على ان الاحساس بالصوت
يتوقف على وصول الهواء الى محل الصوت الى الصماخ فاذا انتهى
الموج الهوائي الى الهواء المذكور في الصماخ فهو جود سكل سمي
ويقع على جلده فيتموجه على عصبه موجه كما الجلد على الطبل فيحصل لين
قدر ذلك السامع وهي قوة مرسية في العصب المفروش على سطح باطن
الصماخ هي مشعر الاصوات للاصوات من حيث هي اصوات فقط
كما ان كل ومن حيث امتيازها بهيات عارضة لها دالة على صوت
صوت آخر مثله بهذه الحيثية والصوت موجود في الهواء قبل وصوله
اي قبل وصول الهواء الموج الى الصماخ خلافا لمن اعتقد ان
الصوت لا وجود له في الهواء قبل ذلك بل انما يحدث في الحس
ملامسة الهواء الموج عند بلوغه الى الصماخ والا اذ لو لم يكن موجودا
قبل وصوله الى الصماخ لكان اذا حرك حال وصوله الى الصماخ وكان

كذلك فلا ادرك جهته او وصول الصوت موجود في الصاح قبل وصوله
اليه الصاح فانا ندركه قبل الوصول او لوكنا ادركنا حال الوصول
لما ادركنا جهته لان العلم بالملموس الا حال وصوله اليه لم يدرك
بالحس ان الملموس من اي جانب جاء وقيل ان يقول ادراك
الصوت اما ان يكون حال وصوله اليه الصاح او قبل وصوله اليه
وعلى الاول يلزم عدم ادراك جهته وعلى الثاني ابطال القول بان
الاحساس يتوقف على وصول المدرك الى الصاح وفي الحواشي الوجيهية
ادراك جهة الصوت عند ادراك جهة الملموس كما تم اقول
وفيه نظر لانا ما ادعينا ادراك جهة الصوت كما يجيء نفيه المنع
من ذلك او تحريره انه لو لم يكن موجودا عند الوصول لما ادركنا
جهته اصلا لكن التالي بطل لانا نقول قد سبق جهته في بعض الاوقات
هذا خلاصة ما ذهب اليه المشائون مع ما يرد عليه وقد سبق عليه بانا نسمع
صوت من يحول بيننا وبينه جدار ولا يمكن ان يقال السمع ادراك المحل معدي
مساه لانا لا نحس الكيفية المخصوصة مالم يتكيف شكل مخصوص وذلك الشكل عند
لا يسمع عند مصادمة الهواء لذلك الجدار لكنا نجزم حتى على كيفية تلك الحروف حسب
بعد ضرورة عدم المانع من ان حامل واحد من تلك الحروف اما كل واحد من افراد الحروف
او مجموعها فان كان الاول وجب ان يسمع السامع الكلمة الواحدة مرارا كثيرة حسب
ما وصل الى صماخه من اجزاء الهواء وان كان الثاني وجب ان لا يسمع

الكلمة الواحدة الا سامع واحد وما ان وصل الهواء المجموع الى
الصماخ لو كان شرطا لسامع الصوت من دون احد ردا
مساغ لكنه مجمع واجيب عن الاول بان القدر الذي يحل في خرق
مسام الجدار متى على ذلك الشكل وعن الثاني بان الحامل هو كل واحد
من اجزاء الهواء قول فوجب ان يسمع السامع الكلمة الواحدة
مرارا كثيرة قلنا لانم ذلك لجواز ان يكون المساوي الى ما
من تلك الاجزاء جزء واحد لا غير على ما سبق الى بعض الاوهام
لان الكلام في اجزاء الهواء المساوي اي صماخ بل لجواز ان
يكون السماع مشروطا بان يصل اول مرة فيكون الشرط فيما بعد
متحققا وصحي المشروط سعيه وعن الثالث بان الجزم بما ذكر
ان الحامل كلما كانت سامعة اقل كان السماع اضعف وكلما
كانت سامعة اقل كان السماع اضعف وكلما كانت اكثر كان اقوى
فلو عدمت السامع وجب ان يعدم السماع بالكلية والهواء
اذا انتهى وصادفه جسم كمل او جدار ملس ومتموج حتى انطبق
الى سمته على عين ذلك الشكل حدث من ذلك صوت هو الصدى
وقد مر من حصاة في الماء ما يعلم منه حال تموج الهواء من المحيط
الى المركز وقيل ان لكل صوت صداء في الصوت الحامل للصوت

الظلم

به لقرب المسافة فكانها يعقان في زمان واحد ولهذا سموه
المعي من السوت اقوى ما في الصحراء واما المذوقات فالجسم الذي
لا يحس بطعم لعدم خلل شيء منه كالخل الرطوبة والمشوبة فيه الذي
لشدة بكالوا ذا اصل في تحليل اجزاءه منه احس منه بطعم كالماء فانه
لا يخلل من جرمه شيء لكن اذا اصل في تحليل اجزاء ظهر له طعم حتى
وسمي ذلك الطعم تفاهة وذلك الجسم تفها وسمي والمعاهة قد يحال
على عدم الطعم ايضا والجسم الحامل للطعم اما لطيف او كثيف او معتدل
بين اللطافة والكثافة فهو الفاعل في الملموسة اما الحرارة او البرودة
او القوة المحتد له بسببها فالحار اذا فعل في الكثيف حدثت المرارة
في اللطيف الحاد وفي المعتدل الملوحة والمارين وان فعل في الكثيف
حدثت العفوصة وفي اللطيف الجوهرية وفي المعتدل العفص والمعتدل
ان فعل في الكثيف حدثت الحلاوة وفي اللطيف الدسومة وفي المعتدل
المعاهة غير البسيط اي الذي له طعم في الجملة لكن لا يحس الا بالتحليل
بمكنة اذكره الشيخ في القانون وانما قيد المعاهة بغير البسيط لان
ذيك التي لا طعم لها لا يصح عدها من الطعوم وظهر منه ان بسايط
الطعوم ثمانية الحرافة والملوحة والمرارة والرمثة والحلاوة والدسومة
والتفيض والعفوصة وقد يصح لوح هذه واما المسموعات

الفصل الثاني الكيف

فليس لها اسامي
القوة المعتدلة
بحيث صحة عند الحكماء يعرف بها الامن جهة الطعم والمخافة
سيء يقال رايحة طيبة او منتنة او من جهة ما يتاذ بها من المطعوم ما سبق
لها منها اسم كما يقال رايحة حلوة او حامضة
الاستنشاق وسمي قوته ان كانت نحو الانفعال كالملمسية
والصلابة وضعفا ولا قوة ان كانت نحو الانفعالي كالملاسة واللين
لا يقال بينهما قسم اخر وهو ان يكون الاستعداد نحو الفعل كالقوة
على المصارعة لان الشيخ اعتبر هنا ان القوة على المصارعة تعلق
تعلق سلسة امور العلم ملك الصناعة وكون الاعضاء بحيث
تغير عظيما وعلما ولان من الكيفيات النفسانية والحالية
في الجسم عبارة عن القوة على المقاومة واللانفعال فاذن
ليس ههنا قسم اخر النوع الثالث الكيفيات النفسانية وسمي حالا
ان كانت غير راسخة كالكتابة ابتداء ومكنة ان كانت راسخة
كالكتابة اذا استحكمت والفرق بينها بالعوارض المفارقة دون
الفصول ولو كان بالفصول لامتنع ان يكون الكيفية النفسانية الواحدة
حالا ومكنة واللازم بطلان القوة النفسانية اول صدرها كون

فيها ومنهم من يحصل المعقولات الثانية المكتسبة من العلوم الادلية
شوق منها اليها بعد ما فارقه ويسمى هذا الشوق حنينا ومنهم من اصحاب الفكرة
واما غرضه فهو من اصحاب الحدس ومنهم من يحصلها من غير طلب
وشوق وهيئة نفسانية قدسية واما المظريات فيحتاج الى وجدان النفس
وتعقل انها تعقلها وهي العقل المستفاد وهذه المرتبة الاسارة الحكماء
المتألهين لا يقال النفس اذا ادركت وانها كان العاقل هو المعقول
فلا يكون التعقل عبارة عما ذكرتم اي ان حصول الشيء في العقل اذ
لا صافة بين الشاهد والغائب بهناك لانا نقول المعدومان ممتنعان
اما الاول وهي ان العاقل عين المعقول فلان المعقول صورة كلية
لكونه مجردة عن اللواحق الخارجة وفي الحواشي العطية اما اذا كان
مطلق النفس فظاهر واما اذا كان النفس المضافة اليه المدركة فلان
تعيد الكلي بالكلي لا يصير سببا وقول بهذا غاية ما اذا كان مطلق
المدرك اما اذا كان هذا المدرك فلا اللهم الا ان يقال اضافة المطلق
الى المشخص لا يصيره جزءا والعقل نوع حصة فاحد جماعي الماخر يصح
لا يقال تلك الصورة ان كانت مغايرة اياها لا بد وان يكون مساوية
لذاتها ايتي في المعقول يلزم اجتماع المثلين وهو محال
لان استحالة اجتماع المثلين على وجه يكون احدهما حالا والاخر محلا

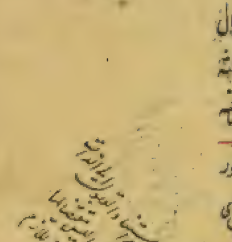

على انا نقول لم قلتم ان اضافة الشيء الى نفسه ممتنعة فان يصح ان يقال
زيد زيد وذاك وذاك مع ان المضاف والمضاف اليه في الاقوال الثلثة
شيء واحد بحسب الذات فاذن التغاير اعتباري كاف في الاضافة
واما الثامنة وهي ان العقل لا يكون عبارة عما ذكرتم ح فلا حصور
مهية شيء عم من حضور مهية الشيء المغاير ولا يلزم من كذب الاخص اي
حضور مهية الشيء المغاير كذب الاعم وهو حضور مهية الشيء وبهذا والعلم
فعلى ان كان الحاد بالشيء بعد تصوره ولا يقال ان كان بالعكس اي
اذا اوجد ما شيء الى رح ثم احدنا ماهيته وما فرغ من تعريف العلم
واقسامه شرع في بيان كيفية حصول المعقولات للنفس فقال والنفس
في مبدء الفطرة خالية من المعقولات اي من ادراك الكليات كونها
قابلة لها والا لما صارت قابلة لاستحاع زوال ما بالذات وفيه نظر لانا
ان اراد بها قابلة بالذات والا لما صارت قابلة مطلقا فالملازمة ممنوعة لجواز
وان اراد بها قابلة مطلقا والا لما صارت قابلة بالذات مع الثاني لم
والصواب بان يقال لكنها قابلة لها في الجملة والا لم يكن قابلة لها اصلا
فلا يحصل لها شيء من المعلوم اصلا وهو خلف فاذن هي قابلة لها
في الجملة متوقف حصولها على الشرائط وارتفاع عما عن الموانع وان
كان ارتفاع الموانع في التحقق من جملة الشرائط كما ذكر قبل ذلك

وهو اي ذلك الحصول انما يحصى بكثرة الاحساس بالحسيات والاي وان
لم يتوقف على حصول الشرايط دفع كونها قابلة كحصول العلوم في مبدء الفطرة
والسابط وفي الحواشي القطبية في قوله الثاني نظر لانا عين النزاع
وهو ان النفس في مبدء الفطرة خالية عن العلوم اللهم الا ان يقال
ليس فيه نزاع لانه بديهي عندهم وليس الغرض اثباته بل الغرض بيان
كيفية حصول العلوم الاولية لبعض الاسقام وقول الماتن
بعض الاستقامة كان الغرض انه مبداء الفطرة ليست خالية من بعض
وانها فانه بين ان علم النفس بداهة عين ذاتها فلم يكن في مبداء
الفطرة خالية عن جميع المعقولات على ما يقتضيه الجمع المعرف باللام
اللهم الا ان يقال المراد ذاتها خالية عن المعقولات التي يمكن
بعدها بالاطباع ولينظر كون تلك الشرايط انما تحصى بكثرة الاحساس
بالحسيات لا يخلو لا بد من دليل واذا حصلت اي الشرايط وارتفع
الموانع وهو الاستعداد التام لبعد اليه المعقولات حصلت المعقولات
بالفعل وفيه المعقولات الحاصلة قد يكون بحيث يمكن تصور اس منها
مع حرم الذهن بالنسبة اليهما اما بالنفي او بالاثبات كالبديهيات وقد
لا يكون كذلك بل يتوقف حرم الذهن بالنسبة اليهما اما على المشاهدة
كالحسيات او على كمال المشاهدة كالتجربيات او على السمع كالمتواترات

او على استخراج الوسط بالنظر والفكر اعني حركة ذهن الانسان نحو
المبادي واليه واشار بقوله فان لم يمكن تصور اس منهما مع حرم
الذهن بالنسبة اليهما يتوقف على استخراج الوسط بالفكر والنظر اي
لم يمكن تصور اس مع المشاهدة والتجربة او السماعات او غير ذلك مع الحرم
والوسط هو الذي يحصل به سببية احدهما الى الآخر كعلية احدهما
يجعله اما محمولا وموضوعا للاخر او موضوعا لهما او محمولا لاحدهما
وكيف مراتب النفوس في استخراجه اي في استخراج الوسط
فالتي لها اصابة الاوساط وتعيينها للاشتمال نحو المطالب من غير تكلف
ومن غير سوق لها الى البغية في القوة القدسية وتيسيرها نفوس النبلاء
الذين لا يدرك شيئا من العلوم الا بعد طول العمرة تعلما كما في
كثير من الطلبة في زماننا هذا وفيما بينهما المتوسطات على اختلاف
درجاتها والذي يدل على جواز وجود النفس القدسية هو انه
كما يمكن للانتهاء في طرف النقصان الى بلادة بحيث لم يمكن ان يتعلم
بعض شيء من العلوم اصلا فكذلك يمكن الانتهاء في طرف الكمال
الى وجود نفس بالغة الى الدرجة القصوى في القوة وسرعة الانتقال او
لا درك الحقائق حتى كان ذلك الانسان يحيط علما بجميع الاشياء
من غير طلب منه وشوق وهذه القوة لو وجدت كان صاحبها نبيا او

او يكفيها البناء وان اريد الكفر حتى قبل قبول للصور التي لا تقف
على الكفر فيها وآلا فوجب ان يوجد الكفر مع حصول الصور العلمية للنفس
لاستحالة تحقق المشروط بدون الشرط واللازم بدون الملزوم لان الكفر في
الشيء لحصول ذلك الشيء وذلك لا يناسب مع حصول ذلك الشيء لا
يتباع طلب الى حصل الحركات التي بها يصح العلوم المكونة
للعلوم النظرية فهو لا يجامع العلم لكونها معدات يأتي عليها في الحواشي
البطيئة في ان المعد السابق على الشيء لا يجامعه نظر فالاولى ان يعلل
بانعطاع الحركة عند المنتهى مع ان ايراده العلوم المدونة في العقل
الموجبة لحصول العلم آخر في واجبة الاجتماع معه لانها موجبة لحصوله و
الموجب يجب حصوله في واجبة الاجتماع معه لانها موجبة عند الحصول للمعلول
لاستحالة وجود المعلول بدون العلة وفي الحواشي البطيئة شبهة
المتكلم بناء البناء وفناء البناء مع كونه علة له مدفوعة لانا لا نسلم كونه
علة للفناء اقول وذلك لان البناء علة لتحرك الاجزاء ولاجتماع علة
معدة لانضمام صورة البناء عن واجب الصور فاذا فقد البناء من
حيث هو بناء وتحرك فقد تعدمت الحركة كذلك الاب للابن فانه
علة لتحرك المني الى القرار لم تحفظ المني في القرار يطبعه وهيأ بانضمام
فهم الرحم تقبل الصورة لانسانه لذاته والفقد هو واهب الصور

واعلم ان الحكماء ذهبوا الى ان العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول وذكر الامام
في بيان ذلك وجهان تقريره ان يقال كل من علم ذات العلة علم انها
موجبة للمعلول لذاتها وكل من علم انها موجبة للمعلول لذاتها علم
المعلول سواء من اول كل من علم ذات العلة علم المعلول بالضرورة فان
العلة اذا كانت موجبة لذاتها للمعلول كان كونها لذاتها موجبة
للمعلول لذاتها تصورا له والعلم بالملزوم ملزوم للعلم بلازمه الاولى
لكونه بين الثبوت على ما عرفت في المنطق واما الكبرى فظاهر
لان كون العلة موجبة للمعلول لذاتها انما هو بينها وبين المعلول
وبالاضافة بين الامرين يستلزم العلم بكل واحد منهما فقوله العلم
بالعلة بما هي علة صحيح ممنوع على المنع والعلم بالملزوم وعلى الاولى يكون
قوله لبعد ذلك العلم بصور المهية لا يوجب العلم بلازمها التقريب يحتمل
ان يكون ايرادا على هذا الوجه وتقريره ح ان يقال ما ذكرتم من الدليل
متوقف على ان العلم بالعلة او بالمهية كيف ما شئت يستلزم العلم بلازمها
القريب وذلك غير واجب وآلا لزم من العلم بلازم العلم بلازم اللازم
الى غير النهاية فيلزم من العلم بالعلة او بالمهية العلم بامور لا نهاية لها
وذلك ظاهر البطلان ثم تصور المهية مع تصور لازمها القريب
يوجب الجزم بالمهية والا لاحتاج الى وسط فلا يكون تصورا

ذلك انما يكون بالنظر الى وجوده سبب على ما قال فلا يكون وجوده
راجعا الا بالنظر اليه سببه وفي الحواشي القطبية ان اراد
به انه لا يلزم من وجود النظر الى ذاته مع قطع النظر عما هو سببه معرفة
وجوده فهو مسلم ولكن لا يلزم منه ان كل عالم فهو الى سببه يصير
معلوما بل اكثر العلوم ما ذكر ذلك وان اراد به ان كل عالم ينظر
الى سببه باستعمال معرفته فهو اول النزاع اقول الاشبه انهم اراد
وا بذلك انه لا يصح الاستدلال من امكان الشيء على وجوده
بل كيف ان ينظر الى سبب وجوده حتى يحصل وجوده وهو علم
بالصواب وما يعلم سبب يعلم كلما اى كل ما حصل العلم بوجود
سبب العلم موجود سببه يعلم ذلك كليا على معنى ان المعلوم
بذلك العلم يكون اسبابا حاصلة في العقل نفس حصوله فيه
لا مع من صدقه على كثرين وذلك لانا اذا علمنا ان الالف
موجب للباء وقد علمنا الباء صدر وعنه وكلاهما كذلك
لان نفس تصورهما لا يمنع عن وقوع الشركة وتقييد الكلي بالكلية
كلي فالمعلوم في الاول المعلوم بسببه كلي وهو المطلوب وفيه
نظر لانه انما يصح ان لو استدل لانا علمنا ان الالف سبب على الباء اما لو استدل
لانا علمنا ان هذا الالف سبب على هذا الباء فلا وكذلك اذا علمنا ان

والمقدار خلافا لمن يكون تصور العلم مع تصور كونها موجبة لذاتها
للمعلول يوجب الجزم بحصوله للمعلول لكن لا بعد الصقيع بجواز تصورات
مع انه هو الغير كونها موجبة لذاتها للمعلول وفي ان يكون مراده
بيان ان العلم بالعلية لا يوجب العلم بالمعلول بل العلم بجامع
العلم بالعلة مهما القريب لوجب جزم الذهن باللزوم بينهما من غير نظر
الى ذلك الوجه وهو النظر وفي الاول نظر لجواز ان يعني بالمعلول
له لازم قريب او الى ما يكون لازمه بعض لازماته اما مرتبة او اكثر
ان يكون اللازم بينا من الى وسط في الحواشي القطبية حوله الا
لزم من العلم بملازمهما العلم بالملازم اللازم الذي لا وسط له ولا يكون
من الامور الاعتبارية كالكون الشيء ليس عرضا ولا جوهرا ولا يخفى ما فيه
ويتم الاستدلال لان لشيء استحالة عدم التفيه في مثل هذه الصور
اقول ذلك لان كل شيء يمكن للعقل ان تعرضه ازما قوسا لا يكون
لازمه القريب بعض ملزوماته وذلك الازم ايضا لازما كذلك والحكم
جزما فلم يتوجه شيء من المنعين والعلم بالسبب لازم اي بوجوده
سبب على ما ذكره المصنف شرط للخلاص لا لحصيل الا بعد العلم بوجود السبب
اي لان ما وجد سببه ممكن والممكن اذا نظر اليه من حيث هو هو مع
قطع النظر عن وجود سببه وجوده لا يمكن الجزم بامكان وجوده بل

الالف المقترن بامور كلية يوجب البناء المقترن بامور كلية
عطف على قوله لانا اذا علمنا واذا ذكره لتعلم ان المعلوم
بكلي كان البيت مثلا شيئا او غير مشيد وعلم سواء في ان
تعدد الكلي بالكلي كلي ان الصورة الى صلة في البعض من الجزئيات
الى ربي يكون الكلية كون نهاما مركبة من جهة كلية صور من كلية
وتعيد الكلي بالكلي كلي وان كان المطابق نيا الى رجع امر واحد
فقط ويجب تغير العلم عند تغير المعلوم اي اذا تعلق العلم بمعلوم
ثم تغير ذلك المعلوم عما كان هو عليه نوع من انواع التغير لابد
وان تتغير العلم الذي يتعلق به بما كان متعلقا به اولا لان
العلم بالشيء لابد ان يكون مطابقا له واذا كان كذلك فلو لم
يتغير العلم عند تغير المعلوم لزم ان يكون العلم الواحد مطابقا للامر
مخالف وبطلانه مما لا يخفى واليه اشار بقوله لكونه مطابقا للامر
واتباع مطابقة العلم للامرين مخالف واذ تقرر ذلك فنقول
قال المصنف في شرح المقاصد المعلومات اما ان يكون طباع كلية
او اشخاص جزئية فان كان الاول امتنع تغيرها لما عرفت
فان الانسان يستحيل عرفا ان لا يكون انسانا
واذا كان كذلك امتنع تغير العلم بالطباع الكلية لما امتنع تغيرها

الطبايع الكلية لما امتنع تغيرها امتنع تغير العلم بها والا لزم مطابقة العلمين
المختلفين لامر واحد ولئن كان ان شئ جاز بعيرها ما هو عليه لان الشخص الذي
في البيت جاز لئن يخرج عن البيت واجاز تغير الاشخاص وجب ان يتغير
العلم بها اذ لو بقي العلم الذي كان متعلقا بالشخص وهو في البيت
حتى يخرج عنه لم يكن ذلك علما بل جهلا لعدم مطابقته للخارج والشارح
بقوله دون الجزئيات فانه يجوز تغير العلم بها لجواز تغيرها وفي الحواشي الغظيبه
اني امتناع تغير العلم بالكلي دون الجزئي نظر اقول يحتمل ان يكون النظر
هو انه لا فرق بينهما وكما ان الانسان يستحيل ان لا يكون انسانا
فلا يتغير العلم الذي يتعلق بها فكذلك خروج زيد عن البيت لا يكون
الا خروجه عنه فلا يتغير العلم الذي يتعلق به ايضا وهو غير وارد لان
المراد لزم العلم بالاحكام على الطبايع الكلية كالحكم على الطبيعة الانسانية
بانها قابلة للصنعة الكتابة لا يتغير لعدم تغير تلك الاحكام بخلاف العلم
بالاحكام على الاشخاص الجزئية فانه لما كان يتغير تلك الاحكام فلا جرم يتغير
فانه لما لم يكن الشخص دايما في البيت بل قد يكون وقد لا يكون فلا جرم تارة
يكون العلم في البيت وتارة يكون خارجا عن البيت فيتغير العلم
بها والمعلوم النظرية اللازمة عن الضروريات اليس تستلزم
السحر مزورة لا تصير مزورية على ما ظن بعضهم من لزوم كون نتايج الاول

باسرها ضرورية سيما اذا كان القياس من مقدمات ضرورية فان اللازم
عن الضروري لزوم ضروري لان الضرورة كيفية اللزوم اي كيفية
اللزوم النتيجة لا كيفية اللازم اي النتيجة وله فرع على المبحث المتعلق
بنفس العلم شرع في العالم واقتصر من مباحثه على بحث واحد هو قوله
وكل مجرد يجب لذاته ان يكون عاقلا للمعقولات كلها ويستدل عليه بقوله لانه
يمكن لذاته ان يعقل وفي بعض النسخ وحده وكل ما يمكن لذاته ان يعقل في ذلك
وحده يمكن لذاته ان يعقل مع غيره وفي الحواشي القطبية فيه نظر فان المواد
يمكن ان يعقل ولا يمكن ان يعقل مع البياض وفيه نظر لان العقل يحكم
بمضادتها ما بينها والحكم على الشيء يجب ان يكون بحضرة المحكوم عليها
اللهم الا ان يمنع ذلك وفيه ما فيه وكل ما يمكن ان يعقل مع غيره يمكن
ان يقارنه صور المعقولات في العقل بناء على ان تعقل الاشياء يتوقف
حضور ماهياتها في العقل وكل ما يمكن ان يقارنه صور المعقولات في العقل
يمكن ان يقارنه صور المعقولات في الخارج لان ملاك الصحة لا يتوقف
على حصول المجرد في العقل لان حصوله فيه نفس المقارنة فتوقف صحة
المقارنة على حصول المجرد فيه توقف صحة الشيء على وجوده المتأخر عنها
وهو ح فكل مجرد يمكن ان يقارنه صور المعقولات في الخارج وكل ما يمكن
للمجرد فهو واجب الحصول له والا اي لو بقي بالقوة لكان خروجه من القوة
الى الفعل

الى الفعل

الى الفعل بوقوفه على استعداد مادته لقبول الفيض من المبدأ الاول فكان
له تعلق بالمادة فلم يكن مجردا هف والمقدمات باسرها ممنوعة اما
الاولى فلانا نلزم ان كل مجرد يصح ان يعقل فان الواجب لذاته مجرد ويمتنع
ان يعقل ويمكن ان يجاب عنه بما قال الشيخ في الهيات الشفاء وفي الشرط
الثالث من الاشارات من ان المانع من كون الشيء معقولا هو المادة
ولواحقها فاذا فرض جوهر مجرد عن المادة ولواحقها فلا مانع له من
ان يصير معقولا فامكن ان يكون معقولا وليس المدعى الا ذلك واما كون
ذات الباري تعالى يمتنع ان يكون معقولة للبشر فلا تقتضي امتناع ان يكون معقولة
في نفسها والمنوط واما الثانية فلانا نلزم ان كل ممكن الا يعقل يمكن ان يعقل
مع غيره واليه اشار بقوله وعلم منه امتناع تعقل مع غيره ما عنى الواجب لذاته
بذا عن موجه لانه قال كل ما يمكن ان يعقل يمكن ان يعقل مع غيره والواجب
لما كان محالا ان يكون تعقله عندكم علما يصح ان يقولوا انه يعقل ولا يعقل
مع غيره حتى يتجه علينا نقض لانا نقتضي على منع ملاك المقدمة وطلب
البرهان عليها فانها ليست بديهية على انا نقول هكذا برهانا تاما
لو فرض امكان تعقل المجرد مع كل غير وهو هم لانه لا يمكن ان يعقل مع
الواجب لامتناع تعقلنا فانتهض نقضا علينا كم والجواب عنه
ان نتعقل كل موجود يمتنع ان يمنع عن صحة الحكم عليه بالوجود

والوحدة وما يجري مجريهما من الامور العامة ولذلك حكم بعضهم بان التصور
لا يفتقر الى تصديق ما والحكم على الشيء بالشيء يقتضي مغايرتهما فاذن لا شيء
يصح ان يعقل وحده والا وصح ان يعقل مع غيره وهذا الجواب ذكره
المولى المحقق في شرح الاشارات وفيه بحث لانه اذا اراد تعقل
كل موجود لا ينفك عن صحة الحكم عليه بذلك في نفس الامر فهو مسلم لكن لا
نم ان ما لا يصح ان ينفك عن الشيء في نفس الامر فهو في العقل اضف كذلك
لا بد لهم دليل وان اراد انه لا ينفك عن صحة الحكم عليه بذلك في العقل
فهو عين النزاع سلمناه لكن المقصد للمقصد انه لا شيء يصح ان يعقل وحده الا
ويصح ان يعقل مع غيره فيلزم من ذلك مع ما ينضم اليه ان كل مجرد يجب ان
يكون عاقلا للمعقولات كلها وهو غير لازم مما ذكره واما ان لا شيء
فلا نم ان كل ما يمكن ان يعقل غيره يمكن ان يعقل انه صور المعقولات
في العقل على ما قال ولا يلزم من امكان تعقل المجرد مع غيره اي من امكان
ان يكون حالا مع غيره في العقل ان يحل فيه صور المعقولات في العقل
حتى يلزم امكان ان مقارنة صور المعقولات في العقل وتحقيقه
ان المقارنة جنس تحته ثلثة انواع مقارنة الحال للمحل ومقارنة المحل
للحال ومقارنة الحال احدهما للاخر ولا يلزم من صحة الحكم على شيء
واحد صحة الحكم بساير الانواع عليه فان العرض والصورة يصح ان

يقارن

يقارن الجوهر والمادة مقارنة الحال للمحل من غير عكس وما في الجوهر بالعكس
واذا تحقق ذلك فنقول ان اردتم بقولكم كل ما يمكن ان يعقل مع غيره
ممكن ان يقارنه صور المعقولات في العقل ان كل ما يمكن ان يعقل مع غيره
يمكن ان يحل فيه صور المعقولات في العقل فهو نم لان معنى الممكن
ان يكون حالا مع غيره في العقل ومن ابين انه لا يلزم الثاني وان اردتم
بان كل ما يمكن ان يعقل مع غيره ويمكن ان يكون صور المعقولات معه
في العقل فهو مسلم لكن لا نم ان صحة هذه المقارنة لا يتوقف على حصول
هو المجرد في العقل قوله للزم باطل صحة الشرط وجودهم لان اللازم
هو توقف صحة وجود نوع على وجود نوع اخر ولا شيء لك فيه واما الرابع
فلانا لا نم لكل ما يمكن ان يقارنه صور المعقولات في العقل يمكن ان
يقارنه صور المعقولات في الخارج على ما قال ولا يلزم من امكان مقارنة
صور المعقولات في الخارج على ما قال ولا يلزم من امكان صور المعقولات
في العقل امكان مقارنتها في الخارج فان الاول عبارة عن طولها حال
كونها في العقل والثاني عن طولها فيه كونها في الخارج ولا يلزم من
الاول الثاني وانما يلزم لو لزم من صحة ذلك الحكم عند كونها في
الخارج ولا يلزم ذلك فان الانسان الذهني يصدق عليه انه حال في
المحل مفتقر اليه مثال وصورة للانسان الخارجي وذلك يستعمل على

الانسان في الخارج وكذلك يصدق على الانسان الخارج انه قايم بذاته حساس متحرك
بالارادة محسوس بالحواس الظاهرة وشئ من هذه الاحكام لا يصدق على الانسان
الذهني والجواب عنه ان اعتبار حصول الانسان مثلا في الذهن من حيث هو ماهية
الانسان غير اعتبار حصوله في الذهن من حيث هو صوره ذهنية وهو
فان الاول هو تعقل الانسان والثاني هو الصورة المعقولة للانسان
بالاعتبار الاول وجب ان يطابق الخارج والا لارتفع الوثوق عن حكم
العقل واذا حكم بالاعتبار الثاني لم يجب ان يطابق الخارج لانا لم نحكم على
الانسان الخارجي بل حكم الذهني وحده وههنا لم يحكم بصحة مقارنة المجرد
لغيره من حيث هو صورة ذهنية بل من حيث ماهية فيجب ان يكون مطابقا
للخارج واما المثلة التي ذكرتموها فانما لم يجب مطابقتها للخارج لكونها محكوما
عليها من حيث هي صورة ذهنية وهذا هو التحقيق هكذا قال المولى المحقق
في شرح الاشارات وفيه بحث لانه لو كان الحكم بصحة مقارنة المجرد
لغيره من حيث ماهيته لكانت المقدمات المهدة اولا مستدركة
لا دخل لها في الاستدلال لانه يكفي ان يقال كل مجرد لانه يصح ان يحكم العقل
عليه من حيث هي ماهية بصحة مقارنة الغير اياه فيجب ان يطابق الخارج
على انه قوله كل ما يمكن ان يعقل مع غيره يمكن ان يقارنه صور المعقولات
في العقل صريح في ان الحكم ليس على الامر الخارج باعتبار حصولها ماهيته

في العقل

في العقل بل على الذهن وحده فان المعقول الذي يمكن ان يقارنه صور المعقولات
في العقل ليس الا الصورة الذهنية لا محالة واما الخمسة فلانا
لانم انه كل ما يمكن للمجرد فهو واجب الحصول له او الا يبقى موقوفا
على استعداد المادة فلن لانم ذلك ولم لا يجوز ان يقبض عليه
عن وراء الغيض تلك الاشياء التي بالقوة من غير مادة لا بد له من
دليل واليه اشار بقوله وما ذكروه لبيان المقدمة الاخيرة انتهى
ثم قال بعض الناظرين في هذا الكتاب وهذا منع لا سند له وهو
في مثل هذا المقام الظاهر غير مرضي لانه يجري مجرى المكابرة لان صحة
هذه الشرطية حاصلة في الامور العامة وما قبلها محل له ومايدل
على انه كل ما كان مجردا نفسه كالعقول العارقة وما قبلها محل له
ما يمكن ان يلزم المقتضي لذلك لا يكون الا ذاته ولا يكون هناك مانع
وما يقتضيه ذات الشئ ولا يمنعه ما نع ممكن لا محالة واجبا ما دامت
الذات باقية فاذن قد انحلت الاعتراضات الا اعتراضا واحدا
وهو انه لم يلزم منه صحة نوع من المقارنة صحة نوع اخر منها وفيه
نظرا اما اولا فلان قوله لانم المقتضي لكل ما يمكن للمجرد ولا يكون
الا ذاته لا بد له من دليل فاليس بين الا ذة المبدأ الاول واما
ثانيا فلانا لانم قد انحلت الاعتراضات الا اعتراضا واحدا

ثم قال ويمكن الجواب عنه بان حصول نوع من المقارنة كاف في الدلالة
على طبيعة المقارنة مطلقا من حيث الماهية المشركة وهي كافية
في تقرير الحجة لان العقل اذا حكم بصحة مقارنة المجرد لغيره في الجملة
من حيث هي ماهية يجب ان يكون هذا في الخارج ايضا كذلك لما مر ولا
يتحقق صحة مقارنة المجرد فيحكم لغيره في الخارج الا بمقارنة ماهيته
ذلك الغير للمجرد مقاربة الحال للمحل وفيه نظر لانه لما كان حكم العقل
بصحة مقارنة المجرد لغيره مقارنة المحل للحال من حيث ماهيته
كافيا في تتميم الدليل فلا حاجة الى التعرض لنوع اخر من المقارنة و
ارتكاب تكلف الاستدلال من احدى المقارنتين على الاخرى ولما
فرغ من العلم والعالم شرع في بقية الكيفيات النفسانية فقال القدرة
قوة اي شعرة هي مبدأ الافعال المختلفة اما القوة فقد عرفتها واما قوله
مبدأ الافعال المختلفة فاحتراز عما ليس كذلك وذو القدرة يحيث ان شاء فعل
وان لم يشأ لم يفعل ونسبتها الى نسبة القدرة الى الضدين على السوية لانه
اذا انضم اليها ارادة الاخر حصل ذلك الاخر فهم لو اريد بالقوة مجموع
الامور الذي يترتب عليه الاثر فلا يكون نسبتها الى الضدين على السوية
اذ لا يحصل بها الا احد الضدين والخلق ملكة مصدر بها النفس فعل
من غير تقديم فكر ورويه كمن يكتب شيئا من غير ان يتفكر في حرف حرف

ويقرب بالطنبور من غير ان يفكر في نقرة نقرة واصول الفضايل الخلقية
ثلثة الشجاعة والعفة والحكمة ومجموعها العدالة وكل واحد من هذه
الثلثة طرفان ومقدار يلتان والشجاعة عبارة عن الخلق الذي يصدر عنه
الافعال المتوسطة بين التهور والجبن والعفة عن الخلق الذي يصدر
عنه الافعال المتوسطة بين التهور والجبن والحرية الخمود والتهور
عن الخلق الذي يصدر عنه الافعال المتوسطة بين الحرية والغباوة
وانما كانت الاطراف رذايل لما فيها من الافراط والتفريط والاوساط
فضايل لخلوها عنهما ولهذا قيل خير الامور اوساطها واذا عرفت
معنى العدالة فالمقابلة لها ظاهر واحد هو الجور والظلم المستفاد
مما مر وذكر في كتب الاخلاق واللذة ادراك الملايم اي ادراك ذات
الملايم وهو المؤثر عند المدرك سواء كان موثرا في نفس الامر اولا
لادراك صورة ساذنة لان اللذة لا تتم بحصول ما تسمى اللذة
بل انما تتم بحصول ذاته لا يكفي ذلك ايضا بل يحتاج الى ادراكه من حيث
هو موثر على ما قال من حيث هو ملايم لان الشر قد لا يكون موثرا من
جهة ودون جهة واما الالمة اذ يختص بالجهة التي هو منها موثر لا غير
وقس الالم عليه حيث قال والالم ادراك المنافي من حيث هو منافي
لا يقال كل عاقل بل كل حاس يدرك كل واحد من هذين الامرين من نفسه بالضرورة

ويرتبس كل واحد منها وبين الامور الغريزة وكل ما هذا شانه لا يحتاج
الى التعريف لان ما ذكره هو التنبيه على ماهيتها لا تعريفها على لسن
المحدودين قد يحتاج ماهيتها الجلية الى التعريف كما ذكرنا قبل
والصحة حالة او ملكة يصدر عنه الافعال من الموضوع الكاملة سليمة
فقوله حالة او ملكة كالجنس فان المرض وغيره من الكيفيات النفسانية
ايضا كذلك وليذلك حرما عن غيرها بقوله يصدر عنها الافعال كالهضم
والهضم والادراك والحركة من الموضوع لها وهو البدن سليمة
اى على ما ينبغي اذا بصحة اى السبب لان يصدر كل فعل عن العضو الذي
هو موضوعة سليما وكما ان لكل قوة التي يحلها الروح في ذلك العضو
سببا لنفس الفعل فالصحة سبب لسلامة ولذلك يصدر مع عدمها ما
دام النفس والا لامتنع صدور الافعال مع عدم الصحة وكذلك المرض
سبب لنفر الفعل عند من يجعله كيفية وجودية كما مر على ما قال والمرض
حالة او ملكة يصدر عنها الافعال من الموضوع لها غير سليمة واما من يجعله
عدم الصحة فحده بانه عدم ملكة او حالة يصدر عنها الافعال من
الموضوع لها سليمة وسقطه لئلا يكون الافعال موصوفة سليمة لانه يقدر
بانه مصروفة فلا يرد عليه من ان نفر الفعل امر وجودي والامر العدمي
لا يكون سببا للامر الوجودي على نفر اعدام الملكات ليست اعداما

صرفة وبهذا يستغني عن نفر الفعل وههنا شكوك الاول ان كلمة او للترديد
للتحقيق وهما متنافيان وقد يورد هكذا ان كان الجنس احد هما
بعينه لم يحترز كر الاخر وان لم يكن احدهما لا بعينه فقط لان ما لا يتعين
لا يوجد اصلا فضلا عن ان يكون جنس شئ وان كان احدهما بعينه
في نفس الامر لكنه يشك في انه ايهما هو لم يكن تعريف اصلا لانه
لما كان واقعا موقع المجال في تعريف الصحة على الملكة فهما اشرف من حال
في الصحة الراسخة اشرف من غير الراسخة ولهذا قد نبه الشيخ عليه في
القانون الثالث لم قوله يصدر عنها شعر بان المبدأ الصحة بالملائمة
تعريف الشئ بنفسه لتراد فهما وقوله من الموضوع بانه المبدأ وبينهما
تنافي الرابع لم تعريف الصحة بالسلامة تعريف الشئ بنفسه
لتراد فهما الخامس لم صدور الافعال اعم من لم يكون بواسطة او بغيرها
فيدخل السبب البدني الصحي في الحد التاسع ان المرض غير داخل تحت
الحال والملكة لانه اما سوء المزاج وهو انما يحصل بازدياد الكيفيات الاربع
ونقصانها عما ينبغي بحيث لا يبقى الافعال معه سليمة وههنا امران
الكيفية القريبة وطرفا البدن نصفا بها وليس شئ منهما
داخلا تحتها اما الاولى فلانها من الكيفيات المحسوسة واما الثانية
فلانها من مقولة ان يفعل واما سوء التركيب وهو اما مقدار او عدده

او وضع او شكل يحل بالافعال والاولان داخلان تحت الكم والكيف والثالث مقوله برأسه والشكل وان كان داخلا تحت الكيف لكنه قسم الحال والملكه واما تفرق الاتصال وهو عدم الاتصال عما من شانه ان يتصل والدم لايندرج تحت مقولة فضلا عن دخوله تحت الحال والملكه واذا لم يدخل شئ من انواع المرض تحتهما استحال دخوله تحتهما لان دخول الشئ تحت غيره مستلزم لدخول تحته والقول الصحة اما مزاج ملايم او اتصال ملايم او تركيب ملايم وشئ منها لايدخل تحتهما بالطريق الذي مر فلايدخل الصحة تحتهما الرابع انا لانسلم ان يكون عبارة عن اجتماع العناصر وهو من مقوله المضاف او من انك وسورات بعضها بالبعض وهو من الكيفية اب لغة للمزاج كما لطعم وعلى التقديرين يكون من الكيفيات الملموسة لا النفسانية فلم يتق الا الذي يكون زعاف على القوى اعني الصور النوعيه وح لاحاجة بجواز حصل المرض ضدا لها اجيب عن الاول بان ذلك ليس حكما بالترديد بل ترديدا في الحكم والجنس هو القدر المشترك بينهما وهو معنى احدهما وهو غير مشكوك فيه وانما وجب تفسير الصحة بالمعنى العام المنقسم اليهما لانه فرد باحدهما النكس للافراد وعن الثاني بان الحال تقدم على الملكة بالطبع لان الوصف اولا يكون دائما غير ملكة فقد يوضع على وفق الطبع وعن الثالث

بان الم

بان الصحة مبدأ فاعلي والموضوع مبدأ مادي وجاز ان يكون الشئ مبدأ ان كذلك ثم تحت هذه العبارة لطيفة حكمية وهي ان القوى النفسانيه الحيوانيه لايصدر عنها افعالها الا بتركيب من موضوعاتها فقوله يصدر عنها الافعال عن الموضوع لها معناه ان الصحة علة لصيرورة البدن مصدرا للفعل السليم كما ان النار علة لكون الماء سخنة والقوى المحركة علة لكون الحيوان متمكنا من الفعل الاختياري فمعنى يصدر عنها اي يصدر لاجلها وبسببها من موضوعاتها وهذه دقيقة واجبة الرعاية وعن الرابع بان السلامة ترادف الصحة بالمعنى اللغوي لا بالمعنى المصطلح عليه عند الاطباء وعلى هذا لا يتبع اخذ السليم اللغوي في تحديد الصحة المصطلحة وعن الخامس بان المصدر بالحقيقة هو الذي يصدر عنه الشئ الذي بلا واسطة وعرفت من بان المرض ليس نفس المزاج والتركيب وتفرق الاتصال بل ما يتبع ذلك على ما صرح به الشيخ في القانون بقوله الاعراض المغيرة ثلثة منها سوء المزاج وجنس يتبع سوء التركيب وجنس يتبع تفرق الاتصال والتابع غير المتبوع فاذن لايلزم من خروج المتبوع عن الحال والملكة خروج التابع عنها ولا يليق التطويل في ذلك بهذه المختصر بل بهذا الفن فلنفرض عنه وعن السابع بان الحصر فم في

قوله الصحة اما ان يكون عبارة عن كذا اه لجواز كيفية نفسانية تتبع المزاج بالعلم والقدرة والشهوة والنفرة سلمنا الحصر لكن لم لا يجوز ان يكون الصحة بين المزاج قوله لان المزاج من الكيفية الملموسة والنفسانية قلنا لا منافاة بين كون الشيء من الكيفيات الملموسة والكيفيات النفسانية لجواز دخول الشيء الواحد تحت جنسين مختلفين باعتبارين كالحركة فانها من المبصرة والملموسة وبهذا جواب اعرض الآخر وهو لا يخرج عن نظير ما سلمناه لكن لا يجوز ان يكون الصحة عبارة عن القوى قوله لانه لم يجعل المرض ضدا لها قلنا مسلم فانه ليس ضد الصحة بل التقابل بينهما تقابل العدم والملكة على ما مر صرح الشيخ في اخر الفصل الثالث من المقالة السابقة من الفن الثاني من منطق الشفا حيث قال والمرض من حيث هو مرض بالحقيقة عدم ليست اعني من حيث هو مزاج او الم فان قيل وقد جعل الشيخ نفسه التقابل بينهما تقابل التضاد في الفصل الثاني من المقالة السابقة المذكورة من الشفا حيث قال المتضادان لا يخلو اما ان لا يستوعب الموضوع فيهما اعراض الطرفين فلا يكون بينهما واسطة او قد يستوعب عنهما فيكون بينهما واسطة او قد يستوعب عنهما مثل الاول الصحة والمرض فانه لا يخلو الموضوع عنهما البتة وقد ذكر هذا ايضا المصنف فيما سبق في بحث التقابل

فبين كلامه تناف قلنا التقابل بينهما يقابل التضاد بحسب الشهرة وتقابل العدم والملكة بحسب الحقيقة فان الشيخ ذكر الصحة والمرض والزوجية والفردية في المتضادين بحسب المشهور في الفصل الثامن من المقالة السابعة المذكورة ثم في اخر الفصل الثالث منها قال واما التحقيق في هذه الامور واما التحقيق في هذه الامور يعني الصحة والمرض والعلم والجهل والحي والموت والشجاعة والجبن والعفة والعجز فسيأتيك له موضع محصل ومع ذلك ينبغي لنا ان نشير قليلا الى ما وقع عليه الاتفاق الخاص في امر التضاد وامر العدم والصورة الملكة بعد المشهور فلا نترك مخيرا وقال معنا بحسب الحقيقة ثم قال المخير والشر في اكثر الاشياء متضادان بالحقيقة تضاد العدم والملكة فان الشر عدم كما مناشئا ان يكون للشيء اذا لم يكن والكون والظلمة والجهل وما شبه ذلك كلها اعدام والمرض من حيث هو مرض بالحقيقة عدم ليست اعني من حيث هو مزاج الالم واذا تحقق لنا التقابل بينهما تقابل العدم والملكة فلا يكون لهما في الموضوع متوسط لانهما المرجية والبتة بعينها محصلة بجنس او موضوع وايضا في وقت وحال فيكون نسبة العدم والملكة ان ذلك الشيء والحال نسبة النقيضين الى الوجود كلا اذ لا واسطة

من فكذلك لا واسطة بين العدم والملكة واليه اشار المصنف بقوله
ولا واسطة بينهما كما ذهب اليه الشيخ لانه اذا فرض موقت بعينه
فلا يخلو من ان يكون صدور جميع الافعال الحيوانية والنفسانية
والطبيعية من الموضوع الواحد بعينه كعضو واحد او اعضاء معينة
فرضت سليمة ام لا والاول هو الصحة والثاني هو المرض فاذن لا
واسطة بينهما فان الشرايط التي ينبغي ان يراعى في حال ما وسط
وليس له وسط بينهما فان الشرايط على ما ذكره الشيخ ان يفرض الموضوع
والجهة والاعتبار واحدا بعينه في زمان واحد بعينه فاذا فرض
كذلك وهذا لا يخلو من الامرين كان هناك واسطة كالحال
في السواد والصرف والبياض الصرف فان بينهما وسايط الوان
وقد يخلو الموضوع من كليهما الى الوسايط وربما خلا الى العدم
بان يصير مشتقا فيكون الواسطة سلب الطرفين مطلقا من غير
اشارة مخلوطة من الطرفين وان لم يخل فلا واسطة هناك كالحال
في الصحة والمرض فانه اذا فرض عضو او احدا او اعضاء معينة
حتى الجميع في زمان واحد لم يخل ان يخلو من الامرين جميعا لانه اما
ان يصدر عنه جميع الافعال سليمة او لا يصدر عنه جميع الافعال
سليمة بل يصدر عنه جميع الافعال غير سليمة او بعضها غير سليمة ومن هنا

الى الواسطة

الى الواسطة بينهما كالمتوسس وشيعته فقد شرط في الصحة كون صدور
الافعال كلها من كل عضو في كل وقت سليمة ليخرج عنه صحة من يصح شيئا
ويمرض صيفا ونحوه ومن غير استعداد وقرب لزوالها ليخرج صحة الافعال
والمشايخ وان قهين لانها ليست في الغاية ولا بابنة قوة وكذا في
المرض والخلاف في ان بين الصحة والمرض وسطا ام لا خلاف لفظي
بين الشيخ وجماعة من شذ واختلاف تفسير الصحة والمرض عندهما
ومعنوي بينه وبين من ظن ان بينهما واسطة في نفس الامر منشاه نسيان
الشرايط التي ينبغي ان تراعى في حال ما له وسط وما ليس له وسط هكذا
ينبغي ان يفهم هذا الموضع واما عدم الواسطة بينهما على التفسيرين المذكورين
اللذين اوردهما المصنف فمحل نظر لانه اذا فرض ان له واحدا واعبر عنه
منه عضوا واحدا او اعضاء معينة في زمان واحد فربما يخلو عنهما
اذ لا يجب ان يكون صدور جميع الافعال على ما يقتضيه الحكم الموصوف بالالف
واللام في ذلك الوقت عن ذلك العضو او الاعضاء سليما او
صدور الجميع عن سليم لجواز ان لم يصدر بعض الافعال كالتنفس مثلا
سليما دون البعض الاخر كالطبيعية والواجب اذن تخلف المرض
بانه حال وملكة لا يصدر عنه الافعال من الموضوع لها سليما اذ لا واسطة
بينهما فاعرفه فانه دقيق واما الفرح والحزن والحقد وامثالها

كالغضب والفرح والخجل فغنية عن التعريف لكونها وجدانية
الا انك ينبغي ان تعلم ان السبب المعد للفرح كون الروح انبوانى المتولد
في القلب على افضل احواله في الكم والكيف اما في الكم فهو ان يكون
الروح كثير المقدار وكثرة المقدار تعبر بالامرين احدهما الزيادة
بالجوهر في الكم بوجب زيادة القوة الثانى انه اذا كان كثيرا بقى قسط
وافر منه في المبدا وقسط وافر للانبساط الذى يكون عند الفرح
لان القليل يخل بالطبيعة ويسكر عند المبدا فلا ينبسط واما في الكيف
فان يكون معتدلا في اللطافة والغلظ وشديد الصفاء ومن هذا
ظهر لك المعد للهم اما قلة الروح كما في الناقهين والمهزولين بالامراض
فلا يحزن بالانبساط واما غلظه كما للسوداويين واما سببه الفاعل
فالاصل فيه لخجل الكمال راجع الى العلم والقدرة ويندرج فيها الاياس
بالمحسوسات والملابسة لكن من يحصل المراد وكان قليلا على الغدر والخروج عن الهم
وتذكر اللذات ومن هذا يعلم السبب القابل للهم ويتبع الفرح امر لذاته احدهما
قوى الطبيعية ويتبعه امور ثلثة احدهما اعتدال مزاج الروح وثانيها
حفظ من استيلاء التحلل عليه وثالثها كثرة توليد ما يتحلل عنه وثانيها
تخلخل الروح ويتبعه امر لذاته احدهما الاستعداد للحركة والانبساط
للطف القوام والثانى في الجناب الماده الغذائية اليه بحركته بالانبساط

الى

الى غرضه الغذاء ومن ثمان كل حركة بهذه الصفة ليستتبع ما وراءها بالملازم
مفاتيح الاجسام وامتناع الخلاء والهم يتبعه وصفان مقابلان للوصفين
اللذين بعين للفرح احدهما ضعف القوة الطبيعية والاخر تكاثف الروح
للبرد الحادث عند انطفاء الحرارة العزيزية لشدة الانقباض والالم
حقان من الروح ويتبع ذلك اضداد ما ذكرناه والغضب يصحبه حركة
الروح الى خارج دفعة والفرح يصحبه حركة الروح الى داخل دفعة ايضا
والحزن هو الم نفساني بفرض بفقد المحبوب وفوات المطلوب فيندفع الروح
الى داخل تدريجا وايهما يندفع معه الروح الى جهتين في وقت واحد
فانه يوجد معه غضب وحزن وكذلك الخجل فانه ينقبض به الروح اولا
الى الباطن ثم يخطر ببال صاحبه انه ليس فيما خجل منه كثير ضرر فينبسط ثانيا
فينشور الى خارج فيحمر اللون وما ذكرنا من احوال الروح المتعلقة بهذه
الامور فانما عرف من طريق التجربة والحد والحد يعتبر في تحققه
غضب ثابت والالم مقرر صورة المودى في الخيال فلا تشتاق النفس
الى الانتقام وان لا يكون الانتقام في غاية السهولة والا كان
كالحاصل في الحال فلا تشتد الشوق الى تحصيله ولذلك لا يبقى
الحقد مع الضعف وان لا يكون في غاية الصعوبة بل يكون في محل
الطمع والا كان كالمتعذر عند الخيال فلا تشتاق اليه ولذلك

الهم

لا يبقى مع الملوك النوع الرابع الكيفيات المختصة بالكميات وهى
اما فى المنفصل كالزوجية والفردية او فى المتصل كالاستقامة
والاستدارة والخط المستقيم اقصر خطوط فصل بقطيعين
اى اذا وصل بين القطيعين بخطوط فاقصر تلك الخطوط هو الخط
المستقيم وبهذا اى الحكم بان المستقيم اقصر المستدير يتخيل
كاذب لانهما ليس من جنس واحد فيمكن الحكم بالمساواة والمفاوتة
بينهما التوقف على التطبيق فى الذهن او فى الخارج كما فى المتجانسين
واستدعائه اما زوال الاستقامة عن المستقيم وطريان الانحناء
عليه او بالعكس فى المستدير وهما محالان لان الاستقامة
والانحناء كيفيتان من العوارض الزائلة للخطوط بل هما فصلان
او ما هو بمنزلة الفصول ولذلك حكم بان المستدير نوع مخالف
للمستقيم والذى يدل على انهما فصلان او ما هو بمنزلة الفصول استحالة
بقاء ذات الخط المستقيم عند زوال الاستقامة عنها وكذا ذات
الخط المستدير عند زوال وصف الاستدارة عنها لانه لا معنى
للخط المستقيم الا انه نهاية السطح المستوى فاذا وصف الخط
المستوى بطلت تلك النهاية الاول اعنى التى كانت نهاية
السطح المستوى واذا بطلت تلك النهاية بطلت ذات
الخط الذى كان مستقيما وكذلك لا معنى للخط المستدير الا تلك

النهاية

النهاية المخصوصة واذا بطلت النهاية المخصوصة بطلت ذات
الخط الذى كان مستديرا فالاولى ان يقال الخط المستقيم
هو الذى يستر طرفه وسطه واذا وقع فى امتداد الشعاع انظر
هو الذى ينطبق اجزاء بعضها على بعض على جميع اوضاع
انطباق نقطتين من البعض وقيل ان يقول الطرف هو
النقطة لما لم يكن ذا حجم فكيف يحجب ما سترا دارا قيل ان منع
توقف المساواة والمفاوتة على التطبيق الذى من المتجانسين بل على
مطلق التطبيق ايضا لان نعلم ان التطبيق ليس ماهية المساواة
والمفاوتة ولا داخلا فى ماهيتهما ولهذا قد يتساوى المقدران
مع امتناع التطبيق بينهما كخطين متساويين يحيطان بقائمة
يعمل عليهما نصفا دايرتين متساويين على التبادل هكذا

اذا تلاقى راسا المنصفين اعنى راويتى ا ب ح
ب ه على بسيط بالتطبيق وكون الزاوية الباقية من القائمة عن
زاويتى د ب ح مع احديهما اعنى ب ه ز زاوية القوس
ومع الاخرى عن ا ب ح القائمة يلزم تساوى زاويا المستديرة
المخطين والقائمة المستقيمة الخطين مع امتناع التطبيق بينهما
توقفها على مطلق التطبيق لكن لائم استدعاء زوال الاستقامة
عن المستقيم وطريان الانحناء عليه لا نريكن بدونه ذلك بان

يحرك محيط دايره على خط مستقيم ثابت بان يدار عليه الى ان يعود مبدا
يكون المبدا والمنتهى من الخط المستقيم مساويا لمحيط المستديره
لا يوجد فيما بين المبدا والمنتهى من المستقيم نقطه الا وحد سر بها
نقطه من المستديره لكن هذا التطبيق بحدوثه لا شك فيه لا يكون
قارا لذاته ولا وقفه كما في المتجانسين ولا بالعرض لانه شرط التطبيق
المتجانسين للمطلق التطبيق سلمنا انه شرط ايضا لكن لا نم كون
الانحناء والاستقامه فصلين او ما هو بمنزله الفصول بل هما من
العوارض المفارقه واذا كان كذلك لم يكن زوال الاستقامه عن
المستقيم وطريان الانحناء عليه وهنا يمكن تطبيق المستقيم على المستديره
والحكم عليهما بالمساواه والمفاوته وما ذكر لبيان ذلك مردود
لانا لا نم استحاله بقاء ذات الخط المستقيم عند زوال وصف
الاستقامه وكذا ذات الخط المستديره عند زوال وصف
الاستداره وذلك لان نهايه سطح البيت هي الخط من حيث هي
خط بل نهايه السطح المستوى هي الخط بوصف الاستقامه ولا
يلزم بطلان نهايه السطح المستديره هي الخط بوصف الاستداره
فاذا بطلت نهايه السطح المستوى بواسطه استداره السطح لزم
بطلان الخط بوصف الاستقامه ولا يلزم بطلان بوصف

الاستقامه

الاستقامه وكذا الكلام في بطلان نهايه السطح المستديره هذا
اذا سلمنا نهايات السطوح المستويه هي الخطوط مستقيمه ونهايات
السطوح المستديره هي الخطوط والمستديره اما اذا منعنا ذلك
وقلنا الخطوط مابه النهايات لا نفس النهايات كان المنع اظهر
الكلام في هذه المسئله طويل فليقتصر على ما اوردناه فاذا اثبتت
احد طرفيه اى احد طرفي الخط المستقيم واوردنا حتى عاد الى وصفه
الاول حدثت الدايره واذا اثبتنا الخط انما بمركزها المنتهى
الى المحيط والجانبين المستويين بالقطر واوردنا نصف الدايره الى ان
عاد الى وصفه الاول حدثت الكره واما اذا اخذنا قوسا اقل من
نصف الدايره واثبتناوتريها واوردناها الى ان عاد الى وصفه
الاول حدث الشكل البيضي واذا اخذنا قوسا اعظم من نصف الدايره
وعملنا بها العمل المذكور حدث الشكل القدسي واذا اثبتنا سطحي
متوازي الاضلاع وهو ما يكون كل ضلعين متقابلين منه بحيث لو اخرجا
الى غير النهايه لم يلتقيا على احد اضلاعه واوردناه الى ان عاد الى وضعه
الاول حدثت الاسطوانه المستديره واذا اثبتنا احد الصلعين
المحيطين بالقائمه من المثلث القائم الزاويه واوردناه الى وضعه
الاول حدث المخروط المستديره القائم وهو لا يكون سهمه عمودا على

ما عدته واما ان لم يكن المثلث قائم الزاوية فلم يكن المحدود الحادث
فيها مايلاقي الشكل بل يحيط به حد كالدايرة او حدود كالمثلث والمربع
اذ الحد هو الطرف وهو على هذا التعريف من معقولات الكم والكلام
في الكيفيات المختصة بالكميات والصواب هو الذهنية شيء يحيط
به نهاية واحدة او اكثر من جهة احاطتها به الزاوية اي البسيطة
ويقال لها المسطحة انها مايحدث اتصال احد الخطين بالاخر لا على الاستقامة
اي لايكون اتصالهما على وجه يصيران خطا واحدا او هو نقوض
النقطة الحادثة من اتصال الخطين الا ان يكون المراد مايحدث الكيفية
التي تحدث فانه ينتقض حينئذ بكم على ماذهب اليه بعضهم لانها
قد يبطل عند الازدياد فان القائمة اذا اضوعفت مرة واحدة
بطلت ولاشيء من الكم كذلك وفيه نظر لانا لانم كذا الزاوية لو كانت
كالم يبطل بالتضعيف وكانت لايبطل لو لم يكن مقدار اشرطا
فيه انحراف احد الخطين عن الاخر واتصالهما لا على الاستقامة و
هو مع ولا بد هو كونها من الكم لقبولها المساواة واللامساواة
لاحتمال ان يكون ذلك بالعرض لا بالذات ومايكون كذلك لايكون
كما بالذات بل بالعرض والانزاع فيه والذين ذهبوا الى انها من الكيف
احتجوا عليه بان قالوا الزاوية تقبل الشبه واللاشبه فهذا كالقول

لس بالعرض

ليس بالعرض بل بالذات ومايكون كذلك فهو من الكيف وهو ايضا
ضعيف لايلزم من عدم قبول محلها اياها بالذات لجواز ان يكون قبولها
لها بالعرض وذهب بعضهم الى انها من المضاف مستدلا عليه بقولهم في تفسير
انها تماس الخطين والتماس من المضاف قال الشيخ وهو ساقط لان كل
لان كل زاوية توصف بكونها صغرى وكبرى ولاشيء من التماس توصف
ان يكون بذلك وفي هذا الموضع كلام طويل لايحتمل هذا المختصر والمضاف
يقال بالاشتراك على نفس الاضافة كالابوة والبنوة وهو الحقيقي
وعلى المركب منها اي من الاضافة ومن معروضها وهو المضاف المشهوري
كالاب والابن وعلى المعروض وحده وهو خارج عن العرض ولذلك
اسقط المصنف ولدا اي للمضاف خاصتان احديهما التكافؤ في الصحيح الوجود
بالقوة او بالفعل في او في الخارج فان الابوة لازمة لبنوة وبالعكس في
القوة والفعل في العقل والخارج ولايقال المتقدم من الزمان مقبولا
بالقياس الى المتاخر فلابد وان يكون منهما اضافة بالفعل معا انهما لابوة
معا لان الشيخ اجاب عنه في الشفاء بان اضافة المتقدم والمتاخر انما توجد
فقط لا في الاعيان وما حاصلان في الذهن وذلك بان تخطر الذهن
الزمانين معا فيحكم على احدهما بالتقدم وعلى الاخر بالتاخر فخروج لايرد
النقض اذ هذا النوع من الاضافة انما يوجد في العقل والمضافات

موجودان فيرونانيها وجوب الانعكاس على ما قال وجوب الانعكاس
والمراد بالانعكاس ان يحكم باضافة كل واحد منهما واضافيه من حيث كان
مضافا اليه فانه كما يقال الاب اب الابن وكذلك يقال الابن ابن الاب
اما اذا لم يكن من حيث هو مضاف اليه لم يجب الانعكاس كما انك لو قلت
الاب اب الانسان لم تعكس الى قولنا الانسان الاب واعلم ان الاضافة
لما لم يكن لها وجود منفرد مستقل بنفسه بل وجودها ان يكون امرا لاحقا
كان تخصيصها بتخصيص هذا اللحوق وذلك يفهم من وجهين احدهما ان
يوخذ اللحوق والاضافة معا وذلك هو المشهور لا المعقول فحينئذ
فيه جزء من معقول اخرى كالاب فانه جوهر في نفسه الابوة والاضافة
يوجد الاضافة مقرونا بها اللحوق الخاص في العقل وهذا هو تحصيل الاضافة
اذا عرفت هذا فنقول الاضافة اذا كانت محصلة في احد الطرفين
كانت في الطرف الاخر ايضا كذلك واذا كانت مطلقة في احد
الطرفين كانت مطلقة في الطرف الاخر فالضعف المطلق بازاء
النصف المطلق والضعف المعين بازاء النصف المعين لانا اذا اخذنا ضعفا
عدديا على الاطلاق فاذا حصل الضعف المطلق حتى صار هذا الضعف
الى جنب الاخر هو النصف المحصل المعين لانه اذا يحصل الشيء الذي
هو الضعف يحصل الشيء الذي هو النصف فاذن قد ظهر ان المضاف

عرف بالتحصيل عرف الاخر به ايضا لكن ذلك اذا كان تحصيلا
للاضافة نفسها اما اذا كان تحصيلا لموضوع الاضافة فلا
يلزم من تحصيل المضاف القابل فان الرأسية اضافة عارضة يعقوما
بالقياس الى ذي الرأس فاذا حصل ذلك العضو حتى صار هذا الرأس
لا يلزم منه تحصيل الشخص الذي له ذلك الرأس والا لزم من العلم بذلك
العضو الذي هو رأس العلم بالشخص المعين الذي له ذلك الرأس
لما عرفت ان اي المضافين عرف بالتحصيل عرف الاخر به ايضا
ولان المضافين معلولان معا لكن لا يلزم من العلم بذلك العضو العلم
بذلك الشخص الذي ذلك الرأس واليه اشار بقوله وهي اي الاضافة
ان كانت محصلة او مطلقة في احد الطرفين كانت في الطرف
الاخر ايضا كذلك فالنصف المطلق بازاء الضعف المطلق والمعين
بازاء المعين وتحصيل موضوعها لا يقتضي ان الرأسية اضافة عارضة
لعضو ما بالقياس الى ذي الرأس فاذا حصل ذلك العضو
حتى صار هذا الرأس لم يلزم من العلم به العلم بالشخص الذي له ذلك
الرأس وهي اي الاضافة ما هو متفق في الطرفين كالمساوي واللامساوي
ومنها ما يكون مختلفا اما محدودا اي اختلافا معينا كالنصف والضعف

او غير محدود كالزايد والناقص والمضافان اما ان لا يخرج
في اضافتهما بالاضافتين الى صفة حقيقية لاجلها صار مضافا
كاليمين واليسار اذ ليس في واحد منهما صفة حقيقية لاجلها يصير
كذلك او يخرج في اضافتهما بالاضافتين الى صفة حقيقية كما
العاشق والمعشوق فان في العاشق هيئة ادراكية هي مبدا الاضافة
اي لاجلها صار عاشقا والمعشوق هيئة مدركة لاجلها صار معشوقا
او احدهما اليها دون الاخر كالعلم والمعلوم فان في العالم
صفة حقيقية وهي العلم لاجلها مضافا الى العلوم وليس في
المعلوم صفة حقيقية لاجلها صار معلوما وهي اي الاضافة
ما تعرض للمقولات بارباعها للجوهر فكالاب والابن والكم كالعظم
والصغير في المتصل والقليل والكثير في المنفصل والكيف
كالاحمر والابرد وللمضاف كالاقرب والابعد وللاين كالاعلى والاسفل
وللمتى كالاقدم والاحدث وللوضع كالاشد انتصابا
وانحناء وللملك كالاعرى والاكسر وللفعل كالاقطع والاكوم
وللانفعال كالاشد تبردا وتسخنا وكل ذلك ظ عن الترجمة
والمقدم غيره اما بالزمان كتقدم الاب على الابن وهذا

التقدم

التقدم اي الذي لا يجتمع متقدمه مع تاخره في محل واحد وانما
هو بالطبع في اخراء الزمان او لا يتقدم بعضها على بعض بالزمان
والا لكان للزمان زمان وبالعرض في الاشياء الزمانية
او بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين وهو الذي يمنع الوجود
المتاخر بدونه ولا يمنع وجوده بدون المتاخر فانه يمتنع وجود
الاثنين بدون الواحد بدون العكس او بالعلية وربما يقال
ان المتقدم بالذات ليس كتقدم ما يجب بوجوده الشيء عليه كتقدم
ضوء الشمس على ضوء ما استنار بها والمعنى المشترك بينهما وهو
امتناع وجود المتاخر بدون المتقدم وهو المتقدم بالذات
على ما يلوح من الاشارات وربما يقال المعنى المشترك بين المتقدم
ذات شيء على ذات شيء اخر فان العلة يجب تقدمها على المعلول
بذاتها سواء كانت تامة وهي المتقدمة بالطبع تقدم حقيقي وما
سواه ليس بحقيقي بل اطلاق لفظ المتقدم عليه بالعرض والمجاز
فان المتقدم بالزمان ليس التقدم له بل لاجزاء الزمان المفروضة
وانما تمكن الانفراط اقدم من جالينوس بمقدار ان تقراط من زمان
جالينوس والتقدم الحقيقي بين الزمانين وهو بالطبع لا يبين الشخصيين
اللهم انا يكون للمتقدم منهما مدخلية في وجود المتاخر يرجع الى التقدم

وكذا في التقدم بالشرف اذا صاحب الفضيلة - اما تقدم في الامور وفي منصب الحلوس
فيرجع الى التقدم الزماني والرتبي الراجع الى الزماني ايضا فانه اذا
بغداد قيل البصرة فهو بالنسبة الى القاصد المحذور لا معنى لهذا التقدم الا ان
الف زمان وصولا الى بغداد قبل زمان وصوله الى البصرة واما القاصد المصعد
فبالعكس ليس احدهما قبل الاخر بذاته ولا بحسب حركته وكانه بل بحسب الزمان
على الوجه المذكور ومنه يعلم ان التقدم ليس بمعقول على الكيفية بالمواطاة
ولا بالتشكك بل بالحقيقة والمجاز كما بيناه لما قبل وفيه بحث
لان ما قيل في تعريف التقدم بالطبع لا ينطبق على اجزاء الزمان فانه لا يمتنع
وجود الجزء المتاخر من الزمان بدون المتقدم بل لا يصح وجوده الا بعد
انقضاء المتقدم فقيل هو التقدم حاصل عن الاقدم لكنه وقيل لا
لان المراد بالتقدم الزماني ليس كون المتقدم قبل المتاخر قبلية لا
يجامع معها المتاخر في حالة واحدة وهذا اعم من ان يكون زمانين او
احدهما زمانا والاخر عن زمان او بالرتبة وهو كون ابعد الشيئين ما بالنسبة
الى مبدا محدود اقرب من الاخر والمتقدم المكاني كتقدم الامام على المأموم
صنف الامام انما كان متقدما على المأموم اذا ابتدا من الجانب اذ لو ابتدا
من الباب كان المأموم متقدما على الامام ومنه يظهر جواز اجتماع
التقدم والتاخر في شيء واحد باعتبارين وذلك كتقدم العلة على المعلول

بالعلية

بالعلية والذات وتاخرها عنه بالرتبة الطبيعية اذ انقطع الابتداء من جانب
المعلول فاذا وقع الابتداء ايضا من جانب العلة كانت متقدمة
بالذات والرتبة معا وبهذا تبين ان الانفصال بين هذه الاقسام جامع
لحلود دون الجمع واما الشرف كتقدم العالم على الجاهل وذكر الامام في المباحث
الشرقية انه لم يوجد دلالة قاطعة على انحصار المتقدم والمتاخر في هذه الخمسة
على البحث لم يوصل الا الى هذه الاقسام فيكون هي حاصل ان ثبت هذا دليل
على الانحصار واذا عرفت ان التقدم على هذه الاقسام بالزمان والطبع والعلية
والرتبة والشرف عرفت ان المتاخر ايضا كذلك واما مثله غير امثلة المتقدم
وكذلك المعية فانها اما بالزمان فقط كالعلم مع المعلول وذلك في غير متغايرين
لانهما غير زمانيين واما بالذات كمعلولي علة واحدة بالطبع كالحركتين
في لزوم الوجود من غير ان يكون احدهما سببا لوجود الاخر كالضعف
والنصف مثلا وبالرتبة كالمتساويين في صف واحد وبالشرف كالماشيين
عند عالم واحد وكجسمان لا يصح بينهما المعية المكانية من جميع الوجوه
لاستحالة اجتماعهما في مكان واحد والمتساويان هما اللذان ليس احدهما
وثانيهما شيء من جنسهما سواء كانا متفقين في النوع كبيت وبيت
او مختلفين كبيت وحجر وبسيطين مختلفين ايضا والمتماثلان كمختلف
- اما في الوضع ويحتاط فيها اي في الوضع ومعناه ليس بكون الاشارة
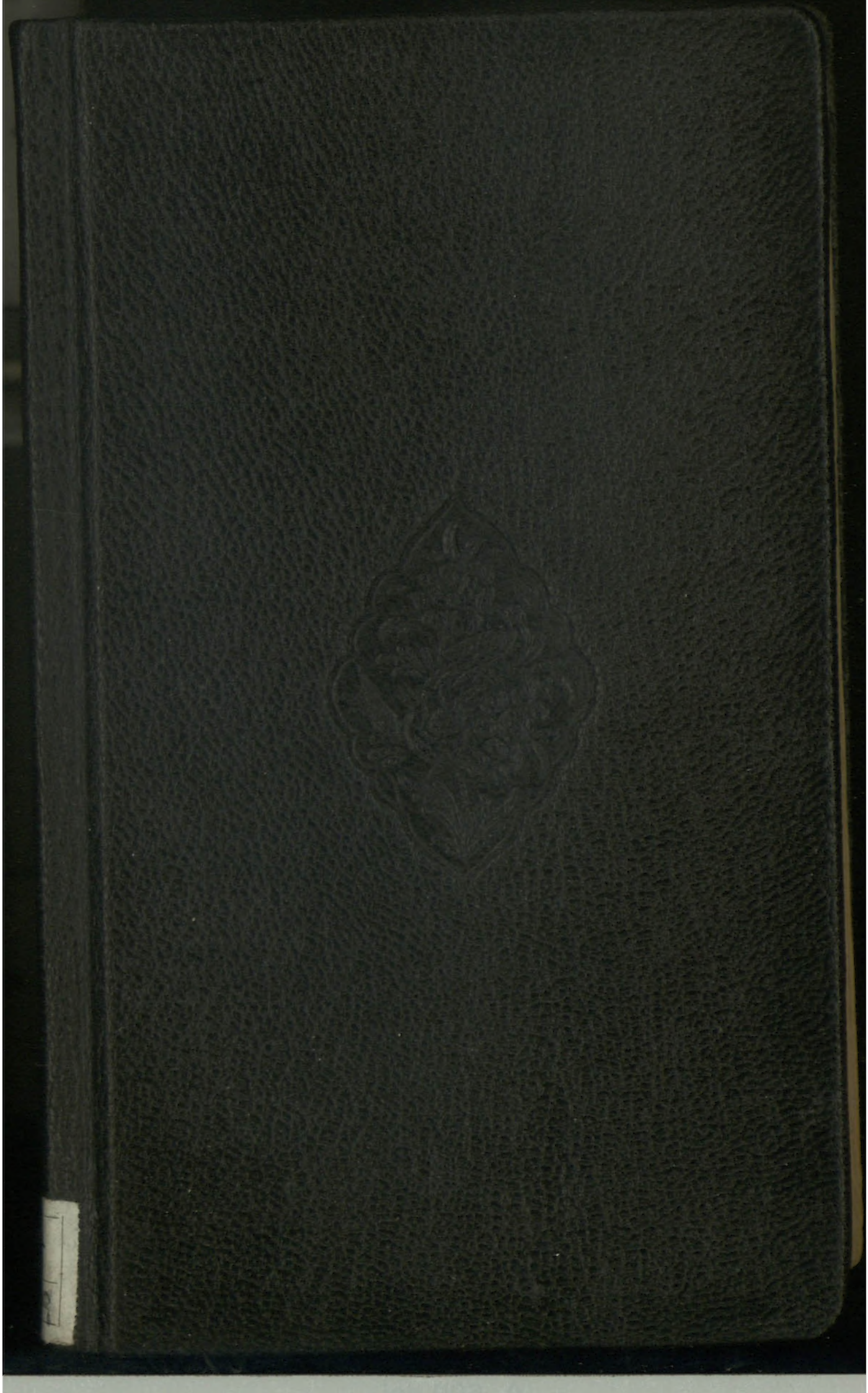
الى ذات احدهما غير الاشارة الى ذات الاخر وكذا الاشارة الى طرف احدهما
عين الاشارة الى طرف الاخر والتام وهو الذى يحصل لجميع ما ينبغى
ان يكون حاصلا له وهو الكامل ايضا وربما شرطوا ان يكون زائدا
ذكالات وجوده من نفسه لا من غيره فان اعتبرنا التام هذا القيد
لا يلائم فى الوجود الا واجب الوجود وتقدس وان لم يعتبر
كانت العقول المفارقة تامة فان لم غيره منه لان يكون صدر الكمالات
غيره فهو فوق التام والمكتفى اعلى ان يكن من تحصيل كمالات المقومين
السماوية فانها دايما فى اكتساب الكمالات بتحريك الاجرام السماوية التى
بها تحصل كمالاتها واحدا بعد واحد وانما قيض ما يخالفه اى ما يخالف
المكتفى وهو الذى لا يكون حاصلا له ما يمكن من تحصيل كمالاته بل يحتاج
الى اخر كالنفوس الانسانية فانه حاصلا لجميع ما ينبغى اولا يكون حاصلا و
الاول تاما ان لم يكن وجه لكونه لنقال الوجود اما ان يكون كمالات
غيره حاصلة منه ومن هو فوق التام والكامل والثانى اما ان يكون
ما يمكن من تحصيل كمالاته حاصلا له وهو المكتفى اولا وهو الناقص
[illegible]